سلسلة تحقيق اشتراكية الثقافة

كتاب الشعب
3
1983



دكتور
أحمد عبد الحميد الخالدي

أسس التنظيم السياسي

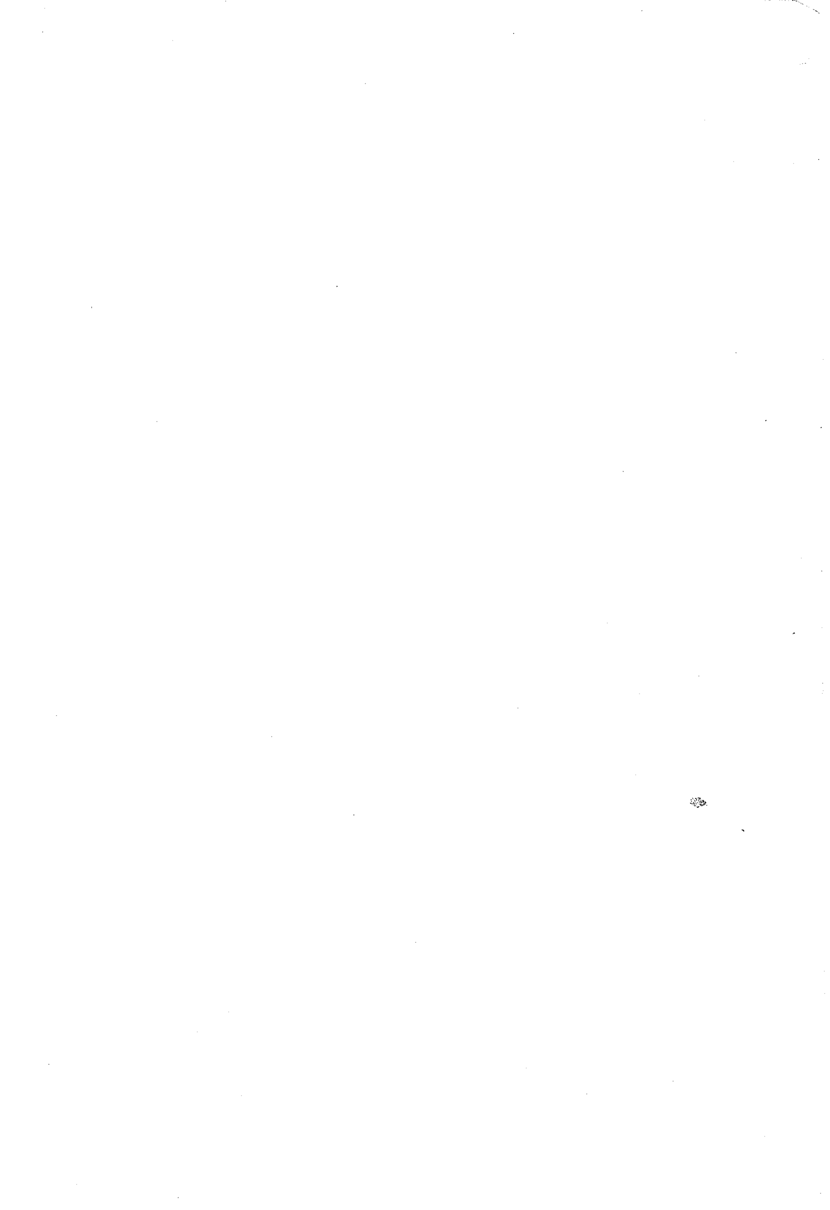
في النظرية العالمية الثالثة

المنشأة العامة للنشر والتوزيع والاعلان
طرابلس - الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية

الإهداء

إلى ولدي محمد ، وكل البراعم الواعدة التي نرجو معها أن يتحقق الغد الحر المشرق في أرجاء وطننا الكبير .

دكتور أحمد



« لما لم تكن السيادة سوى ممارسة الارادة العامة ، فأنها مما لا يمكن التنازل عنه ، وأن صاحب السيادة ـ الذى ليس سوى كائن أجتماعى لا يمكن أن يمثله غيره ، فالسلطة مما يمكن نقله ، ولكن الارادة لا يمكن نقلها . »

« روسو »

مقدمة

يطلق التنظيم السياسى على الدولة من حيث نظام الحكم بها ، حتى أن الدولة تعرف بأنها نوع من التنظيم السياسى الأجتماعى الذى يحيط بجماعة بشرية ما ينظم علاقاتها فى اطار أهداف مستقبلية .

يعد التنظيم السياسى ظاهرة اجتماعية أولية فى كل مجتمع انسانى ، فالإرتباط (ضمنى) بين حياة جماعية انسانية ما وبين التنظيم مهما كانت بساطة قواعد ذلك التنظيم ، إذ فى كل جماعة انسانية يقوم نوع من التنظيم السياسى بقدر ما ينظم التصرفات والروابط فيما بين الأفراد بعضهم مع بعض أو فى مواجهة الحاكم فرداً كان هذا الحاكم أم جماعة .

الأنسان هو الكائن الاجتماعى الوحيد المفكر الذى حباهُ الله بنعمة العقل الذى به أستطاع أن يُميز على سائر المخلوقات الحية فى الطبيعة ، ويطور نفسه ويخضع كثير من الأحداث لإرادته ولا يترك نفسه تحت رحمة الطبيعة بل هيمن على كثير من مواردها ونماها واستخدمها فيما يحقق تقدمه واستمرار حياته .

ولئن كان تنظيم السلطة الحاكمة قد نشأ ـ فى البدء ـ تدريجيا وتلقائيا فأن التقدم وسنة الاستمرار والتطور أخضع ذلك التنظيم لسلطان العقل البشرى من حيث تحديد طبيعته وأساليبه وحدوده وصاحبه . . . الخ .

قديما كان الأنسان ينظر الى السلطة وحائزها على أنهم من فرضيات الطبيعة أو من الله ولذا لا يملك الفرد مناقشتها أو تعديلها أو تطويرها ، وبالتالى فأنه كان يعتقد أن التنظيمات السياسية البدائية جزء من الطبيعة تتطور كما تتطور الطبيعة أى لا يد للأنسان فى ذلك ، لكنه تدريجيا

أخذ الأنسان يفكر فى ذلك التنظيم فهداه تفكيره الى ادراك وجود تنظيمات مختلفة وبالتالى أنطلق يحاول تفسيرها ثم (فى مرحلة لاحقة) الى توجيهها والتحكم فى تنظيمها .

وبنمو العقل البشرى تزايدت قدرته على البحث فى تأصيل التنظيم السياسى ، فمع تطور المجتمعات البشرية أصبح الانسان على درجة من الوعى تكفى لكى يفسر ظاهرة التنظيم السياسى من حيث أصلها وأساس الخضوع لها وتنظيمها وصار له القدرة على توجيهها مما يحقق خير الجماعة . أذ فى مرحلة لاحقة (فى القرنين السابع عشر والثامن عشر تقريبا) وصل التفكير السياسى للمجتمعات الانسانية الى الأقتناع بأن السلطة ملك الجماعة السياسية وتمارس لصالحها . وهو ما تعلنه كل الأنظمة السياسية الديمقراطية وأن كانت تختلف عملا فى طريقه تحقيق تلك القناعة .

وفى عالمنا المعاصر لم يعد للتفرقة بين التفكير السياسى

والمذهب السياسي المتبع به ذا أهمية كما كان في الماضي ، فقد فقدت تلك التفرقة أهميتها من حيث لم تعد للأفكار النظرية كبير قيمة اذا لم تقترن بحلول عملية تجعلها صالحة للتطبيق كنظام للحكم .

ولقد عرفت الجماعات البشرية منذ القدم مشكلة التنظيم السياسى ومارست صورا مختلفة منه فى الحكم . وما يهمنا فى هذه الدراسة هو تلك النظريات والتنظيمات التى تنطلق من القاعدة التى تعتبر السلطة ملك الجماعة وتمارس لصالحها ، ذلك أن دراسة النظريات المختلفة للتنظيم السياسى على درجة كبيرة الأتساع يستحيل استيفاؤها فى كتاب واحد ، وحيث أن دراستنا مركزة حول أسس التنظيم السياسى فى النظرية العالمية الثالثة التى أنطلقت فى الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية فأنه يجب الاحاطة أولا بالنظريتين الرئيسيتين فى الفكر والتنظيم السياسى فى العالم دون التعرض للتفاصيل الدقيقة ودون التعرض للتطبيقات المختلفة

لنظريتى التنظيم السياسى (الليبرالية التقليدية والماركسية) اللتين سبقتا النظرية العالمية الثالثة زمنا .

لذلك سنحصر دراستنا فى نظرية التنظيم السياسى التقليدية أولا والماركسية ثانيا وفى النظرية العالمية الثالثة أخيراً .

ولما تقدم سنقسم موضوع الدراسة الى باب تمهيدى وثلاث أبواب أخرى سنتناول فى الباب التمهيدى علاقة التنظيم السياسى بالسلطة السياسية ثم تعريف التنظيم السياسى وشرعيته السياسية (الديمقراطية) ونتناول فيه نظرية الديمقراطية ثم نظرية السيادة نشأتها وتطورها وأزمتها ، ثم فى الباب الأول ندرس النظرية التقليدية للتنظيم السياسى طبقا للايديولوجية الغربية الرأسمالية ، وفى الباب الثانى ندرس النظرية الماركسية فى التنظيم السياسى وفى الباب الثالث ندرس التنظيم السياسى فى النظرية العالمية الثالثة فى الجماهيرية الليبية .

وخاتمة .

الباب التمهيدي

التنظيم السياسي وشرعيته

(السلطة السياسية)

التنظيم السياسى

التنظيم السياسى ظاهرة اجتماعية لازمت حياة الجماعات البشرية منذ البدء كما أنه لا يمكن تصوره خارج نطاق المجتمع الانسانى لأنه لا يمكن أن يقوم الا فى اطار العلاقات الأجتماعية لتنظيمها ، أن المجتمعات الانسانية لا يمكن تصور وجودها بدون تنظيم يحدد اسلوب حكمها وادارة امورها حيث المجتمع بدون تنظيم يبقى مجرد هيكل جامد عاجز عن تحقيق الغاية من الحياة الاجتماعية . وهكذا فأن مجرد انتماء الفرد الى مجتمع بشرى

ما ينطـوى فى حد ذاتـه على خضوعـه لسلطـان قواعـد التنظيم السياسي . وذلك التنظيم السياسى لا بد له من وجود سلطة عليا تسهر على قيمه العليا التى تقـود بهـا الجماعـة وتجسـد اهدافهـا تلك الأهـداف التـى ترســم لاعضاء الجماعة اطـارا تحـدد سلوكهـا بغية الحفـاظ على الروابط الاجتماعية .

فعلى الرغم من الخلاف الذى يدور فى الفقه ولـدى رجال الفـكر السياسى حول ظروف وملابسـات ظهـور السلطـة السياسية كواقعـة تاريخية فإن الحقيقـة التـى لا ينكرها أحد أن السلطة ظاهرة اجتماعية فهذه الحقيقة تسود كل المجتمعات . فحيث الاتفاق منعقد على أن الإنسان كائن اجتماعى مفكر فإن هذا يؤدى الى تصور الإنسان منذ وجد عضو فى جماعة بشرية ، مهما كان حجمها ، تربطه مع بقية أفرادها علاقـات متداخلـة تتفـق حينـاً وتختلف أحياناً . ولأنه لا يستطيع أن يحيا منعزلاً فلا بد من وجود تنظيم يحكم علاقات الأفراد (وأسلوب الحكم بعامـة)

حتى يمكن أن تتسق تلك العلاقات ويسودها الانسجام ، وهذا الانسجام فى العلاقات لا بد له من سلطة عليا تتولى السهر عليه ويكون لها القدرة على الزام الجميع به حتى يمكن تحقيق ذلك الانتظام فى العلاقات ولا تتصارع المصالح المتعارضةولا تسود شريعة الأقوى وتهتدر حياة الافراد وتضيع حقوقهم فينقض القوى على الضعيف .

هكذا تعد السلطة السياسية نتيجة حتمية عند قيام التنظيم السياسى لجماعة بشرية ما. « لهذا يذهب بعض فقهاء القانون الدستورى اظهارا لأهمية السلطة السياسية فى التنظيم السياسى «الدولة» إلى تعريف الأخير بأنه « احتكار الأكراة الشرعى »(1) ، كما عرفها البعض بأنها « نوع من التنظيم الاجتماعى والسياسى الذى يحيط

---

(1) وقد ذهب البعض الى تعريف السلطة السياسية العليا بأنها « قوة فى خدمة فكرة موجهة ، قوة مخصصة لقيادة الجماعة فى التقصى عن المصالح المشتركة وقادرة إذا اقتضى الحال ، على أن تجبر الأعضاء على التزام المواقف التى تأمر بها » .

بالجماعة البشرية ويحدد لها اه ن حياتها وينظم سلوكها وعلاقاتها فى اطار أهداف مستقبله(1) »

اذن برغم اختلاف وجهات النظر فى السلطة السياسية فى التنظيمات السياسية فأن السلطة السياسية تحتل فى كل تلك التنظيمات الصدارة

---

(1) راجع الدكتور نعيم عطية « فى النظرية العامة للحقوق والحريات الفردية » رسالة دكتوراه . الدار القومية للطباعة والنشر ، القاهرة 1965 ص48 .
راجع أيضاً الدكتور يحى الجمل « الأنظمة السياسية المعاصرة » دار الشروق بيروت 1976 ص30 .
راجع أيضاً الدكتور طعمة الجرف « نظرية الدولة والأسس العامة للتنظيم السياسى » الكتاب الأول مكتبة القاهرة الحديثة 1968 ، ص7 .

الفصل الأوّل

التنظيم السياسي وشرعيّة السُّلطة

التنظيم السياسي وشرعية السلطة

تعريف التنظيم السياسى

اذا نظرنا الى الدولة من زاوية الحرية فأننا نجدها تنظيم سياسى ذا سلطة عليا ، ومما لا شك فيه أن التنظيم الاجتماعى السياسى المتخذ صورة الدولة لا يمكنه أن يحقق اهدافه الا بوساطة السلطة السياسية ، لذلك فأنه فى تعريف التنظيم السياسى تبرز السلطة السياسية باعتبارها جوهر ذلك التنظيم واداته فى تحقيق اهدافه .

وحيث أن تلك الاهداف للتنظيم السياسى تختلف من تنظيم لآخر تبعا للأسس الأيديولوجية فقد اختلف تعريف السلطة السياسية تبعا للزاوية التى تنظر منها تلك

الايديولوجية الى السلطة والغاية المقصودة والمعقودة عليها لذلك فالباحث فى تاريخ الفكر السياسى للمجتمعات الانسانية يتبين له أن تعريف السلطة السياسية (منظورا اليها من زاوية الحرية) قد تطور بتطور هذا الفكر وبتطور فكرة المجتمع عن الأهداف التى على السلطة العمل على تحقيقها ويمكننا ملاحظة ذلك التطور حين نستقرىء بعض تعريفات السلطة فى الفكر الغربى ثم فى الفكر الاشتراكى .

من فقهاء القانون فى العالم الغربى العلامة هوريو ، الذى عرف السلطة السياسية فى التنظيم السياسى بانها قوة ارادة تتحلى لدى الذين يتولون عملية حكم جماعة بشرية ، الذين يتمكنون من فرض أنفسهم بفضل التأثير المزدوج للقوة والكفاءة يتضح ذلك من قوله :

«Le pouvoir est une energie de la volonte que se manifeste chez ceux qui assument l'entreprise du gouvernement d'un groupe humain et qui leur permet de s'imposer grace au double

ascendat de la force et de la competence»(1)

وهذا المعنى للتنظيم السياسى وسلطته العليا استمد عناصره من مبادىء المذهب الفردى الحر الذى يجعل من الفرد محور الحياة الاجتماعية فى التنظيم السياسى تلك المبادىء التى تعترف للسلطة العليا بحق تقيد الحريات المقررة فى القانون للافراد بما يكفل قيامها كسلطة حارسة .

---

(1) راجع

Hauriou (André),
Droit Constitutionnel et institutions Politiques.
5 ème édition. Editions, Mantchrestien. Paris p. 98.

Burdeau (Georges):
Droit Constitutionnel et institutions Politiques. 15ème edition. Paris 1972. Librairie generale de droit et de jurisprudence. p. 11.

Traité de science Politique. «Le pouvoir Politique» Deuxieme édition. Tome Premier. Paris 1966 P.406.

وقد نبع ذلك المضمون للتنظيم السياسى من الواقع التاريخى والسياسى والاجتماعى الغربى ، فجاء امتداداً طبيعيا لتراثه الفكرى والتاريخى . ولكنه بفعل تطور ظروف الحياة فى المجتمعات الغربية ذاتها ، عجز ذلك المحتوى للسلطة السياسية العليا فى التنظيم السياسى عن مواجهة تلك الظروف فكانت ازمة التنظيمات السياسية القائمة على الايديولوجية الرأسمالية الفردية . وبدت الحاجة ماسة الى قيام التنظيم السياسى وسلطة عليا بأكثر من مجرد حراسة الحقوق والحريات .

كان من أبرزها التطور الكبير الذى طرأ على المجتمعات الغربية النتائج الباهرة للثورة الصناعية الاولى فى القرن الثامن عشر وفى مقدمتها ظهور المذهب الماركسى الذى أسس ايديولوجية جديدة تعطى للتنظيم السياسى دور أعظم بدلا من أن يقتصر دوره على كفالة الحماية القانونية لتمتع الأفراد بحريات معظمهم يحوزها أسما ، أصبح للتنظيم السياسى كأسلوب لحكم وادارة

الدولة سلطة ترمى الى تمكين الافـراد من التمتـع الفعلى بهـذه الحـريات وقـد ترتـب على ذلك أن صار التنـظيم السياسى أداة لخلق الظروف التى تهىء الأسباب لتحرر الأنسان لكى يشارك فى حكم بلاده حقيقة وفعلا بعد أن كان التنـظيم السياسى اسلوبـا لادارة نظـام رأسمالى حر تقليدى .

وهكذا أصبح التنظيم السياسى اسلوب يحـكم ادارة الدولة وليس لحراسة سلطة الطبقة البرجـوازية الحاكمـة مثلا وحراسة للحقوق والحريات المقـررة أسـميا لعامـة الشعب . وصارت تعرف الدولة أو التنظيم السياسى بأنه نوع من التنظيم الاجتماعى والسياسى الذى يحيط بالجماعة البشرية ويحدد لها لون حياتها وتنظيم سلوكها وعلاقاتها فى اطار اهداف مستقبله . ولذا سنعمل الى ايراد نبذة عن شرعية التنظيم السياسى .

شرعية السلطة السياسية :

يضـم التنـظيم السياسى مجمـوع القواعـد والهيئـات

العامة التى تنظمها والتى تشكل فى مجملها نظام الحكم ووسائل ممارسة السلطة السياسية وطبيعته و بالتالى مركز الفرد والمجموع و بالتالى تحدد القوى (الفرد ، جماعة ، المجموع) . التى تسيطر على التنظيم السياسى وسلطته العليا وعلاقة تلك القوى ببعضها و بالمجموع والتلازم بين التنظيم السياسى والسلطة السياسية حتمى اذ السلطة السياسية تنتج بالضرورة عن وجود التنظيم السياسى و بالتالى فأن تحديد طبيعة السلطة السياسية يتوقف على طبيعة القواعد التى تضبط التنظيم السياسى ، ولتوضيح ما تقدم نذكر بأن الجتمع السياسى لا يمكن تصور وجوده واستمراره بدون سلطة تضبطه وتنظم القواعد التى تحكم سيره واستمراره وهذا يعنى أن التنظيم السياسى لجماعة ما يفترض بداهة وجود سلطة عليا لهذه الجماعة السياسية يتولاها فرد أو مجموع الأفراد (بحسب طبيعة نظام الحكم) لادارة أمور الجماعة وتسيير شئونها وذلك سواء كان مصدرها العرف أو الدين أو التشريع الوضعى .

والتنظيم السياسى يفترض قيام البعض من افراد المجتمع السياسى بممارسة مظاهر السلطة العامة بالمجتمع لذا فأن تحليل الروابط التى تنظم العلاقة بين هؤلاء الأفراد وبقية افراد المجتمع السياسى ، من حيث طبيعة السلطة ومداها واساسها ووسائل ممارستها واهدافها ومن يرأسها . ومركز الفرد فى مواجهتها ووسائل حمايته وضمان حقوقه ، كل هذا يحدد خصائص التنظيم السياسى ، فإن كان التنظيم السياسى ظاهرة قديمة وجدت فى المجتمعات البشرية منذ القدم فإن التنظيم السياسى ليس دائماً من طبيعة واحدة حيث يعطى حلولاً مختلفة لمشكلة السلطة والحكم فى الجماعات السياسية المختلفة وسند شرعيتها .

فالحكام فى الماضى كانوا يجسدون السلطة وتختلط باشخاصهم ويمارسونها على أنها ملك لهم أو امتياز يكتسبونه بفضل مواهبهم أو اشخاصهم أو بالوراثة وبالتالى كانت السلطة تختلط بشخص الحاكم يمارسها فى الغالب لصالحه الشخصى ، لكنه بنمو العقل البشرى لم

يكن من الممكن ان يدوم هذا الخلط لأن ارتباط السلطة بشخص الحاكم يعنى زوالها بزواله ، كما أدى ذلك الى جعلها محلا للصراع بين الطامعين فى السلطة فقد وصل الفكر البشرى الى ضرورة الفصل بين السلطة وبين من يمارسها بضرورة اسنادها إلى شخص له صفة الدوام والاستمرار ، ذلك الشخص كان هو المجموع .

ولئن كان لا بد لمجموع افراد الجماعة السياسية من يقوم بممارسة مظاهر السلطة لحسابه فأن لضمان شرعية تلك السلطة المركزية لا بد من أن ينظم المجموع وسائل ممارسة هذه السلطة وبيان طرق ممارستها والأعضاء الذين ينفذون ارادته فيما يسمى بالتنظيم السياسى أعضاؤه ووسائله فى الحكم .

وهكذا صارت السلطة السياسية تجد سند شرعيتها فى التنظيمات السياسية المعاصرة فى ارادة الجماعة فهى مصدرها وسند شرعيتها .

ولكن تأسيس السلطة باسنادها الى المجموع والانتقال من مرحلة السلطة الشخصية التى يتمتع بها الحاكم على أنها ملك له ومختلطة بشخصه الى مرحلة السلطة التى تجد مصدرها وسند شرعيتها فى الجماعة التى تنظمها لم تصل اليه المجتمعات البشرية الا حديثا نسبيا بما ينطوى عليه ذلك من شرعية سياسية وقانونية ، ولذلك سنتعرض فيما يلى للتعريف بالشرعية السياسية (الديمقراطية) أولا ثم الشرعية القانونية (السيادة) للسلطة السياسية .

الفصل الثاني

الشرعية السياسية للسلطة

(الديمقراطية)

الشرعية السياسية للسلطة
(الديمقراطية)

أن دراسة الشرعية السياسية للسلطـة العليا للتنـظيم السياسى أى دراسة الديمقراطية كتعبير عن شرعية السلطة سياسيا تقتضى أولاً تعريف الديمقراطية ثم أن نبين بايجاز نشأتها وتطورها ثم الأزمة التى ألمت بها فى العالم المعاصر ولذا ندرس فى المبحث الأول تعريفها ونشأتها وتطورها وفى المبحث الثانى المبررات للديمقراطية ، ثم نبين أزمة التطبيق الوصفى للديمقراطية .

المبحث الأول

تعريف الديمقراطية ونشأتها وتطورها

تعريف الديمقراطية :

منذ القدم يستخدم لفظ الديمقراطية للدلالة على نظام الحكم الذى تكون فيه السلطة ليست فردية أو لطبقة محددة بل للمجتمع ككل وهو فى الاغريقية يعنى حكم الشعب وفقا لنظام الجمعية الشعبية فالـKratos تعنى سلطة والـ « Demos » تعنى الشعب .

وفى العصر الحديث نستخدم لفظ الديمقراطية للتعبير عن حكم الشعب ايضا مع الاختلاف فى المضمون، ومن التعريفات الشهيرة للديمقراطية فى الفكر السياسى الغربى تعريف ابراهام لنكولن لها بقوله بأنها « حكم الشعب بواسطة الشعب ومن أجل الشعب » حيث جاء نص قوله :

«La Democratie est la gouvernement du peuple par le peuple et pour le peuple».

وهناك من حاول اعطاء تعريف أوضح للديمقـراطية منهم تعريف « فابر » للديمقراطية بأنها الحـكم الشعبـى المباشر التى يكون الشعب فيها نفسه صانع القوانين وله اختصاص وضع القرارات العامـة ويكون فيهـا الحـكام مساوين للمحكومـين وكل محـكوم هو فى نفس الوقـت حاكما (1) .

واذا كانـت الأنظمـة قديمـا وحديثـا تتفـق من حيث اعلانها عن مبدأ سيادة الشعب وان الحكم للشعب الا أنها فى الواقع تختلف فى تحديدها لمدلول الشعب كما أن هذا المدلول قد تطور بتطور التطبيق للديمقراطية وتطور تعلم

---

(1) راجع

Fabre (Michei - Henry):
Principes Republicains. Paris, Librairie General de droit et Jurisprudence. P. 228

نقد جاء فيه تعريفه للحكومة للديمقراطية بأنها :

«Le gouvernement direct et le gouvernement dans le quel le peuple lui même fait normalement la loi et prend les decisions de puissance publique. Il marque le sommet dans l'egalite entre les gouvernants et les gouvernes, chaque gouverne était aussi un gouvernant».

أفراد الشعب . ومع ذلك فأنه حتى الأن توجد لدى كل نظام فكرته الخاصة عن المقصود بالشعب .

وهكذا فالفكر السياسى المعاصر يتفق على أن الديمقراطية هى « حكم الشعب بالشعب وللشعب » كما تعلن كل الديمقراطيات المعاصرة أنها تأخذ تطبيقا للمبدأ الديمقراطى بالسيادة للشعب وتقرر للأفراد بالحقوق والحريات السياسية والاقتصادية ومنها حرية الأفراد فى المشاركة فى الحكم ، لكنها فى الواقع تطبق ما تعلنه بطريقة مختلفة حسب الايديولوجية التى ينطلق منها النظام .

أن مدلول الشعب الحاكم فى الأنظمة الديمقراطية فضفاض الدلالة فكما يطلق على النظام الذى يحكم فيه الشعب نفسه مباشرة يطلق أيضا على النظام الذى يحكم الشعب فيه نفسه بوساطة نواب رغم أن الحكم المدلول الثاني لنواب الشعب .

والديمقراطية الصحيحة فى صورتها المكتملة تعنى أن

يحكم الشعب مباشرة كل الشعب لصالح كل الشعب بدون وساطة نواب يقومون بالحكم بدلا منه اى أن يقوم الشعب نفسه بكل الوظائف العامة من تشريع - بوضع القواعد العامة التى تحكم الأمور العامة ـ وتنفيذ والقيام بوظيفة القضاء بالفصل فى المنازعات ويكون الحكام والمحكومين متساوون ، أى أن كل فرد مشارك فى الحكم ومحكوم فى نفس الوقت .

لكن الحقيقة أن الديمقراطية فى صورتها الكاملة لم توجد فى تاريخ المجتمعات السياسية ، فحتى النموذج الذى يقدمه الفكر السياسى لتحقق وجود الديمقراطية فى العصور القديمة فى أثينا بالذات ، فذلك النظام فى حقيقته كان ينكر الديمقراطية بمعنى مشاركة الشعب كل الشعب فى الحكم ، فمع العلم بأن حجم المدينة (الدولة) جغرافياً وسكانيا كان محدوداً ، وأن الأمور العامة تتسم بالبساطة فأن الحكم كان يتولاه جماعة تتكون من خمسمائة فرد تقوم كل قبيلة من قبائل أثينا العشر ـ آنذاك ـ

بانتخاب خمسين فرداً من أبناء القبيلة ومن مجموع هؤلاء الخمسمائة المختارين تتكون هيئة الحكام وحتى ذلك النظام المحدود لم يكن كل افراد القبيلة يشاركون فى انتخاب هؤلاء الحكام الخمسين بل الذكور منهم دون الأناث البالغون لسن الحادية والعشرين الأحرار منهم دون العبيد ـ وكان يقدر حجم الآخرين بثلث عدد السكان ـ والمواطنون الاصليون دون الأجانب مهما طالت مدة اقامتهم ونسلهم من بعدهم فى أثينا(1) .

ومن ثم لم يكن الشعب الأثينى هو الذى يحكم أو يشارك بل جزء منه كان يشارك فى اختيار الهيئة الحاكمة فقط .

ومن ثم فأن مدلول الشعب فى كل الأنظمة والتى تعلن أنها تطبق المبدأ الديمقراطى فأن الحكم والسيادة

---

(1) للمزيد راجع : Wall Heim (Richard)
Democracy
Oxford University Press 1975 P 41 .

للشعب ، يعنى الشعب السياسى أى ذلك الجزء من الشعب الذى يتمتع بالحقوق السياسية ، وبالتالى فأن للشعب السياسى مدلولات مختلفة تختلف باختلاف الانظمة والأسس الفكرية التى تستند اليها وتتعدد بتعدد تلك الأنظمة ومن ثم فأن ديمقراطية أى نظام امر نسبى تختلف درجة قربه من الديمقراطية الصحيحة باختلاف الزمان والمكان بحسب درجة قرب نطاق الشعب السياسى « السيد والحاكم » من التطابق مع الشعب الاجتماعى .

ولقد وجدت قديما الفكرة الديمقراطية فى تأسيس السلطة باسنادها الى الشعب كمصدر ومالك لها وليس لفرد معين بذاته أو فئة معينة بذاتها فقد عرفها الاغريق وتحدث عنها فقهاؤهم وخاصة أفلاطون وأرسطو الا أن تأصيل السلطة واسنادها للشعب قد وجدت بصورة جديدة فى القرن الثامن عشر فى الديمقراطية السياسية ومن مقتضاها ان تتولى الهيئة التى تمثل الارادة الشعبية السلطات الاساسية فى المجتمع السياسى والوظائف التى

تحددها الارادة الشعبية فى النطاق الذى ترسمه تلك الارادة .

والحقيقة أن لفكرة الديمقراطية بمعناها الكامل بأن يحكم كل الشعب مباشرة ودون وساطة نواب يقومون بالحكم نيابة عنه بأن يقوم الشعب بكل الوظائف التشريعية بوضع كل القواعد العامة التى تحكم سير المجتمع والتنفذية مباشرة أو باختيار بعض افراده وتكليفهم بتلك الوظيفة تحت رقابة الشعب المباشرة ، وبالوظيفة القضائية ، باختيار من يقضى فى المنازعات وفق الأسس العامة التى يضعها الشعب الديمقراطية التى يتساوى فيها الحكام والمحكومين بحيث يكون كل فرد محكوم ومشارك فى الحكم فى نفس الوقت هذا المعنى للديمقراطية فى صورتها المكتملة ، وأن عرف فى الفكر السياسى قبل الآن(1) لكنه فى التطبيق العملى لها بحيث

---

(1) راجع فى هذا المعنى « العقد الاجتماعى » تأليف ـ لوك ـ وهيوم ـ روسو ـ مجموعة الألف كتاب رقم419 وزارة التعليم العالى ـ ترجمة عبد الكريم .

يتولى الشعب بنفسه كل مظاهر السيادة وممارسة الشئون العامة عن طريق اجتماع المواطنون البالغون العاملون ذوى الأهلية الأدبية فى هيئة جمعيات شعبية يقرون فيها بأنفسهم القوانين وتنفيذها . والفصل فى القضايا ، لم تجد الديمقراطية بالمعنى المتقدم طريقها الى التطبيق فى الأنظمة الوضعية من قبل ، لكنه شرع حديثاً فى تطبيقه فى الجماهيرية فقد كان ولا يزال الاعتقاد السائد فى الفكر السياسى أن هذا النوع من الديمقراطية لا يمكن أن يوجد(1) ولذلك اتجه الفكر السياسى الى حل المشكل لتطبيق الديمقراطية « الحكم الشعبى » عن طريق النظام النيابى وهو كما سنرى الذى تطور تطبيقه الى أن أصبحت الهيئة النيابية (البرلمان) هى التى تمارس السيادة بدلاً من الشعب .

---

(1) روسو المصدر السابق ص153 أو ما بعدها .

المبحث الثانى

نشأة الديمقراطية وتطورها :

يسجل تاريخ الفكر السياسى أن الفكرة الديمقراطية التى ظهرت بدايتها فى العصور القديمة تكاملت صورتها الفكرية فى عصور لاحقة بقيت خارج نطاق حيز التطبيق ، فحتى نهاية العصور الوسطى بقيت الديمقراطية مجرد افكار نظرية ، وأن الصفة المميزة للأنظمة أنها كانت ذات سلطات مطلقة وأن الحكام كانوا يسندون سلطاتهم على أسس دينية أو وراثية أو الى القوة أو غير ذلك عدا استنادها الى الارادة الشعبية ، ساعد على ذلك الوضع للسلطة أن الدولة الحديثة كانت فى بداية ظهورها مقوضة النظام الاقطاعى حيث أقتضى تكوين الدولة واستقلالها تركيز السلطة داخلها لصالح الملك فى مواجهة السلطة التى كانت لامراء الاقطاع ، كما ساند تركيز السلطة ذلك الصراع بين الكنيسة والامبراطور حيث أستغل الملوك الطبقة التجارية المتوسطة التى كانت

قد أخـذت تتـكون باستمالتها الى جانبهـم لتـلاقيهما فى المصالح التى تملى عليهـم الوقـوف ضد امـراء الاقطـاع للتخلص من القيود التى يفرضونها وللحد من امتيازات الامراء والأشراف ورجال الدين التى كانت فى مجموعها تحد من حرية تجارتهم من جهة وتتوزع بينها السلطة التى أرادها الملوك لهم .

والحقيقة أنه كان للدور الذى لعبته الطبقة البرجوازية التجارية عظيم الأثر فى تطور الفكر السياسى عموما وفى تحديد مضمون الديمقراطية فى التـطبيق العملى ولتوضيح ذلك نذكر بأنه مع بداية القرن الثالث عشر كان قد تم للكنيسة السيطرة على السلطة الزمنية والدينية وصار لهـا الحق فى أن تعهد بالسلطة الى من تشاء من الملوك ،وبالتالى صار عليها أن تتصدى لكل ما يعترض السلطة الزمنية من مشاكل كان أهمها فى ذلك الوقت مشكلة كسر الحاجـز الذى كانت تشكله البلاد الاسلامية بحـكم وقوعهـا فى طريق مواردهـا التجـارية فى الشرق لذا رأت الكنيســة

(بالأضافة الى العامل الدينى) الحل فى الحروب الصليبية ، وفى اثناء تلك الحروب تكونت طبقة تجارية وبتزايد نشاطها التجارى تزايدت الحاجة الى التحرر من القيود التى تحد من حرية التجارة وسرعة تنقلها ، وبذلك التقت مصالح الطبقة التجارية مع مصالح الملوك الذين يريدون ان يستقلوا عن سلطة الأمبراطور وبذلك التقت مصلحة البرجوازية التجارية والملوك فى أن توجد سلطة مركزية قوية تفرض سلطانها على الاقطاعيات وتوحدها فى الكيان السياسى الجديد (الدولة) وتقضى على امتيازات الأشراف ورجال الدين .

لكن ذلك التحالف المصلحى لم يدم طويلا فحين استقر الأمر للملوك بدأت عوامل الصراع بينهم وبين الطبقة المتوسطة البرجوازية حيث ارادت الأخيرة مشاركة الملوك السلطة ، وقد استمر ذلك الصراع حتى اواخر القرن الثامن عشر وفى غمرة ذلك الصراع على السلطة التجأ كل طرف الى البحث عن أسانيد تؤيد مطالبه فى

السلطة وقد كان من نتيجة ذلك الصراع الفكرى ان تحول الأعتقاد فى المصدر الالهى للسلطة الى النظرة الجديدة التى جاءت بها البرجوازية ومفادها ان الحياة الاجتماعية هى من صنع العقل فهو الذى يضع القانون والدولة والنظام ، ودعت البرجوازية على لسان مفكريها الى الاستعاضة عن الاعتقاد فى المصدر الإلهى للسلطة الى نظام يرتكز على العقل والطبيعة ويقوم على الاحترام المطلق لذات الانسان وتحرره من كل تدخل للسلطة وقد اوصلها بحثها فى أصل السلطة الى تأسيسها على ارادة المجموع وتأصيلها باعتبار الجماعة صاحبتها الاصلية .

والأيمان الفكرى العقلانى السابق كان الأساس الذى قام عليه المذهب الفردى ، فقد قام ذاك المذهب على مجموعة من المبادىء والقيم والأفكار التى أسهم بها العديد من المفكرين والتى تدور فى مجملها حول الفرد وحقوقه وحرياته وعلاقته بالسلطة ويهدف الى تحرير الفرد الى تحريره من أسار السلطة المطلقة التى تستند على الدين .

والحقيقة أن أفكار فلاسفة المذهب الفردى قد عكست الظروف التى نشأت فيها. تلك الظروف التى كانت تسود المجتمعات الأوروبية فى أعقاب عصر النهضة حيث كان الشعور ضد الشكل الدينى الذى كانت تبرر به السلطة فى كل النظم الأوروبية لما مارسه الحكام فى ظله من اعتداءات على حريات الشعوب وحقوق افراده .

لذلك صاغت البرجوازية مبادىء المذهب الفردى كى تشكل أسس نظام جديد يحقق لها حرياتها التى تنشدها .

تلك الظروف كان لها أثرها فى ظهور بناء فكرى ذا مضمون سياسى بصفة رئيسية حيث كان من نتيجة الاتجاه العقلانى فى تأسيس السلطة القول بوجود قانون طبيعى دار البحث فيه عن أصل نشأة الجماعة السياسية وظهرت فكرة ارجاع تلك النشأة الى عقد اجتماعى ثم بين افراد الجماعة يعقد انشاء المجتمع المنظم وسلطته العليا .

ويمكن القول بأن الفكر السياسى فى القرن السابع عشر والثامن عشر بصفة عامة قد أتجه الى التسليم بوجود قانون طبيعى ، تركزت حوله كل أبحاث المفكرين حتى أنه لا يكاد احد منهم لم يبدأ أجتهاده من فرضية وجود قانون طبيعى .

وقد نتج عن اتجاه عدد كبير من فلاسفة الفكر السياسى الى تأسيس شرعية السلطة باستنادها الى ارادة الشعب تحول الأنظمة السياسية الى الأتجاه الديمقراطى فى القرن الثامن عشر ، وكان ذلك الأتجاه يعبر عن الثورة على السلطة المستبدة المطلقة ، وداعيا الى الحرية السياسية ومن أعلام هذا الإتجاه « جون لوك » و« جان جاك روسو » ، و« مونتسكيو » .

وتركزت ابحاث اؤلئك الفلاسفة وغيرهم من فلاسفة المذهب الرأسمالى الحر حول النظر الى الفرد باعتباره محور النظام السياسى ، خاصة استنادا الى ما ذهبوا اليه من التأكيد على وجود حقوق وحريات طبيعية للأفراد تلتزم

السلطة العليا (الدولة) بالمحافظة عليها .

كما اسندت جميع أبحاث فلاسفة الحرية السلطة الى الارادة الحرة للافراد ، واكدت حقهم فى المشاركة فى السلطة والادارة . وقد اوجدت تلك الابحاث الاساس لأهم قواعد النظرية التقليدية فى الديمقراطية مثل ، مبدأ سيادة الشعب بدل سيادة الحاكم والمتمثل فى الاعتقاد بان الشعب هو صاحب السلطة ذات السيادة على ما عداها من القدرات التى لكل فرد على حدة ، ومبدأ سيادة القانون باعتباره التعبير عن الارادة العامة ذات السيادة . كما اكدت هذه الابحاث المساواة القانونية بين الافراد فى الحقوق والحريات .

وقد بدى اثر افكار فلاسفة الحرية ، وفى مقدمتهم «روسو» واضحاً في الانظمة السياسية التي قامت على اسس النظرية التقليدية ، وفى مقدمة تلك الأنظمة ، النظام الأمريكى من ذلك ما تضمنته وثيقة اعلان

الاستقلال الامريكى ، ثم فى اعلان الحقوق والمواطن الفرنسى الذى جاء فيه :

«Les hommes naissent et demeurent libres sont égaux en droit».

فمنذ ان اعلنت الثورتان ، الاميركية والفرنسية ، في اواخر القرن الثامن عشر انهما وضعتا المذهب الديمقراطي موضع التطبيق العملي ، اصبحت الديمقراطية نظاما سياسيا يقوم على اسس المذهب الفردي التحرري التي استندت عليها النظرية الديمقراطية التقليدية ، بمفهومها للسيادة المسندة للامة منظورا اليها كشخص معنوي مجرد . ثم انتشرت الديمقراطية بذلك المفهوم حتى اصبحت اسلوبا للحكم اخذت به كل الانظمة السياسية فى معظم البلاد الاوروبية الغربية منها بخاصة وامريكا الشمالية وغيرها.

ومع ان الديمقراطية التقليدية قامت على مبدأى ،

الحرية والمساواة ، فان تقدم الوعى السياسى للشعوب فى اتجاه اقرار المساواة الانسانية واحلالها محل المساواة السياسية المرتبطة بالرعوية ، أدى الى اتساع نطاق الشعب السياسى ، لكن أعلنت البرجوازية التى وصلت الى السلطة استحالة الأخذ بالمدلول المباشر للديمقراطية ، وانها من اجل الخروج من مشكلة تطبيق الديمقراطية الكاملة والمباشرة لا بد من الاخذ بالنظام النيابى ، بأن يحكم الشعب نفسه بوساطة الهيئات النيابية المنتخبة .

وهكذا لاسباب سياسية عملية اخذت الانظمة التقليدية بالاسلوب النيابى لتطبيق الديمقراطية كنظام للحكم ، ولقد صار الارتباط بينهما فى تلك الانظمة لدرجة لا يمكن الفصل بينهما ، وكل ما اخذت به تلك الانظمة من وسائل الديمقراطية المباشرة (لاحقا) كالاستفتاء الشعبى والمبادرات الجماهيرية ، لا يشغل قدرا يوازى الانتخاب كوسيلة لاقامة الديمقراطية النيابية . ويؤكد الفقيه الفرنسى « جورج بوردو » ذلك

الارتباط بين الديمقراطية التقليدية والاسلوب النيابى بقوله(1) :

«Sans dout, ni sur le plan de la théorie politique, ni sur celui de la technique constitutionnelle il n'y a concidence entre democratie et representation».

هكذا كانت الديمقراطية النيابية فى المعسكر الغربى (الراسمالى) هى اكثر اشكال الديمقراطية انتشارا .

اما فى المعسكر الشرقى ، فقد اتجه الفكر والانظمة السياسية وجهة اخرى فى تطبيق الديمقراطية كنظام

---

(1) للمزيد بهذا الخصوص راجع :
Burdeau (Georges)
Traité de Science politique, «Les régimes Politiques» 2ème édition. Tome VP. 275.

راجع أيضاً :
La democratie. Edition du Seuil. Paris 1956 P. 143

Hauriou (Andre):
Droit constitutionnel et institutions politiques cinquième édition Edition mantchrestien. Paris p. 55

للحكم ، وذلك فى اوائل القرن العشرين وبالتحديد مع
قيام الثورة الروسية عام1917 م واخذها بالاسس
الفكرية للنظرية الماركسية كقاعدة لتشييد النظام السياسى
فى روسيا . ثم ازداد عدد الدول التى سارت فى نفس
الاتجاه . وتشترك تلك الدول ، التى يطلق عليها اسم
الديمقراطيات الماركسية الشعبية ، فى قيامها بصفة رئيسية
على اسس المبادىء العامة للنظرية الماركسية ، وفى انها
تسند الحقوق والحريات التى تقررها لافراد الطبقة
البروليتارية الى قاعدة سياسية واخرى اقتصادية . وعلى
الرغم من ان اختلاف الظروف فى بلدان المعسكر الشرقى
كان له اثره فى المضمون الذى اتخذته تلك المبادىء فى
التطبيق العملى لها ، فانه يجمع بين النظم الديمقراطية
الماركسية الشعبية خصائص مشتركة . ففيما يتعلق بنظرية
التنظيم السياسى فى تلك الانظمة فانها تسند الديمقراطية
الى الاساس النظرى الذى ارستة الايديولوجية
الماركسية ، بجناحيها الاقتصادى والسياسى .

وحيث ينطلق المفهوم الماركسى من نظرية الصراع

الطبقى ، فان مضمون الديمقـراطية يتحــدد وفقـا لسنـة جدلية قوانين المادية التاريخية . ولذا فان الشعب الـذى يحكم نفسه يتحدد بافراد الطبقة البروليتارية ، وبـذلك يمتزج مدلول الشعب السياسى بمدلول الطبقة الـطليعية حاملـة رسالـة تحـرير الانسـانية والوصـول الى المرحلـة الشيوعية .

اما فى العالم الثالث (او ما يسمى بالدول النـامية) فلـــم يمض على ظهـورها بـــين الأنظمـــة السياسية مدة طويلة ، حيث ترجع نشأة معظم دولـه إلى الفتـرة التى رافقت الانهيار الاسـتعمارى المبـاشر واستـرداد عدد من الشعـوب التـى كانـت خاضعـة للاسـتعمار لاستقلالهـا السياسى ، والتى وجدت غداة استقلالها نظامين رئيسيين للحـكم ، الـراسمالى الغربـى ، والاخـــر الاشتـــراكى الماركسى . فاتجـه بعض منهـــا الى الاخـــذ بالاسلـــوب الراسمالى لادارة معركة التنمية الشاملة للنهوض بشعوبها ورفع مستواها مع تحـوير وسائـل الـرأسمالية الغـربية بما

يلائم تلك الاقطار ، الحديثة الاستقلال ، واتجه بعض بلدان العالم الثالث الى الاخذ بالنمط الاشتراكى الماركسى ، وفى الحالين كان لظروف دول العالم الثالث اثارها فى تجاربها لتطبيق الديمقراطية . ولقد قامت عدة محاولات لمزج العديد من المبادىء الديمقراطية بالمفهومين الغربى والشرقى فى كثير من بلدان العالم الثالث كمحاولة لخلق نوع جديد يلائم ظروف تلك البلدان ولكن تلك المحاولات فى الاغلب الاعم فشلت فى ايجاد الحل الملائم للديمقراطية بها ، على أن أحدث تجربة فى ميدان الديمقراطية المباشرة قد ظهرت حديثا جدا فى ليبيا وهى ما سنتعرض لها بالدرس فى الباب الثانى من هذا الكتاب .

المبحث الثالث

مبررات الديمقراطية

للديمقراطية كنظام للحكم افضلية فى ذاتها على سائر الانظمة الاخرى . ذلك انه من المنطقى ، ما دام التنظيم

السياسى وسلطته العليا انما وجدت لمصلحة الجماهير التى تنظمها لانه حتى الحاكم المطلق لا يدعى انه يحكم لمصلحته الخاصة وانما لمصلحة المجموع ، فما دام الامر كذلك فمن المنطقى ان تقوم الجماهير كلها بادارة امورها العامة ، وبالتالى فما دمنا قد خلصنا الى ان السلطة العليا لم توجد الا من اجل الجماهير ولمصلحتها فالطبيعى ايضا ان تكون هذه السلطة اداة تلك الجماهير فى الحكم .

اضف الى ما تقدم ان الديمقراطية كنظام للحكم ما هى الا تطبيق لقاعدة بديهية مفادها ان كل انسان عاقل ، حر فى تصريف شئونه دون تدخل الاخرين لاكراهه على ادارتها على نحو يخالف ارادته كانسان حر يعيش فى مجتمع انسانى منظم . لذا فمما يتفق مع هذا المنطق ان يفضل النظام الذى يعترف ويقر بحق مجموع الأفراد « الشعب » فى المساهمة فى ادارة شئونهم العامة وتلك المساهمة لا تكون فقط بأن يعطى كل فرد حق التصويت بل أن يكون كل فرد مدعو الى المساهمة بنشاط فى الحكم

بنفسه مباشرة سواء كانت تلك المساهمة فى شئون محلية أو قومية . يقـول « جـون ستيوارت مل » مؤيداً ذلك المبدأ[1] .

«La meilleure forme du gouvernement estime MILL, est celle dans laquelle la souveraineté reside dans la communauté tout entière chaque citoyen ayant non seulement une voix dans L'exercice de cette souveraineté, ultime, mais étant, au mais occasionnellement, appele a prendre une part active ou gouvernement en s'acquittant personnellement de quelque fonction local ou nationale».

يضاف الى ما تقدم ان نمـو الوعـى السياسى لدى الشعوب وانتشار التعليم والثقافة ، يؤدى الى توعية افراد

---

(1) راجع :

Betham, J. S. Mill, H. Sidgwick:

L'Egalité. vol, II. Centre de philosophie du droit de l'université libre de Bruxelles.

الشعب وادراكهم لحقهم فى حكم انفسهم والمشاركة فى الحكم بالتساوى مع بقية افراد الشعب ، وبالتالى فان المساواة والحرية لجميع افراد الشعب لا يكون لها معنى فى اى نظام للحكم يحرم الأفراد حقهم فى التمتع بالمساواة والحرية فى تصريف الشئون العاملة ، فاذا انتفى التساوى او اهدرت الحريات فلا وجود للديمقراطية وهذا يعنى ان الاقرار بالحرية والمساواة بين افراد الشعب فيها يقتضى الاخذ بالديمقراطية كاسلوب للحكم ، باعتبارها النظام الوحيد الذى يقيم الحكم على اساس الرضا الشعبى المتمثل فيما يصدره من قوانين عامة تحكم سير اموره العامة ، فالديمقراطية هى نظام الحرية فى ممارسة الحقوق ومنها الحق فى المساهمة مع المجموع فى الحكم .

واخيرا كما يقول الاستاذان ، الدكتور وحيد رأفت والدكتور وايت ابراهيم : اذا تركنا الديمقراطية فبأى شيىء نستبدلها ؟

« ليس امامنا اذا تركنا الحكم الديمقراطى . . . . الا ان نختار بـين حـكم الفـرد ، ملـكا كان او دكتاتـورا ، وحكم الاقلية[1] » .

---

(1) راجع كتابهما « القانون الدستورى ، نوفمبر 1937 م المطبعة العصرية ص118 .

الفصل الثالث

الشرعية القانونية للسلطة

نظرية السيادة

الشرعية القانونية للسلطة
نظرية السيادة

نشأتها وتطورها :

ترتب على ظهور الجماعات البشرية وتطورها ان تكونت جماعات انسانية متعددة ، استقرت كل جماعة منها على منطقة معينة ، واخضعت نفسها لسلطة عليا موحدة بها وظهرت امام غيرها من الجماعات البشرية المماثلة بمظهر الهيئة المستقلة التى تتساوى مع غيرها من الهيئات للجماعات البشرية الاخرى ، ولم يكن يضم تلك الجماعات سلطة مشتركة تسمو عليها ، او يخضع لسلطاتها الجميع ، بل ان كل هيئة لها كامل السيادة

والاستقلال داخل جماعتها عن الجماعات الاخرى .

من ثم فلقد وجدت السلطة ذات السيادة منذ وجد التجمع البشرى ، سواء فى صورة السلطة الأبوية أو سلطة الشيخ أو سلطة رئيس القبيلة ، ويثبت مؤرخوا تاريخ النظم السياسية لدى الجماعات الإنسانية الأولية قيام السيادة فى تلك المجتمعات على دعامتين اساسيتين فإما الدعامة الأولى لسيادة صاحب السلطة فى تلك المجتمعات فهى السن ، وهى تستند الى سلطة الكبير على الصغير فى درجات متفاوتة ، وهى سلطة مادية فى الغالب . أما الدعامة الثانية ، فهى سلطة « الطبيب » أو « الساحر » ، وهى سلطة روحية .

على ان « السيادة » بمفهومها الحالى لم تكن معلومة لدى الجماعات الانسانية التى وجدت قبل ظهور الدولة الحديثة . ولعل القرن الثانى عشر اول ما شهد على ظهور مبدأ « السيادة » حيث كانت الحاجة ماسة إلى تأكيد سيادة

واستقلال الملوك الصاعدون على راس الدولة الحديثة ، عن الامبراطور ، وتأكيد ان للملوك على شعوبهم سيادة تماثل سيادة الامبراطور ذاته .

ثم جاء « توما الاكوينى » فى القرن الثالث عشر بنظرية ، تكاد تكون شاملة فى خصوص مبدأ السيادة(1) .

على ان الشخص الذى ارتبطت باسمه « السيادة » هو « جان بودان » المفكر الفرنسى الذى اخرج فى بداية النصف الثانى من القرن السادس عشر(1577) مؤلفا بعنوان « الكتب الستة للجمهورية » وكانت نظرية السيادة من بين ما تضمنه ، وقد عرف السيادة بانها : السلطة العليا على المواطنين والرعايا والتى لا تخضع للقوانين .

واجمالا تعود بداية فكرة السيادة فى الفكر الغربى

(1) راجع الدكتور حامد سلطان ، القانون الدولى العام وقت السلم .

القديم الى العصور الوسطى[1] . وفى فرنسا بالذات حيث تمسك مؤيدو سلطان الملك ، الصاعد الى السلطة ، فى مواجهة السلطة الشاملة ، الدينية والدنيوية ، التى كانت للبابا والامبراطور على العالم المسيحى ، حيث أرادوا أن يؤكدوا أن للملك كامل السيادة فى حدود مملكته ، وهكذا كان الأمر فى الممالك الأخرى .

ولقد ظلت السيادة مختلطة بشخص الملك ، وقد تجسدت تلك الحقيقة فى قولة الملك لويس الرابع عشر « انا الدولة » الى ان كان الربع الاخير من القرن الثامن عشر حيث تم الفصل بين الملك والسيادة فصارت السلطة السياسية ذات السيادة للجماعة ككل .

---

(1) هناك من يرد ظهور البذرة الرئيسية لفكرة السيادة الى عهد الرومان ، والاتفاق منعقد على اسناد فضل ابراز الفكرة فى الفكر السياسى الحديث فى العالم الغربى الى الفكر السياسى الفرنسى . للمزيد حول نشأة فكرة السيادة راجع :

Hauriou (André):

Op, cit, pp. 295, 296.

وتقوم النظرية التقليدية فى السيادة على ان للسيادة مظهرين ، داخلى على الاقليم والاشخاص المقيمين عليه ، وخارجى فى مواجهة الجماعات السياسية الاخرى ، وهذا الجانب الخارجى يعبر عن حريتها فى إدارة شئونها الخارجية . كما أنه وفقاً للنظرية التقليدية فى السيادة ، فان لها اوصافا[1] عامة . وقد لخصها الدستور الفرنسى الصادر عام 1791 تجمل فى ان السيادة واحدة لا تقبل التجزئة ، ولا تقبل التصرف فيها ، ولا تخضع للتقادم المكسب او للتقادم المسقط .

والحقيقة ان نظرية السيادة التقليدية قد خضعت للكثير من التطور من حيث المحتوى رافق تطور الفكر السياسى الذى كان سائدا والقوى السياسية التى سيطرت فى كل مرحلة . فلو تتبعنا الفكر السياسى الفرنسى (الذى

---

(1) للمزيد راجع « روسو » فى العقد الاجتماعى ، مجموعة الألف كتاب ، كتاب رقم 419 وزارة التعليم العالى . ترجمة عبد الكريم أحمد ص 103 وما بعدها .

يعود اليه الفضل اكثر من غيره فى اثراء نظرية السيادة) فى نظرية السيادة نجد ان « جان بودان » فى القرن السادس عشر كان هدفه الرئيسى من بناء نظرية السيادة هو تدعيم سلطان الملك المطلق وتدعيم الوحدة الاجتماعية السياسية داخل مملكته فى مواجهة سلطان البابا والامبراطور .

لكن ذلك المضمون للسيادة المرتبط بشخص الملك ، قد تحول بتحول الفكر السياسى الى الاتجاه الديمقراطى ، حيث صار من غير المقبول ربط السلطة ، ذات السيادة ، بفرد بذاته واعتبارها أمتيازاً شخصياً له ، وتحول الاعتقاد الى اعتبار السلطة ذات السيادة عنصرا اساسيا من عناصر تكوين التنظيم السياسى ، ومظهرا رئيسيا من مظاهر سلطته السياسية ، وتوسع مضمون السيادة ، واسنادها الى مجموع افراد المجتمع السياسى .

واذا تتبعنا التنظيمات السياسية المعاصرة ، نجدها تجمع ، برغم اختلاف الاسس الايديولوجية التى تنطلق منها ، على اسناد السيادة للشعب ، فتجعل من ارادة

افراد المجتمع السياسى ورضاهم اساسا ومصدرا لشرعية السلطة التى يمارس اختصاصاتها الحكام .

لكن تعبير « الشعب » صاحب السيادة تعبير عام ، يأخذ فى التحديد العملى نطاق يختلف فى حجمه من تنظيم سياسى الى اخر . فمن المعلوم ان الشعب كحقيقة اجتماعية اشمل من الشعب باعتباره وحدة سياسية . فالشعب اجتماعيا يشمل جميع الافراد الذين يتكون منهم المجتمع السياسى كوحدة بشرية مستقلة ، او ما يسمى « الدولة » اما الشعب سياسيا فهو يتكون من مجموع الأفراد الذين يعترف لهم التنظيم السياسى (الدولة) قانوناً بالحق فى ممارسة الحريات السياسية والانتخابية فى مقدمتها باعتبارها تجسد كل تلك الحريات . أى يستبعد من الشعب الاجتماعى ، المحرومون من حقوقهم وحرياتهم السياسية (لأسباب سياسية) كما يستبعد منه من هم دون السن التى يحددها القانون كمعيار لبلوغ الرشد السياسى لمباشرة الحريات السياسية ، ويستبعد

أيضاً ناقصوا وفاقدوا الأهلية والاعتبار الأدبى .

وهكذا تتحدد ممارسة السيادة ، فى الانظمة السياسية المختلفة ، فى الشعب السياسى الذى هو مجموع المواطنون المقيدون فى قوائم باسماء الذين لهم الاهلية الادبية والسياسية او القانونية بعامة لمباشرة الحقوق والحريات السياسية ، او حاملى البطاقات التى تخولهم هذا الحق .

وعلى الجملة فقد افترقت المذاهب السياسية المعاصرة فى تحديد مدلول الشعب صاحب السيادة ، وان التقت حول اسناد السيادة الى الشعب . ويمكن ان نميز بين ثلاث مذاهب رئيسية فى تحديدها لمدلول الشعب السيد :

الاول : مذهب الديمقراطية التقليدية فى تحديد الشعب السياسى ، الذى يمارس مظاهر السيادة . وتاريخيا نجد نظرية سيادة الامة قد سادت طوال القرنين الثامن عشر والتاسع عشر حيث كانت الديمقراطيات

التقليدية تأخذ بمفهوم للشعب صاحب السيادة ، ينطلق من النظرة الى الشعب كاملة ، وان هذه الامة تنقسم داخليا الى طائفتين ، الاولى وهى طائفة الافراد المستنيرين بالعقل والمتحررين من الانشغالات باوضاعهم الاقتصادية ، ولذا منحتهم هذه الطائفة حق ممارسة السلطة ومظاهر السيادة . اما الطائفة الاخرى فتتكون من بقية افراد الشعب ، فقد حرمتهم من حق المساهمة فى السلطة .

هذا ولم يتغير مدلول الشعب السيد ، ونطاقه ، كثيرا فى الفترات التى كانت فيها الغلبة والسيادة لنظرية « سيادة الشعب » على نظرية « سيادة الامة » ، وذلك مع العلم بان النتائج المترتبة على نظرية « سيادة الشعب » تختلف كثيراً عن النتائج المترتبة على نظرية «سيادة الأمة» ، وذلك على الرغم من انطلاق النظريتان من نفس الاسس ، مع فارق بينهما يتمثل فى انه يترتب على « سيادة الشعب » الاقرار لكل فرد بالحق فى ممارسة

الحريات السياسية والمشاركة بها فى تكوين الحكومة والحكم باعتبارها حقا له كانسان حر .

وهكذا فقد جاء مدلول الشعب السيد فى الديمقراطية التقليدية قاصرا على الذين تتيح لهم مواردهم الاقتصادية التفرغ للعمل السياسى .

الثانى - مذهب الديمقراطية الماركسية ، ذلك ان التطور الذى نتج عن الثورة الصناعية فى المجال الاجتماعى ، خاصة ، ادى الى ظهور الطبقة البروليتارية ونموها ، بحيث صارت تشكل اغلبية الشعب الاجتماعى ، وهى بحكم ظروفها الاقتصادية تعيش فى ظروف بائسة ، فافرادها لا يملكون سوى جهدهم وعرقهم يبيعونه لكى يحيوا ، وبالتالى فلم يكن لهم القدرة على المشاركة فى السلطة والمساواة فى الحرية مع الراسماليين ، لذا فقد انطلقت الديمقراطية الماركسية فى تحديدها لمدلول الشعب صاحب السيادة وحائزها ، من اخذها بنظرية سيادة الشعب البروليتارى استنادا الى

حتمية الصراع الطبقى ، حيث قادهـا ذلك الى المنـاداة باسناد السيادة السياسية الى البروليتاريا على ما عداها من طبقات الشعب الاخرى .

وما تقدم يعنى ان الشعب السياسى ، حائز السيادة ، فى الديمقراطية الماركسية لا يتطابق مع الشعـب بوصفـه كائن اجتماعى يضم جميع طبقات الشعب .

الثالث : اما المذهب الثالث فى تحديد مدلول الشعب السيد ، صاحب السيادة وحائزها فهو لم يأخذ بمذهـب الديمقراطية التقليدية فى تحديد الحائـز للسيادة بالشعـب السياسى الـذى تمثلـه الاكثـرية الحـزبية ، ولا بمذهـب الديمقراطية الماركسية الذى يحوزها الحزب الواحد لطبقة البروليتاريا ، وانمـا استعـاض عن ذلك بمفهـوم اوسـع واشمـل للشعـب السيد الـذى بيده السيادة والسلطـة بعامة ، مفهوم يضم التحالف الجماهيرى لفئات الشعب المختلفة ، والذى يضم كل قوى الشعـب ـ عدا اعـداء الشعـب ـ يحوز السيادة ويمارسهـا عن طريق المؤتمـرات

الشعبية واللجان الشعبية التى ينخرط بداخلها كل فئات الشعب دون تمييز او امتياز لاحد على الاخرين .

وفى المدلـول الثالـث للشعـب السياسى فاننـا نجـده يقترب كثيرا من مدلول الشعب الاجتماعى . وسيتضـح الامر اكثر عند دراستنا للاساس السياسى للنظرية العالمية الثالث .

البَابُ الأوّل

نظريّات التنظيم السّياسيّ

إن كـل سلـطـة تـدور فـى فلـك ايديولوجية معينـة ما ، تلك حقيقـة تنتظم كل الانظمـة السياسية قديمهـا وحديثهـا ، ولئـن كان يبـدو احيانـا ان بعض السلطات ذات موقف سلبى الا ان ذلك فى حد ذاته يعد تعبير عن موقف ايديولوجى محدد . لقد كانت السلطة ولا زالت فى حاجة الى تبرير نظرى تستند اليه فمنذ العصور القديمة والمذاهب السياسية تتوالى لتفسير ظاهرة السلطة .
ومع تفاقم الصراع الايديولوجى فى الانظمة المعاصرة فان وجود وتعاظـم تأثـير الجانـب الايديولوجى فى السلطـة السياسية المعاصرة صار أمراً مسلما به وهو ما تقر به كل

القوانين الاساسية فى الانظمة السياسية المختلفة .

متى خلصنا الى النتيجة المتقدمة ، بتأكيد الصلة بين الايديولوجية والسلطة السياسية ، فاننا ننتقل الى دراسة اسس التنظيم السياسى فى الايديولوجيات المعاصرة ، او نظريات التنظيم السياسى الثلاث الرئيسية : النظرية الراسمالية (البرجوازية) التقليدية ، النظرية الماركسية ، النظرية العالمية الثالثة .

الفصل الأوّل

أسس التنظيم السّياسي
في
النظرية (البرجوازية) التقليدية

المبحث الأول

تعريف النظرية ومصادرها

تعنى النظرية التقليدية مجموعة القيم والأفكار التى تبلورت فى القرن الثامن عشر والتاسع عشر ، وتدور حول الفرد والسلطة وترمى الى تحرير الفرد من السلطة المطلقة وقيودها التى كانت تكبله ، فهى كانت رد فعل ضد تحكم السلطة المطلقة فى حرية وارادة الافراد المحكومين مع الايمان بامكانية تحقيق الرخاء العام

نتيجة اطلاق القوى الطبيعية وتحريرها من قيود التنظيم مع الثقة فى قدرة الفرد واهليته فى تحقيق سعادته الخاصة وسعادة مجتمعه فى آن واحد .

وقريبا من المعنى المتقدم عرفت الكاتبة الاشتراكية « جان هيرش » النظرية التقليدية (البرجوازية) بانها تعنى على الصعيد السياسى مناصرة حرية الرأى ، وعلى الصعيد الاقتصادى المناداة بحرية العرض والطلب[1] .

وتعكس نشأة النظرية التقليدية تأثير الظروف التى كانت قائمة فى المجتمعات الاوروبية فى اعقاب عصر النهضة ، حيث كان الشعور العام السائد ، ضد الطابع الدينى الذى به اصطبغت السلطة السياسية آنذاك وطوال قرون سابقة ، والذى أساء الملوك استخدامها فى

---

(1)

Hersch (Jeanne)

Idéologie et réalité. Plon. Paris 1956 P. 7.

الافتئات على حريات المحكومين ، ولذا اتجه الفكر السياسى نحو المناداة بتنظيم جديد يكون اكثر استجابة لمتطلبات الحرية التى تفتقدها . هذا فضلا عن ان تقدم الشعوب وتطور ظروفها الاقتصادية والاجتماعية ، جعل فلاسفة الفكر السياسى يطالبون بضرورة توفير قدر اكبر من الحرية الاقتصادية والسياسية للطبقات الجديدة ، وتدريجيا اسفرت كل تلك العوامل عن ظهور تيار فكرى سياسى واقتصادى جديد ، كان مصدرا للنظرية التقليدية فى التنظيم السياسى .

والحقيقة ان النظرية التقليدية لا تنتسب الى أى فيلسوف او مدرسة فلسفية معينة او الى حدث بذاته وانما كانت نتاج واقع اجتماعى واقتصادى وسياسى وصراع فكرى ومادى افرز فى خاتمة المطاف النظرية التقليدية فى التنظيم السياسى ، فهى تنتسب الى تيار فكرى بدأ فى عصر النهضة وساد اوروبا وتكاملت صورته فى القرنين الثامن عشر والتاسع عشر قام على الإيمان بالفرد

وبقدرته ، بما حباه الله من نعمة العقل، على ان يستخدم عقله فى مواجهة الطبيعة لتسخيرها لخدمة اهدافه ، واعطى هذا التيار الفكرى « العقلانى » للفرد دور اكبر واكثر ايجابية فنادى بان عقل الانسان هو الذى يصنع اساس القانون والتنظيم السياسى ، ودعى الى الاستعاضة عن النظام ذي الطابع الدينى بنظام يرتكز على العقل والطبيعة يخلص الفرد من سطوة السلطة الحاكمة . فارتفعت شعارات الحرية والمساواة القانونية فلم يعد الاعتقاد فى استناد السلطة الى اساس دينى قائما وانما اضحى الاعتقاد فى اسنادها الى ارادة الشعب ، وكان ذلك هو الاساس لنظرية العقد الاجتماعى ، تلك النظرية التى ما من مفكر سياسى فى القرن الثامن عشر والتاسع عشر لم ينطلق منها فى تفكيره ولتأسيس السلطة وفصلها عن شخص الحاكم .

وقد اقترن الاتجاه العقلانى بمصالح الطبقة البرجوازية التى كانت فى بداية تكوينها آنذاك والتى استغلت ذلك

التيار الفكرى لصالحها فى سبيل الوصول الى السلطة ومشاركة طبقة الاشراف ورجال الدين فى ممارستها كى تحافظ على مكاسبها التى حققتها فى المجال الاقتصادى ، فسعت الى التحالف مع الجماهير الكادحة كى تزيد من قدرتها فى الضغط على خصومها (الأشراف ورجال الدين) كى يشركوها فى ممارسة السلطة ، ولهذا الغرض رفعت شعار الديمقراطية السياسة القائمة على المساواة القانونية لجميع المواطنين وحرية النشاط الاقتصادى والحريات السياسية وفى مقدمتها حرية الانتخاب .

وبصفة عامة يمكن اعتبار كتابات « جون لوك » و « بنتام » فى بريطانيا و « كونستان » و « جان جاك روسو » و « منتسكيو » فى فرنسا ذات النصيب الاوفر فى تكوين النظرية التقليدية .

وكان طبيعيا ان تكون مبادىء تلك النظرية متفقة ومصالح الطبقة البرجوازية التى تكونت حديثا (آنذاك) فلما ان تجمعت لديها القوة الاقتصادية راحت تعمل من

اجل الوصول الى السلطة السياسية والمشاركة فى الحكم ، وان يكون التنظيم السياسى الجارى تشييده تعبيرا عن الاوضاع الاقتصادية الجديدة (وقتئذ) فطالبت بالحريات السياسية والاقتصادية اللازمة لتحقيق ذلك الهدف ، وتبلورت تلك المطالبات لتكون الاسس للنظرية التقليدية ، تلك الاسس التى يمكن تقسيمها الى : الاساس السياسى . والاساس الاقتصادى .

المبحث الثانى

الاسس العامة للنظرية التقليدية

يعد المذهب الفردى الرأسمالى ، كما أسلفنا ، مصدر النظرية التقليدية فمنه استمدت أسسها السياسية والاقتصادية . وتتضح تلك الحقيقة من استعراض أسس المذهب السياسية والاقتصادية فهى فى نفس الوقت تشكل أسس النظرية التقليدية فى التنظيم السياسى .

المطلب الاول

الاساس السياسى

كان من نتائـج الاتجـاه العقلانـى لمفـكرى وفلاسفـة القرن السابع عشر والثامن عشر ـ الذين برغم اختلاف غاياتهم . خاصة فيما استنـدوا اليه من افتـراض وجـود قانون طبيعى واسسوا عليه نظرية العقد الاجتماعى - ان ادى ذلك الاتجاه الى تغيرات هامة فى الاعتقاد فى اصـل السلطة وتأسيسها ، حيث تغلب الاتجاه الميتافيزيقـى فى التفكير على الاتجاه اللاهوتى ، كاساس ومنطلق فى مجال البحث عن مبادىء النظام الاجتماعى ، وقد اثمرت تلك الابحاث فى مجال تأصيل السلطة الى تاسيسها على حرية الفرد وبالتالى حرية المجمـوع ، وهـو ما سمـى « بمبـدأ سيادة الشعب » كما ادى الى اعتبـار الحـكام عمالا لدى صاحب السيادة يقومون بمهامهم لصالحه بموجب اختياره لهم .

وقد كان من نتاج جماع افكار فلاسفة القرنين السابع

عشر والثامن عشر عن الحرية والمساواة الطبيعيتين بين الافراد تكوين وانتشار المذهب الفردى الراسمالى ضد السلطان الدينى والزمنى للاشراف ورجال الكنيسة ، فقام ذاك المذهب على الإيمان المطلق بحرية الفرد والثقة فى قدرته على صنع حياته وتطوير هذه الحياة على النحو الذى يحقق له خيره وسعادته لأنه بالنتيجة لذلك يتحقق خير وسعادة المجموع(1) .

إستناداً لما تقدم ينتهى المذهب الفردى الى مفهوم خاص فى النطاق السياسى عن السلطة : أهدافها ووظائفها وصاحبها ووسائل ممارستها . وهو المفهوم الذى أقيمت على أسسه فكرة الحقوق والحريات الفردية فى النظرية التقليدية .

---

(1)للمزيد حول الأسس السياسية والاقتصادية للنظرية التقليدية راجع :
Duverger (Mourice):
Institutions Politiques et Droit Constitutionnel.
«Les Grands Systèmes Politiques» presses universitaires de France.

وعلى الجملة يقوم المفهوم التقليدى على ركيزتين أساسيتين :ـ

الأولى : الحرية

وتعنى فى النظرية التقليدية ، أن لكل فرد حرية التصرف دون قيد بحيث لا يتجاوز فى ممارسته حريته النطاق الذى يمس حرية الغير ، بمعنى أن لكل فرد حرية عمل ما تسمح به القوانين ، فلا يكون مجبراً على عمل لا يلزمه القانون بعمله ، ولا مجبراً على أن يمتنع عن عمل تسمح له القوانين بعمله فهو يقرر للأفراد الحرية كاملة فى التصرف ، كل حسب إرادته ومقدرته وفى السعى وراء تحقيق مصالحه الشخصية لأنها ترى أن مجموع المصالح الشخصية للأفراد يُكوّن الصالح العام للجماعة ، واستناداً الى الحرية التى تقررها النظرية التقليدية ، للأفراد الحق فى أن يشاركوا فى ابتداع القانون الذى ينظم أمور الجماعة العامة .

الاخرى : المساواة

وتقرر النظرية التقليدية ، والمذهب الفردى بعامة ، استناداً الى المساواة الطبيعية بين الأفراد بحكم قانون الطبيعة فإنهم يتساوون أمام القانون الوضعى فى هذه الحرية ، وأن القانون الوضعى لا يستطيع الخروج على القانون الطبيعى ولا اعتبر قانون غير عادل ، هذه المساواة فى الحرية فى النظرية التقليدية للديمقراطية هى مساواة سياسية (قانونية) وليست واقعية ، فهى تقوم على مساواة الأفراد فى الحريات السياسية باعتبارها وسيلة التعبير عن ممارسة السيادة ، وفى هذا المعنى كتب الفقيه « ميشيل هنرى فابر » يقول :

« L'égalité dans la liberté politique, c'est le franctionnement arthemetique de la souverai - neté entre les citoyens»(1)

وفلاسفة المذهب الفردى والنظرية التقليدية فى

---

(1)

Fabre (M. H.):
op. cit, p. 201.

الديمقـــراطية وان كانـــوا لا ينـــكرون وجـــود بعض الاختلافات بين البشر من الناحية الطبيعية فانهم يرون ان تلك الاختلافات لا قيمة لها من وجهة نظر القانون ، اذ الجميع سواء امـــام القانـــون ، وان الاشياء الضرورية للمســـاواة هى المتصلـة بالجوهـر اى بالقيمـة الاخـلاقية للانسان ، لذا ينبغى عدم الاكتراث بكل ما يعتمد على مؤثرات خارجية او على احوال خارج قدرات الافراد لانها لا تهم .

ولتوضيح المفهوم السياسى للنظرية التقليدية والمتمثل فى الاقرار للافـراد بالحقـوق والحـريات ، ذلك المفهـوم الذى اعتنقته الانظمة التقليدية فى تطبيق الديمقراطية ، لا بد من الاشـــارة الى الارضية الاجتماعية والاقتصـــادية والفكرية التى نبتت فى ظلها ، حيث الحـرية والمســاواة اكتسبتا مفهومـين كانـا فى حقيقتهما استجابـة لمتطلبـات القوى المسيطرة وحاجات ذلك العصر بالاوضـاع التـى كانـت فى اعقـاب عصر النهضـة حيث كانـت الطبقـة

البرجوازية قد تكونت وراحت تسعى ، بعد ان جمعت بين يديها القوة الاقتصادية ؛ الى المطالبة بحريتها السياسية بالاشتراك فى الحكم ومساواتها بطبقة الاشراف ورجال الكنيسة فى الامتيازات والمشاركة فى الحكم ، كما طالبت بحريتها الاقتصادية والتجارية وعدم تدخل الدولة باى نشاط او تنظيم يحد من نشاطها الاقتصادى او حرية تجارتها وسرعة تنقلها .

وهكذا اخذت الحرية ومساواة الافراد فى تلك الحرية التى طالبت بها الطبقة البرجوازية معنى يضمن حريتها هى فى الاشتراك فى السلطة وحريتها التجارية ، وقد استمر صراع الطبقة البرجوازية ـ التى استمالت الى جانبها العامة برفعها شعارات الحرية والمساواة للجميع ـ مع الملوك ورجال الدين والاشراف من اجل مطالبتها تلك . وتفاقم ذاك الصراع على الصعيد الفكرى والمادى طوال عصر النهضة بما حواه ذلك العصر من بعث فكرى وانجازات عظيمة حققها الانسان خاصة على الصعيد

العلمى والصناعى ، وما ترتب عليه من تطور عوامل وبواعث ذلك الصراع ووسائله ، فقد اعمل كل فريق فى هذا الصراع فكرة لايجاد الاسس العقلية والفلسفية والقانونية التى تؤيد مطالبة .

وحيث كانت الغلبة فى ذلك الصراع للطبقة البرجوازية ، فكان طبيعيا ان ياتى المذهب الفردى ونظريته فى الديمقراطية ذات مضمون سياسى يتوافق مع مصالح الطبقة البرجوازية التى حازت على القوة الاقتصادية وسعت بعد ذلك الى ان يكون التنظيم السياسى للسلطة العليا معبرا عن الاوضاع والقوى السائدة ، بحيث يقوم ذلك التنظيم على الاقرار بالحريات السياسية والحريات الاقتصادية دون تدخل من السلطة فى النشاط الاقتصادى ، باعتبار ان الحرية الاقتصادية هى المحرك الاساسى للحياة الاقتصادية للمجتمع باسره . وقد بررت ذلك باستنادها الى ان الافراد يلتزمون فى ممارستهم لنشاطهم بقانون الطبيعة ،

وهو قانون عادل ومستقل عن ارادتهم ويسيرون وفق قواعده بالفطرة ، وهذه القواعد كفيلة بتحقيق سعادتهم جميعا ، وانه مما يساعد على تحقيق تلك السعادة اطلاق العنان للباعث الشخصى لدى الافراد ليسعى كل منهم وراء تحقيق مصلحته التى ينتظمها مع بقية مصالح الافراد الآخرين القواعد الخالدة فى الضمير الانسانى باعتبار تلك القواعد هى قانون الحياة .

ويستند فلاسفة النظرية التقليدية الى فلسفة القانون الطبيعى فى القول بان المجتمع الانسانى قبل ان يكون منظما بقواعد قانونية وضعية ، ينتظمه قانون الحياة او الطبيعة ، وما القانون الوضعى الا ترجمة للقانون الطبيعى واستنادا الى هذا الفكر طالبت الطبقة البرجوازية بان يقوم التنظيم السياسى على قاعدة مساواتها مع الاشراف .

وقد اجمل المضمون السياسى للمذهب الفردى الراسمالى ، الذى يعتبر اساس النظرية التقليدية فى

الديمقراطية ، الفقيه الفرنسى « دوفيرجيه » بقوله :(1) .

«Le mot, liberal-est pris dans un double sens: Politique et Economique. Il signifie d'abord que les institutions politiques reposent sur les principes fondamentaux suivants: souveraineté populaire, elections parlements, independance des juges. Libertés publiques, pluralismes des pàrtis.

Au point de vue économique «Liberal» est systeme de capitaliste les instruments de production sont la proprieté privée

وهــو يعنــى أن التحــررية (أو المذهــب الفــردى التحررى الرأسمالى) ذات جانبين : الأول : الجانــب
s

---

(1) Duverger (M.): op. cit. p. 43.

(2) Duverger (M.): op. cit. p. 42.

Hauriou (André) :

Precis de Droit constitutionnel. Paris 1929 p. 107.

السياسى : وهو يعنى ان المؤسسات السياسية تقوم على المبادىء الأساسية التالية : السيادة الشعبية ، التى تمارسها المجالس النيابية المنتخبة ، واستقلال القضاء ، وتقرير الحريات السياسية للافراد ، وحرية التجمع فى شكل أحزاب .

الاخر : الجانب الاقتصادى : ويعنى اعتماده النظام الراسمالى فى الانتاج القائم على الملكية الخاصة لادوات الانتاج .

وهكذا فقد قام المذهب الفردى (التقليدى) ومن ثم النظرية البرجوازية فى الديمقراطية على اعتبار ان الانسان هو الحقيقة الاولى التى سبقت قيام الجماعة السياسية ، ولذا فان وظيفة الدولة هى تحقيق مصالح الفرد بضمان امنه والاقرار له بالحريات السياسية وترك الحرية له فى ممارسة نشاطه الاقتصادى اى ان تكتفى بالاقرار بالحرية الفردية السياسية والاقتصادية ، والحريات السياسية

للمجموع اى بالسيادة الشعبية وان تكون الهيئة الحاكمة من اختيار الشعب .

المطلب الثانى

الاساس الاقتصادى (1)

على نفس الاسس السابقة واستنادا الى فلسفة القانون الطبيعى قامت افكار ونظريات فلاسفة المذهب الفردى الراسمالى ومنها النظرية الاقتصادية الحرة التى تمسكت بها البرجوازية فى صراعها على السلطة للوقوف فى وجه تدخل الدولة فى النشاط الاقتصادى للافراد والمطالبة بتركهم احراراً فى ممارسة ذلك النشاط وذلك تأسيساً على الاعتقاد بان الافراد بما لديهم من عقل ، زودتهم به الطبيعة ، تكون لديهم القدرة على تحقيق سعادتهم دون حاجة الى تدخل الدولة لان اى تدخل من جانبها يرون فيه اعتداء على الحريات الطبيعية للافراد ، ولذا خلصت

---

(1) - Duverger (Mourice) op, cit, p. 42.
Hauriou André) op. cit. p. 107.

النظرية التقليدية الى المناداة بعدم تدخل الدولة فى النشاط الاقتصادى الا بالقدر الضرورى اللازم لضمان استمرار انسجام المصالح .

والحقيقة ان لهذا الاتجاه جذور بعيدة ، فقد عبرت عنه المدرسة النفعية بزعامة « بنتام » ففى هذا الاتجاه ذهبت الى ان كل فرد حر فى تقرير مصلحته بدافع من انانيته سعياً وراء اللذة وذلك دون خشية من ضرر يلحق بالجماعة نتيجة هذا المسلك لوجود انسجام تلقائى بين الانانيات الفردية والمصالح الفردية بجعلها جميعا تلتقى حول هدف مشترك يتحصل فى تحقيق حياة اجتماعية اكثر سعادة(2) .

وكما سلف ففى حين يعترف المذهب الفردى ، ونظريته التقليدية فى الديمقراطية فى جانبه السياسى

Bentham et autres:

L'égalité. vol, II, travaux de centre de philosophie du droit de L'université libre de Bruxelles. Etablissement Emile Bruylant. Societé enonyme d'édition juridiques et scientiphiques. 1974.

للافراد بحقـوق وحـريات طبيعية مدنية وسياسية تلتـزم الدولة باحترامها والمحافظة عليها ، فانه يعترف للافـراد فى جانبـه الاقتصـادى بحـرية التملك لوسائـل الانتـاج استنـادا الى الاعتقـاد بانـه من مجمـوع نشـاط الافــراد الاقتصادى يتكون الاقتصاد العام اعتمادا على قدرة المبادرة الفـردية على تحقيق الخـير العـام لذلك تعتـرف النظـرية التقليدية فى الديمقراطية للافراد بحرية التملك وحقهم فى حماية ما يمتلكون ، واستنادا الى ذلك الاعتقاد ايضا يقوم المذهب الفردى ونظريته فى الديمقراطية على تصور وظيفة الدولة فى تحقيق سعادة الفرد ، وان تلك السعادة يمكن ان تتحقق اذا تركت الدولة للافـراد حرية ممارسـة النشـاط الاقتصادى فى اطار المنافسة الحـرة كل حسـب قدرتـه ، وتقرر نتيجة لذلك انه ليس على الدولة سوى كفالة الامن والنظام والعدالة[1] .

---

(1) راجع فى هذا المعنى الدكتور عبد الحميد متـولى « القانـون الدستـورى والأنظمة السياسية » منشأة المعـارف بالاسكنـدرية 75 / 1976 م . جاء فيه : « ان المذهب الفردى فى جوهـره مذهـب اقتصـادى » ص 209 . راجع أيضاً الدكتور نعيم عطية « فى النظرية العامة للحريات الفردية » =

يتضح من العرض السابق ان فلسفة المذهب الفردى الراسمالى ونظريته فى الحقوق والحريات الفردية العامة كانت الاساس الذى اقامت عليه نظريتها فى الديمقراطية (التقليدية) ومضمون الحقوق والحريات بها وذلك فى القرن الثامن عشر وما تلاه ، حيث ذهبت النظرية الى اعتبار الفرد حجر الاساس فى النظام السياسى ارتكازا على ان للفرد بحكم الطبيعة وقبل وجود الدولة ، حقوق مقدسة طبيعية لم يفقدها بانتقاله الى المجتمع المدنى المنظم ، وانما بقيت له لكونها حقوقا مقدسة ما وجدت الدولة الا من اجل المحافظة عليها ، ولذا فان النظرية تقرر حصر مهمة الدولة فى تنظيم وحماية تلك الحقوق والحريات بما ليس فيه مساس أو انتقاص منها ، وصيانة الحرية الفردية لأن الحرية الفردية مصونة طالما أنها لم تصل إلى حد إيذاء الغير .

≡ الدار القومية للطباعة والنشر القاهرة 1965 م . وجاء فيه : « ان الاحجام عن التدخل يعد خطة اقتصادية » ص 82 .

وقد بقيت تلك الافكار والمبادىء النظرية فى التحرر والديمقـراطية عدة الطبقـة البرجـوازية فى صراعهـا على السلطة الى ان تحقق للطبقة البرجوازية الانتصار وقامت الثورتان ، الامريكية والفرنسية ، فى اواخر القرن الثامن عشر وتبلورت الافكار الديمقراطية تلك واخذت طريقها الى التطبيق العملى .

وايا كان التقدير الان لتلك الافكار والمدى الذى بلغته فى صالـح الشعـوب فانـه برغـم تواضـع الاسس التـى تضمنتها وثيقتا الاستقـلال الامـريكى واعـلان الحقوق والمواطـن الفـرنسى ، من حيث الديمقـراطية الحقيقية ، فانهما استطاعتا ان تضعا الديمقراطية كنظـام سياسى على بداية الطريق للتطبيق بالمفهـوم الـذى قام عليه المذهـب الفردى الرأسمالى ونظريته فى الحقوق والحريات الفـردية العامة .

وقـد كان واضحـا منـذ البـداية اعتنـاق الثورتـان ، الامريكية والفرنسية للمذهب الفردى كاسـاس لتـطبيق

الديمقراطية كنظام للحكم ، من ذلك ما جاء فى ديباجة اعلان الاستقلال الامريكى الصادر فى 4 يوليو 1776 م حيث تضمنت :

« اننا نعتبر الحقائق التالية واضحة من تلقاء نفسها بان كافة الناس قد خلقوا متساوين وان الخالق قد حباهم بحقوق مؤكدة غير قابلة للتخلص منها ، ومن ضمن هذه الحقوق : حق الحياة ، والحرية ، وتقصى السعادة . ولضمان هذه الحقوق شيدت الحكومات التى تستمد سلطتها المشروعة من رضا المحكومين » .

« كما تضمن نفس المعنى اعلان الحقوق والمواطن الفرنسى الصادر فى 26 أغسطس 1789 م ، فمما جاء به :

«Les hommes naissent et demeurant libres et égaux en droit».

واكدت ذلك ايضا مادة (4) من اعلان الحقوق الفرنسى بنصها على ان : « الحرية تتحصل فى القدرة على اتيان كل ما لا يضر بالغير ، ومن ثم فان ممارسة كل فرد لحقوقه الطبيعية لا تحدها سوى القيود التى تكفل لسائر

اعضاء الجماعة التمتع بهذه الحقوق ذاتها » .

والحقيقة انه كان للظروف الاجتماعية ومصالح الطبقة البرجوازية اثرها فى بلورة الفكر السياسى والمضمون الذى اعطى للديمقراطية فى النظرية التقليدية . وقد بدا ذلك واضحا فى صياغة النظرية القانونية التقليدية للسلطة فى القرن الثامن عشر حيث اتسمت النظرية وخاصة مبدأ سيادة الامة ، بالطابع البرجوازى ، وقد تجلى ذلك فى المدلول الذى اعطى للامة التى هى صاحبة السيادة . ففى الدستور الفرنسى الصادر عقب الثورة فى 1791 م مثلا ، اسندت السلطة ذات السيادة للامة واعطى للأمة معنى مجرداً باعتبارها ذلك الكائن المعنوى القائم على التمييز بين الشعب بمدلوله الاجتماعى (الذى يضم جميع المواطنين المنتمين الى الدولة) وبين الشعب الذى يمارس السيادة ، استنادا الى ان الشعب يشكل كتلة واحدة لا تعترف بالتقسيمات ويتجسد فى الأمة ككل واحد ، تحوز الارادة العامة وتعبر عنها بوساطة الشعب

السياسى ، وحاولت ايجاد اساس لذلك التمييز استنادا الى التفرقة بين المواطنين النشطين (الذين يدل ثرائهم على نشاطهم) وغير النشطين .

وكان هدف البرجوازية من ذلك هو الحيلولة دون هيمنة الطبقات الدنيا من الشعب على إدارة الأمور العامة ، تلك الهيمنة التى يتيحها لها تطبيق مبدأى ، الحرية والمساواة ، فى صورتها المطلقة ، فتحايلت البرجوازية على ذلك بقولها بأنه فى حين ان جميع المواطنين متساوون فى الحقوق الطبيعية والتى صار على الدولة كفالتها ، فإن المحافظة على تلك الحقوق يتم بواسطة الحقوق السياسية الذى يتمتع بها المواطنون النشطون ، فيشاركون فى الحكم بوصفهم المساهمون الفعليون فى الجماعة السياسية[1] .

---

(1)

Fabre (M. H.): op, cit, p. 232.

راجع أيضاً الدكتور وحيد رأفت والدكتور وايت ابراهيم القانون الدستورى 1937 ص 109 راجع الدكتور اسكندر غطاس ، مصدر =

وفى انجلترا بدا الطابع البرجوازى واضحا فى الاختيارات الديمقراطية ، فحتى نتائج ثورة1688 م التى تضمنتها وثيقة الحقوق جاءت فى مجملها هادفة الى حماية حقوق ومصالح الطبقة التى بيدها القوة الاقتصادية ، ذلك انه بعد نجاح الطبقة البرجوازية فى الدخول الى البرلمان تزايد نفوذها الى ان كان لها الانتصار على الملك ونجحت فى الحد من سلطاته فيما يمس مصالحها من ذلك المادة الرابعة من الوثيقة جاءت مقررة ان ليس للملك سلطة رفع سعر الضريبة أو فرضها بدون موافقة البرلمان ، وطبيعى ان الضريبة لم تكن تفرض على السواد الاعظم لانهم فقراء وليس لديهم ما يمكن ان تمسه الضريبة كما ترتب على الوثيقة ان اصبح للطبقة البرجوازية (دون بقية افراد الشعب من العامة) حق انتخاب ممثليها فى

= سابق مما جاء فيه : ان تقرير مبدأ سيادة الامة جاء نتيجة لظروف تاريخية املت على رجال الثورة الفرنسية اعتناقه وتطبيقه ، فقد قصدوا من اعلانه التصدى لخطرين كبيرين تمثلا فى نظام الملكية المطلقة والديمقراطية المطلقة ، ص67 وما بعدها .

البرلمان . وهكذا فالانتخاب الذى قررته الوثيقة لم يكن حقا لجميع المواطنين ، بل كان مقصورا فى المقاطعات على من يملك او يحوز حيازة دائمة ارضا تدر دخلا سنويا لا يقل عن اربعين شلنا وفى المدن اقتصر حق الانتخاب على المواطنين النشطين ، وكان مقياس نشاطهم الملكية ودفع الضرائب ، وقد اجمل « دوفيرجيه » موقف المذهب التحررى الذى قامت على اسسه النظرية التقليدية فى الديمقراطية بقوله : (1) .

«Les liberaux eux-même se sont longtemps meties de l'élection. parce qu'elle donnait un moyen d'action considerable aux masses populaires: la bourgeoisie que se servait des élections pour oter le pouvoir a l'aristocratie ne voulait pas qu'on le lui était a elle-même de la même façon».

---

(1) -

Duverres (M.):
op. cit. p. 69.

المبحث الثالث

الخصائص العامة للديمقراطية البرجوازية

منذ ان شرعت الثورتان ، الامريكية والفرنسية ، فى الربع الاخير من القرن الثامن عشر ، فى تطبيق المذهب الديمقراطى ، اخذت الديمقراطية طريقها الى التطبيق العملى كنظام سياسى يقوم على اسس المذهب الفردى الراسمالى وفق مفاهيم النظرية التقليدية فى الديمقراطية التى قامت على اسسه السياسية بمفهومها للسيادة المسندة الى الامة ، ذلك الكائن المعنوى المجرد ، وفصلها عن الحكام الدين يمارسون اختصاصاتها ، والاقرار للافراد بالحقوق والحريات المدنية والسياسية الفردية العامة .

وقد اجمل الفقيه « Burgess » تلك الخصائص بقوله :

«We may say, generally, that in all these, states individual liberty consists in freedom of the person, equality before the courts, security of private property, freedom of opinion and its expression, and freedom of conscience»(1)

اى تقوم على الاقرار بالتالى :

- الحرية الفردية .
- المساواة امام القضاء .
- ضمان الملكية الخاصة .
- حرية الراى .
- حرية التعبير .
- حرية الاعتقاد .

وقد انتشرت الديمقراطية بالمفهوم الفردى الراسمالى حتى اصبحت اسلوب الحكم الذى اتبعته الانظمة

---

(1) Burgess (John, W.):
Political science and comparative constitutional law, vol, I «Sovereighty And liberty» systematic series edited by the university faculty of political science in colombia college . p. 178.

السياسية فى معظم البلاد الاوروبية وامريكا الشمالية وغيرها بالخصائص التالية :

1 ـ الديمقراطية فى النظرية التقليدية مذهب سياسى . حيث اهتمت بالجانب السياسى ، فهى تقوم على المساواه فى الحريات السياسية لا المساواة فى الحريات الاقتصادية ، اى انها تدور حول مسألة اشتراك الافراد فى ادارة الشئون العامة ، كما كان الامر فى الديمقراطية العتيقة ، وحق الرقابة على اعضاء الهيئات النيابية الذين يتولون الحكم . وبذلك فهى لا تعنى بتحقيق المساواة فى الحقوق الاقتصادية للجميع بما فيها الطبقات الفقيرة ، من عمال وفلاحين وعاطلين عن العمل .

وتبدو خصائص الديمقراطية فى النظرية التقليدية (الراسمالية البرجوازية) من المضمون الذى يعتمده الفقه الغربى للحريات السياسية ونذكر منه على سبيل المثال ما كتبه الفقيه « اندريه هوريو » :

«La liberté politique est le droit, pour les citoyens, de participer au gouvernement de

l'Etat et même de fournir des gouvernements. Les libertés individuelles sont les divers facultés que permettent a ces citoyens ou individus de réaliser avec independance et efficacité leur destinée personnelle, dans le cadre d'une société organisée»(1)».

حيث افاد ان الحريات السياسية هى حق كل مواطن فى المساهمة فى الحكم واختيار الحكام وتكوين الحكومة ، على اعتبار ان تلك الحقوق الفردية تشكل مختلف القدرات التى تمكن المواطنين او الافراد من تحقيق استقلالهم وقدراتهم الشخصية فى اطار مجتمع منظم .

2 ـ تقوم الديمقراطية فى النظرية التقليدية على احترام حقوق الافراد وحريتهم بمعنى ان النظرية التقليدية ترى انه لا وجود للديمقراطية اذا لم يكن للشعب او نوابه حق مراقبة الحكام ومحاسبتهم على اعمالهم وانه لا يتسنى تحقيق

---

(1) Hauriou (André):
Droit constitutionnel et institutions politiques. Cinquième édition. Editions mantchrestien. Paris 1972 P. 165

الديمقـــراطية الا فى نظـــام تكون فيه حقـــوق الافـــراد وحرياتهم مكفولة بالقانون .

وتذهب النظرية التقليدية فى الديمقراطية الى ان هذا هو ما يميز الديمقراطية القائمة على حماية واحترام الحقوق والحريات ، وعن الدكتاتورية التى وان اعترفت بحقوق وحريات للافراد الا انها لا تقيم لهذه الحريات وزنا ولا ترعى لها حرمة ولا تسمح بوجود معارضة او رقابـة من المحكومين للحكام .

3 ـ تقوم الديمقراطية فى النظرية التقليدية على قاعـدة المساواة فى الحقـوق السياسية واهمهـا حق الانتخـاب ـ وهذه نتيجة طبيعية للقاعدة التى تقوم عليها الديمقراطية وهى الاقرار بالمساواة بين جميع المواطنين ، حيث مقتضى اقرارها بالمساواة فى الحـرية لجميع المواطنـين ان تعتـرف بمساواتهم فى حرية اختيار الحكام ونظام الحكم اى يقتضى الاقـرار بان لكل مواطـن ، بصرف النظـر عن صفاتـه الاخرى ، الحـق فى المشاركة فى أمـور الدولـة بانتخاب

النواب او التصويت على القوانين . لكن النظرية التقليدية ترى ان تفرغ جميع الافراد للحكم مستحيل ، وان الحل لديها هو أنه وان كان جميع المواطنين يتساوون فى الحريات السياسية تلك الا ان ممارستها يكون عن طريق مشاركتهم فى انتخاب من يقومون بالحكم نيابة عنه .

4 ـ الديمقراطية فى النظرية التقليدية تقوم على الاقرار للافراد بالحقوق والحريات والاشتراك فى ادارة الشئون العامة بصفتهم افراد وبصرف النظر عن الطوائف الاجتماعية او الفكرية او الاقتصادية التى ينتمون اليها ، وان كان ذلك لم يطبق الا فى المراحل الاولى عملا ، حيث بعد ظهور الاحزاب والنقابات صار التمثيل السياسى ، النيابى يقوم اصلا على اساس تمثيل الجماعات والهيئات والنقابات والاحزاب .

المبحث الرابع

خصائص الديمقراطية التقليدية (البرجوازية)

منذ ان وجدت النظرية التقليدية فى الديمقراطية طريقها للتطبيق العملى فى اواخر القرن الثامن عشر ابتداء بامريكا ، وفرنسا ، وبريطانيا ، اصبحت الديمقراطية نظاما سياسيا (بشكل ما بالطبع ليس فى صورتها الكاملة) يقوم على اسس المذهب الفردى الراسمالى ونظريته فى الحقوق والحريات وفق النظرية الديمقراطية التقليدية بمفهومها للسيادة ، المسندة الى الامة كقاعدة لنظام الحكم ، ذلك المفهوم الذى يعطى السيادة للامة قانونا كشخص مجرد وليست للحكام فى اشخاصهم مع الاقرار للافراد بالحقوق والحريات المدنية والسياسية الفردية والاقتصادية مع حرية ممارستها كل بحسب استطاعته فى ظل مبدأ حرية المنافسة .

ثم انتشرت الديمقراطية بذلك المفهوم الى العديد من بلدان اوروبا الغربية وامريكا وفى بلدان من العالم

الثالث فيما بعد[1] .

ويمكن إيجاز خصائص الديمقراطية فى التطبيق التقليدى لها فى الآتى :

---

(1) ـ راجع فى هذا الخصوص :

Burgess (J. W.):

op, cit, pp. 178 ff.

Burdeau (Georges):

Traite de Science Politique. tome I- VI op. cit,.

La Democratie. op. cit.

Droit constitutionnel et Institutions Politiques op. cit.

Fabre (M. H.):

op. cit. pp. 201 ff.

Hauriou (André):

Droit constitutionnel et institutions politiques op. cit. Paris 1972.

Hauriou (André)

PrecieElementaire de droit constitutionnel Quatrième édition.
Librairie du recueil sirey paris 1938.

Smith (S,A.):

Constitutional and administrative law Great Britian 1973.

Wigny (Pierre):

Droit constitutionnel. Principes et droit Passitif. tome premier. Bruxelles. Etablissement émile. bruylant societe anonyme d'éditions juridiques et scientifiques 1952 PP. 268 FF.

D'Estaing (V. Giscard):

Democratie Francais PP, 44-95 FF.

Duverger (Maurice):

La Monanrche Républicaine. OP. cit, p. 3[illegible].

- إن الديمقراطية فى التطبيق التى وجد لها فى القـرن الثامن عشر والتاسع عشر وبصفة رئيسية حتـى الآن فى أوروبـا الغـربية وأمـريكا الشمالية ، تهتـم بالجانـب السياسى فتقرر للافراد حقوق وحريات وتضمـن أمنهـا ومساواة الأفراد بها أمام القانون كل حسب استطاعته . ولذا أطلق عليها اسم الديمقراطية السياسية لقيامها على الاقـرار بالمسـاواة السياسية (القانـونية) فى الحقـوق

Institutions politiques et Droit constitutionnel:
«Les Grands Systémes Politiques» et «Le System politique Francais».
Milibend (Ralph):
L'Etat dans la societé capitalists. Paris 1973 PP. 88FF.
Prelat (marcel): Institutions Politiques et droit constitutionnel.

راجع ايضا فى الفقه العربى : الدكتور وحيد رافت والدكتور وايت ابراهيم فى القانون الدستورى لسنة 1938 ص110 - والدكتور عثمان خليل والدكتور سليمان الطماوى فى القانون الدستورى50 / 1951 دار الفكر العربى ص102 ، ايضا الدكتور عبد الحميد متولى « الوسيط فى القانون الدستورى756 منشأة المعارف ص2 . والدكتور كمال الغالى « مبادى القانون الدستورى » والنظـم السياسية » 75 / 1976 م ص 336 والدكتور محمود حلمى « المبادى الدستورية العامة » دار الفكـر العربى 1964 م ص304 .

والحريات المدنية والسياسية[1] فى النصوص القانونية مع ضمان أمن ممارستها وعدم ضمانها الحقوق الاقتصادية للفقراء التى بها تتحقق المساواة الفعلية ، اعتقاداً من الديمقراطيات التقليدية بأن المساواة السياسية يمكن أن تحقق المساواة إذا ما التزمت الدولة بالمحافظة على الحريات السياسية والأمن فى الداخل ودفع الخطر الخارجى دون المساس بحرية الأفراد فى ممارسة حقوقهم وحرياتهم ، أى أنها لا تقر تدخل الدولة لتنظيم ممارسة الحريات الاقتصادية أو تدخلها لضمان المساواة فى فرص ممارستها المادية .

- ولذا فالديمقرطية فى التطبيق التقليدى ذات مضمون اقتصادى سلبى ، فهى وان عنيت بتنظيم ممارسة الحريات السياسية ، إلا أنها أحجمت عن تنظيم ممارسة الحريات الإقتصادية . وفى الواقع فإن التزام الدولة بعدم التدخل فى النشاط الاقتصادى ، وتركها حرية المبادرة للفرد فى

(1) انظر للمؤلف يتوسع فى هذا الموضوع « وسائل اسناد السلطة فى الأنظمة الديمقراطية » ص 129 وما بعدها .

الوقت الذى تتفاوت فيه قدرة الأفراد المادية ، مع قيامها بحماية الأوضاع تلك ، فإن ذلك يؤدى بنظام الحكم أن يكون (عملاً) أداة فى يد الطبقة التى تحوز القدرة الإقتصادية .

ويمكن رد اختيار الأنظمة التقليدية لذاك المضمون للديمقراطية الى الظروف التى أحاطت بنشأتها كنظام للحكم على أيدى أبناء الطبقة البرجوازية التى اضطرت فى صراعها على السلطة الى التحالف مع الطبقة الدنيا لتقوى موقفها ضد خصومها ، فنادت بالحرية والمساواة وبقية المبادىء الديمقراطية لصالح الجميع بما فيها الطبقة الدنيا (طبقة العامة) . لكنها عندما تحقق لها الفوز بالسلطة صاغت تلك المبادىء الديمقراطية فى قوانين بكيفية مكنتها من المحافظة على فوزها بالسلطة لصالحها كطبقة دون بقية أفراد طبقة العامة . لذلك رأت أن من مصلحتها ألا تعترف للدولة بحق التدخل فى النشاط الإقتصادى لأن ذلك من شأنه أن يعدل فى الشروط المادية

لممارسة الحريات ، ولذا نادت بوجوب أن يبقى الاقتصاد متروكاً لحرية مبادرة النشاط الفردى ، مبررة ذلك بأن المصالح الفردية تنسجم تلقائياً ، وأنه لذلك لا يخشى من تصارعها وأنه من مجموع تلك المصالح يتكون الصالح العام للمجموع .

- الديمقراطية التقليدية هى ديمقراطية غير مباشرة تقوم على نظام التمثيل لنيابى للمجالس النيابية التى تختارها الأغلبية ، أى تقوم على حكم الاغلبية .

فمنذ البدء اعلنت الثورة الفرنسية تطبيق الديمقراطية الغير مباشرة حيث قررت الاخذ بمبدأ سيادة الامة ، فذكرت المادة(3) من اعلان الحقوق والمواطن لسنة 1789 م ان جميع السلطات مصدرها الامة ، وقد بررت ذلك استناد الى ان السيادة ليست ملكا للافراد كل على حدة او لهيئة معينة وانما هي للامة باعتبارها شخصا معنويا مجردا مستقلا عن الافراد الذين يكونونها ورأت

ان إجماع الأمة على أمر من الأمور المتعلقة بالحكم يكاد يكون من المستحيل فى أغلب الأمور ، لذا فإن السيادة تمارسها الأغلبية مع الاعتراف للأقلية (المعارضة) بالحق فى المساهمة فى تكوين الارادة العامة .

وهكذا ففى حين تعنى الديمقراطية ان يحكم الشعب نفسه بنفسه مباشرة ولنفسه ، فان الانظمة التقليدية رأت فى تطبيق الديمقراطية كنظام للحكم ، ان اجماع الشعب فى الدولة الحديثة التى يعد سكانها بالملايين (واجتماعهم فى مكان واحد) على امر من الامور فى الغالب يستحيل تحقيقه ، وان الحل يكون بالاخذ بالديمقراطية النيابية استنادا الى نظرية سيادة الامة ، تلك السيادة التى تمارسها الاغلبية النشطة التى يدل ثراؤها على نشاطها . ومن ثم فالديمقراطية التقليدية هى ديمقراطية الاغلبية العددية للمشاركين فى ممارسة حقوقهم السياسية ، بمعنى ان للافراد البالغين للسن القانونية والاهلية الادبية ويتمتعون بحقوقهم السياسية ، الحق فى المشاركة فى

حكم البلاد باختيار الهيئة الحاكمة ، مع الاعتراف للاقلية بحق المعارضة السياسية . (1) .

والقاعدة المتقدمة تعتبر جوهر الديمقراطية فى التطبيق الرأسمالى الغربى لها ويقول الفقيه « اندريه هوريو » معبرا عن تلك الحقيقة :

«Nous savons l'importance de cet équilibre (l'équilibre majorité-oppositior) et que les societés classiques de l'occiden . L'alternance ou pouvoir de la majorité et de l'opposition con-

---

(1) والحقيقة ان تلك الانظمة لم تطبق هذا المبدء على اطلاقه فهى لم تقر حق الجميع فى المشاركة فى الحكم كمبدء عام ، حيث اشترطت فيمن له الحق فى ممارسة الحقوق لسياسية تتوافر لديه شروط استثنائية كالثروة أو العلم كما كانت النساء محرومات من تلك الحقوق وما زال الحرمان موجود حتى الآن وإن كان يستند الى أسباب أخرى كاللون أو الأصل أو سبق العبودية لأحد أجداده ، كما هو حادث عملاً فى أمريكا الشمالية . للمزيد راجع « وسائل اسناد السلطة فى الأنظمة الديمقراطية - دراسة مقارنة » للمؤلف .

(1) Hauriou (André):

op, cit, pp. 623- 624.

stitue une sorte de grand respiration politique, en même temps que les critiques de l'opposition sont affirmés aider à trouver des solutions mieux adoptées aux problemes posés»

وما تقدم من خصائص للديمقراطية فى التطبيق التقليدى لها كان طبيعيا حيث كان نتاج تبنى الطبقة البرجوازية فى الانظمة الغربية ، وفى مقدمتها فرنسا وامريكا وبريطانيا ، للديمقراطية القائمة على مبدأ سيادة الامة بالمضمون الذى اوضحناه سابقا لانه يدعم موقفها فى صراعها على السلطة والاحتفاظ بها وقد تبدى ذلك واضحا فى تبنى تلك الانظمة للقول بان الديمقراطية لا تعنى حكومة كل الشعب وانما تعنى حكم الافضل .

ـ وتقوم الديمقراطية التقليدية استنادا الى الاعتقاد بان الانسان خير بطبيعته ، وان المؤسسات السياسية والاجتماعية بعامة هى الفاسدة ، ويكفى ان نحرره من تدخل المؤسسات القائمة وان نعطيه اقصى حد من الحرية وان نمنحه اكبر قدر من الثقة حتى نحصل على نظام اجتماعى كامل .

ولذلك تنظر الديمقراطيات التقليدية الى الفرد باعتباره أساس النظام . وتقرر له الحقوق والحريات بصفته الفردية ، وعلى هذا الأساس تنظر الى الدولة على أن وظيفتها تتمثل فى الحراسة وإقامة العدالة بالفصل فى المنازعات بين الأفراد .

واهم تلك الحقوق التى تقررها للافراد هى[1] :

- الحريات الشخصية ، كحرية الاقامة والتنقل ، والمسكن ، والمراسلات .

- الحريات المعنوية ، كحرية الرأى ، وحرية الاعتقاد والعقيدة ، والاجتماع وتكوين الجمعيات ، والتعليم والصحافة .

- الحريات الاقتصادية ، مثل حرية الملكية الخاصة ، وحرية التجارة والصناعة والعمل .

- الحريات السياسية ، وهى تلك الطائفة من الحقوق

---

(1) فى هذا المعنى راجع :

Burgess (John W.):
op, cit, p. 178.

التى تعطى للفرد الحق فى المشاركة فى الحكم ، واهمها حق التصويت والانتخاب والترشيح والترشح .

وتلك الحقوق كانت مقررة للافراد بصفتهم تلك ، لكن ذلك المضمون تطور فى وقت لاحق مع تطور المجتمعات الغربية الاجتماعى والاقتصادى ، واصبحت تلك الانظمة تقوم على الاعتقاد على ضرورة وجود الاحزاب ، وتعددها ، لانه بوساطتها يمكن تكوين رأى عام ، وتنظيم اختيار الحكام بالارادة العامة(1) .

---

(1) للمزيد راجع :

Leclercq (claude):

Institutions Politiques et droit constitutionnel. Deuxième édition. Librairie technique , librairie de casstion. Paris 1977.

«En démocratie liberale, les partis politiques ont pour caractéristique essentielle de representer un courant d'opinion» p. 101.

راجع ايضا :

Wigny (Pierre):

op, cit, p. 450.

Hauriou (André):

وقـد تعاظــم دور الاحـــزاب السياسية فى الانظمـــة التقليدية فى تطبيق الديمقـراطية (الـراسمالية الغـــربية) لدرجة انهـا اصـحـت تعتبـر الاحـزاب الاداة الـرئيسية والفعلية للوصــول الى السلطـــة او المشـــاركة فى الحياة السياسية العامة ، ولا قيمة للحقوق والحريات السياسية التى تمارس خارج اطار الاحزاب(1)

- واخيرا تتميز الديمقراطية فى التطبيق التقليدى بقيامها

---

op, cit, p. 234.

Apter (D. E.):

The politics of Modernisation. the University of Chicago, press. p. 206

Duverger (Mourice):

«Les Grands Systéms»; (Les partis politiques constituent une institution essentielle des regimes liberaux) p. 85.

(1) فى هذا المعنى راجع

. Borelle (François):

Les partis politiques, dans la France d'augourd'hui edition de seuil. paris 1975. P. 53.

على المساواة القانونية فى الحقوق والحريات بين الافراد ، أى أنها مساواة سياسية فحسب ، حيث (تقرر) القوانين للأفراد بطائفة من الحقوق والحريات دون تمييز بسبب الأصل أو الجنس أو الدين ، وتسوى بينهم أمام القضاء ، وفى تولى الوظائف العامة ، وفى تحمل الأعباء العامة . لكنها لا تقوم بضمان تحقيق تلك المساواة فى الواقع ، أى لا تعنى بالمساواة فى الظروف المادية . وقد جسد تلك الحقيقة التى تسود الأنظمة التقليدية العلامة «Hauriou André» بقوله :

«L'égalité est bien affirmée, mais il s'agit d'une égalité de droits, non d'une égalité dans les conditions» (1).

وتعتبر تلك المساواة السياسية فى الحقوق والحريات فى الديمقراطية التقليدية الضمير القانونى للتنظيم السياسى الذى تلتزم الدولة باحترامه ، وبصورة مجملة تقوم

---

(1) راجع :

Hauriou (André): OP. cit. P. 303.

الديمقراطية التقليدية على الثقة بالفرد والايمان بفضل حرية الرأى ، مع ترك حرية النشاط الاقتصادى للمبادرة الفردية وعدم الاخلال بالمنافسة الحرة بوضع القيود والنظم لحرية النشاط الخاص الاقتصادى الا فى اضيق نطاق ، مع احترام الملكية الخاصة الفردية(1) .

استنادا الى ما تقدم من خصائص للديمقراطية فى التطبيق التقليدى لها جاءت نظرية الديمقراطية ، ونظرية السيادة فى صالح الطبقة البرجوازية وهو ما سندرسه فى المطلبين التاليين .

---

(1) للمزيد راجع :

Hauriou (André): Op. cit. p. 38;

فقد جاء فيه تمييزه للديمقراطية بثلاث مبادىء دستورية هى :

- On en peut cependant distinguer trois principaux qui eclairent tout le mouvement constitutionnel occidental:
- La confiance dans L'individue;
- La croyance en la vertu du dialogue;
- Le gout de l'organisation rationnelle».

المطلب الاول
نظرية الديمقراطية التقليدية

تبين لنا من العرض المتقدم ان الديمقراطية فى التطبيق التقليدى انها تقوم على الإيمان بوجود قانون طبيعى ، بموجب ذلك القانون يتمتع الفرد بحقوق طبيعية ، يتعين على السلطة العليا فى التنظيم السياسى ، أى الدولة ، حمايتها وضمان أمنها . من هذا المنطلق ذهبت الديمقراطية التقليدية الى القول بان وظيفة الدولة اساسا هى حماية هذه الحقوق ، وفى مقدمتها الحق فى الحرية او ان يكون حرا استنادا الى حريته الطبيعية ومساواة الافراد فى تلك الحرية . الا ان مضمون تلك الحرية فى تلك الانظمة كان مضمونا سلبيا ، يبدو ذلك واضحا من نص المادة الرابعة من اعلان الحقوق والمواطن الفرنسى حيث جاء فيه :

« تتحصل الحرية فى قدرة اتيان كل ما لا يضر بالغير ، من ثم فان ممارسة كل فرد لحقوقه الطبيعية لاتحدها سوى

القيود التى تكفل لسائر اعضاء الجماعة التمتع بهذه الحقوق ذاتها » .

كذلك رددت المادة الاولى من اعلان الحقوق الفرنسى عبارات تدلل بوضوح عن ان فلسفة القانون الطبيعى هى منبعها الفكرى ، فمما جاء به نص تلك المادة : « يولد الافراد ويظلون احرارا ومتساوين فى الحقوق » واردفت المادة الثانية قولها بان « هدف كل جماعة سياسية هو صون حقوق الانسان الطبيعية ، وغير القابلة للتقادم ، وهى الحرية والملكية ومقاومة الاضطهاد » .

وهكذا تتحصل النظرية التقليدية فى الديمقراطية فى النظرة الى الدولة على اعتبارها حارسة على الحقوق والحريات ولضمان امنها الداخلى والخارجى فتقر للافراد بالحريات والحقوق ، وترى ان كفالتها تتم عن طريق الاعتراف لهم بالحريات السياسية وقد عبر اعلان الاستقلال الامريكى الصادر عام 1776 عن هذا الفهم بنصه على ان « من الحقائق الثابتة ، ان كل الرجال خلقوا

متساوين ، يحوزون منذ ميلادهم حقوقا يمتنع سلبهم اياها ، مثل الحق فى الحياة ، والحق فى ان يكونوا احرارا وحقهم فى التطلع الى السعادة ، ولم تقم الحكومات ـ التى لا تستمد سلطتها من غير ارادة المحكومين ـ الا لضمان ممارسة هذه الحقوق » .

ويبدو المفهوم الذى تبنته الانظمة التقليدية للحرية والمساواة الطبيعيتن انه جاء وليد الظروف الاجتماعية ولصالح القوى المسيطرة حيث استخدم ذلك المفهوم اولا كوسيلة لمقاومة سلطات الاشراف ورجال الكنيسة وامتيازاتهم التى كانت تمس مصالح الطبقة البرجوازية ، ولتبرير مناداتها بالمساواة بين الجميع استندت الى قواعد القانون الطبيعى لهدم اسس امتيازات الاشراف ورجال الدين وبقية الفئات ممن يحتكرون السلطة السياسية ، ثم استخدمت ذلك المضمون كدرع واق من تدخل السلطة فى المجال الاقتصادى لتحقيق المساواة ، فنادت بقصر دور الدولة على حراسة الافراد دون ان يكون لها دور ايجابى فى

مجال النشاط الاقتصادى لتحقيق المساواة الاقتصادية الى جانب المساواة السياسية .

وقد انعكس هذا الاعتقاد على الوجه القانونى للسلطة العليا « الدولة » وصبغ نظرية السيادة وتطبيقها فى الانظمة التقليديا التى رفعت شعار الديمقراطية .

المطلب الثانى
ظرية السيادة التقليدية

كان للاعتبارات التى واكبت تطبيق الديمقراطية كنظام سياسى للحكم ، واهمها بدء ذلك التطبيق وتطوره على يدى الطبقة البرجوازية ، ان تركت اثارها واضحة فى مذهب الانظمة التقليدية فى تطبيق الديمقراطية السياسى والاقتصادى (حيث عكس مقولته من « ان الفرد خير بطبيعته وان المؤسسات السياسية هى الفاسدة ، وانه لذلك يجب تحرير الفرد من سلطان المؤسسات وعدم تدخلها فى نشاطه الا بالقدر الضرورى) اهم اسسها السياسية والاقتصادية فنظرت الى الدولة كحارسة ينحصر

نشاطها فى اقامة العدالة بتطبيق القانون ، وكفالة الامن فى الداخل والخارج . ويبدو تأثير ذلك الايمان باساس وظيفة الدولة ، فى نظرية السيادة التى تبنتها الديمقراطية التقليدية حيث اتخذت طابعا برجوازيا ، استأثر البرجوازيون فيه بممارسة مظاهر السيادة الرئيسية فى الدولة . ولتسويغ ذلك الوضع مع الحرية والمساواة للجميع التى تستند اليها نادت بمفهوم نظرى للشعب السياسى ميزت بموجبه بين الشعب صاحب السيادة وبين الشعب الذى يمارس السيادة . فذهب مفكروها الى القول بان الشعب صاحب السيادة هو كتلة واحدة غير قابلة للتجزئة على اساس الطبقات او غيرها من الاسس التى تقسم الشعب الى فئات ذات مصالح مختلفة او متصارعة احيانا ، لان تلك الاختلافات عارضة ، اما الشعب فهو الباق وهو الحائز لارادة المجموع وان صاحب تلك الارادة ذات السيادة هو الكائن المعنوى « الامة » لكن الحائز لتلك السيادة هم الافراد النشطون من الامة . ولتبرير ذلك قالت انه وان كان جميع الافراد

يتساوون فى الحقوق والحريات الطبيعية والمدنية فان مهمة المحافظة على الحقوق الطبيعية تلك يكون باستعمال الحقوق السياسية من قبل المواطنين النشطين الذين لهم المشاركة فى الحكم والمشاركة فى التعبير عن ارادة الامة بوصفهم « المساهمين الحقيقيين فى المجتمع المنظم ، والتى تدل ملكيتهم على جدية مساهمتهم تلك ولذا ترى الديمقراطية التقليدية انهم لهذا السبب هم اصحاب المصلحة الحقيقية فى المشاركة فى الحياة العامة للمجتمع .

من هنا كانت نظرية سيادة الامة بالمفهوم الذى اعطته اياه الانظمة التقليدية والذى تبلور فى النظر الى الامة ككائن معنوى مجرد ، هى خير اداة لتجسيد مصالح القوى المسيطرة .

اتفاقا مع الحقيقة السابقة نجد اول دستور صدر عقب الثورة الفرنسية الكبرى (دستور 1791) تبنى نظرية سيادة الامة ، فقد نصت مادته الاولى من القسم الثالث على ان « السيادة واحدة وغير قابلة للقسمة . . . « وهى ملك للامة » كما اكد اعلان الحقوق والمواطن الفرنسى

الصادر عن الثورة الكبرى ، مبدأ سيادة الامة .

وعليه جاء تبنى الانظمة التقليدية ، منذ شروعها فى تطبيق الديمقراطية ، لنظرية سيادة الامة ، نتيجة للظروف التاريخية التى صاحبت تطبيق الديمقراطية فى ظل سيطرة الطبقة البرجوازية على القوى الاقتصادية ، ويقول الفقيه الفرنسى « دوفيرجيه » مؤكدا تلك الحقيقة : « ان الجمعية (الوطنية التاسيسية الفرنسية) قد اخترعت نظرية التمثيل النيابى القائمة على اعتبار السيادة لا تخص المواطنين كل على حدة ، ولكنها تخصهم كجماعة باعتبارهم حقيقة متميزة عن الاشخاص فى داخل الأمة وإن نظرية السيادة القومية ابتكرتها البرجوازية الليبرالية وكان هدفها التركيز على النيابة فى مواجهة الارستقراطية من جهة ، وضد الشعب من جهة أخرى فاستبعدت بها المساهمة الشعبية فى الحكم[1] .

---

(1) للمزيد راجع :

Duverger (Mourice): op. cit. tome I. p. 72.

وهكذا فقد كان الهدف من المناداة بنظرية سيادة الامة مزدوج : الفصل بين الملك والدولة ذات السيادة من جهة وفى المقابل على الجانب الشعبى انفصل بين السيادة وبين الشعب لاحتواء الارادة الشعبية بما يحقق حيازة البرجوازية للسلطة .

وهكذا بمقتضى ذلك المضمون لنظرية السيادة تم للبرجوازية ابعاد الشعب الحقيقى عن المسرح السياسى فبرغم ان الشعب هو صاحب السيادة ، الا انه وفقا لذلك المضمون لنظرية سيادة الامة (الكائن المعنوى المجرد) التى تميز بين الحكام والمحكومين باعتبار ان الامة مستقلة عن الافراد حيث تجد الاجيال الحاضرة والمستقبلة ، وبالتالى ليس لفرد ان يدعى انه صاحب حق فى جزء من السيادة واستنادا الى ذلك المفهوم اخضعت حيازة السيادة وممارستها لتنظيم يقصر ذلك على افراد الطبقة البرجوازية وفق شروط كان من شانها ان اخذت تلك الانظمة بنظام الاقتراع المقيد بشروط تستند الى

الثروة او الطبقة او الجنس او الثقافة الامر الذى كان من شأنه ان حصر دائرة المشاركين فى ممارسة السيادة والحكم فى طبقة معينة . وهذا كان سر تبنى الطبقـة البرجـوازية النظام النيابى وقد قنن ذلك الاتجاه فى الاخذ بالاسلوب النيابى للديمقراطية اول دستـور صدر بعـد قيام الثـورة الفرنسية الكبرى ، اذ بعد نصه على ان السيادة مصدرها الامة قرر ان الامة تمارس سلطاتها بوساطة النواب .

وعلى هذا النمـط انتشرت الديمقـراطية بالاسلـوب النيابـى فى البـلاد الاوروبية الغـربية وامـريكا الشمالية وغيرها . ذلك الاسلوب النيابى الذى سبب ازمة الحـل التقليدى لتطبيق الديمقراطية .

المبحث الخامس

الاساليب السياسية للديمقراطية التقليدية

نظرا للطبيعة البرجـوازية لحائـزى السلطـة العليا فى التنظيم السياسى وفقا للنظرية التقليدية فى الديمقراطية ،

فقد اتخذت الديمقراطية فى ذلك التطبيق مضمونا سياسيا يتمثل فى إقرارها بالسيادة للمجموع وليست للحاكم الذى يمارس اختصاصاتها كما تقرر للافراد بالحقوق والحريات السياسية مع تقريرها للضمانات القانونية لتلك الحقوق والحريات ، ومن ثم فان ممارسة الافراد للديمقراطية فى جانبها القانونى (السيادة) يتجسد فى مشاركة المواطنين فى الحكم وفى اختيار الحكام[1] .

ونظرا لان الديمقراطية التقليدية تأخذ بالاسلوب النيابى بصفة رئيسية وحكم الاغلبية ، فهى تقوم على اسناد السيادة للامة ذلك الشخص المعنوى المجرد الغير قابل للانقسام والذى نظرا لاستحالة اجماع الامة على امر من امور الحكم فى الاغلب الاعم من الحالات ، لذلك فان سيادة الامة تمارسها الاغلبية مع الاقرار بحق الاقلية فى المعارضة[2] .

(1) للمزيد راجع : Hauriou (André): op. cit. p. 623-4.

(2) - راجع : Hauriou (André): op. cit. p. 165.

وهكذا ففى حين ان الديمقراطية تعنى فى الاصل ان يحكم الشعب نفسه بنفسه ولنفسه مباشرة ، بان يتم تسيير الامور العامة بوساطة الشعب مباشرة ، فان الديمقراطية فى التطبيق التقليدى استنادا الى اعتناقها مقولة استحالة اجماع الشعب فى الدولة الحديثة الكبيرة العدد والمعقدة المشاكل ، قدمت حلا لتطبيق الديمقراطية تمثل فى الاخذ بالاسلوب الغير مباشر فى ممارسة الاساليب السياسية للديمقراطية ، اى بالطريقة النيابية ، وذلك بان تقوم الجماهير بانتخاب هيئات (او مجالس او برلمانات) تقوم بممارسة مظاهر السيادة لصالح المجموع ، اى ان دور المواطنين يقتصر على ممارسة الاساليب الاسياسية الغير مباشرة ، مثل حق الانتخاب ، وحق الترشح ، والترشيح للمجالس النيابية . اضف الى ذلك الطابع البرجوازى لحق الترشح ، يتضح ذلك من الشروط اللازم توافرها فيمن يحق له ان يرشح نفسه للمجالس النيابية ، حيث حصرت الانظمة التقليدية ممارسة ذلك

الحق فى المواطنين النشطين الذين يدل على نشاطهم مقدار ما لديهم من ثروة .

كذلك يتبدى الطابع البرجوازى للسلطة ذات السيادة العليا فى النظرية التقليدية للديمقراطية فى التحوير الذى طرأ على مبادئها ، خاصة مبدأ المساواة فى الحريات السياسية الذى نادت به فى القرن الثامن عشر الطبقة البرجوازية تبريرا لمطالبتها بان تتساوى مع الاشراف ورجال الدين فى الامتيازات وفى مقدمة تلك الامتيازات ممارسة السلطة ، لكنها حين تحقق لها الانتصار على محتكرى السلطة وحان وقت تطبيق تلك المبادىء الديمقراطية ، رأت ان تطبيقها على اطلاقها سينقل السلطة الى الجماهير وبالتالى لن يمكنها ذلك من حيازة السلطة لذا نادت بحل لذلك المشكل تمثل فى الاخذ بالاسلوب النيابى ، وحورت حق الشعب فى حكم نفسه مباشرة الى مقولة ان الشعب يحكم نفسه بوساطة نواب يقوم بانتخابهم ويسند اليهم مهمة صنع القوانين التى

تحكم سير المجتمع .

واستنادا الى ذلك كان الاسلوب الرئيسى السياسى للممارسة الديمقراطية فى النظرية التقليدية يتمثل فى الانتخاب .

لكن انتشار الوعى الديمقراطى والثقافة العامة لدى العديد من الشعوب وازدياد ادراكهم لحقوقهم وحرياتهم جعل افرادها لا يكتفون بالدور المحدود الذى يمارسونه فى النظام النيابى والمتمثل فى ممارسة الانتخاب فى اوقات متباعدة ، الامر الذى جعله اسلوبا فاشلا فى تحقيق الديمقراطية ، ولذلك ادخل كثير من فلاسفة النظرية التقليدية على الاسلوب النيابى البحت عناصر جديدة ليست منه كالاستفتاء الشعبى والاعتراض الشعبى ، والاقتراح الشعبى ، والحق فى الاقتراع على حل البرلمان او عزل رئيس الجمهورية المنتخب .

الفصل الثاني

أسس التنظيم السياسي في النظرية الماركسية

أسس التنظيم السياسي في النظرية الماركسية

سنقوم فى مبحث اول بدراسة تعريف النظرية والمصادر التى استقت منها بداياتها ، ثم عرض لأهم خصائصها التى لها علاقة مباشرة بنظرية التنظيم السياسى بها كما سنتناول فى المبحث الثانى الاسس العامة للنظرية وبخاصة اساسها السياسي والاقتصادى ، وفى مبحث ثالث نعرض لنظرية السلطة السياسية بها من حيث جانبيها الشرعى (الديمقراطية) القانونى (السيادة) . وندرس فى المبحث الرابع الاساليب السياسية للممارسة السياسية للديمقراطية فى النظرية الماركسية .

المبحث الاول
تعريف الماركسية ومصادرها وخصائصها

نظرا للتطور العظيم الذى عم المجتمعات ، والذى كان اهم عوامله الثورة الصناعية ، والنتائج التى صاحبت ذلك التطور ، ان بزغت ايديولوجيات عديدة لمعالجة نتائجها السيئة ، وكانت الماركسية اكثر تلك الايديولوجيات فعالية بالاضافة الى قيامها على اسس علمية فقد استندت الى المعطيات الناتجة عن التقدم الانتاجى وعلاقات الانتاج فى المجتمعات الغربية الراسمالية لتصل الى هدم نظم الراسمالية لقصورها عن الوفاء بالشعارات التى رفعتها والمتمثلة فى الحرية والمساواة والسعادة للفرد والمجموع ، وطرحت النظرية الماركسية اسسا جديدة سياسية واقتصادية واجتماعية ترتكز على النظرة الجماعية للتنظيم السياسى لا النظرة الفردية كما فى النظرية التقليدية .

وقد نشأ عن هذه الايديولوجيات الناقدة للاتجاه

الراسمالى فى النظرية التقليدية تغيير كبير فى نظرية السلطة واهدافها ووسائل ممارستها ، وكانت البداية لتلك الاتجاهات فى القرن التاسع عشر ، وقد شكلت الافكار الاشتراكية ابرز تياراته والتى انبثقت من استقرائها لنتائج واسباب تلك النتائج السيئة خاصة ما اصاب الاعداد الهائلة من العمال الذين تجمعوا فى المنشآت الصناعية والتجارية وعيشهم فى ظروف بالغة فى القسوة ، تلك الظروف السيئة هى التى دفعت المفكرين الى رفع اصواتهم بالمناداة بتخفيف ورفع الظلم الواقع على اغلبية الشعب التى تتكون من العمال .

ولئن كان الفكر الانسانى عرف ، منذ العصور القديمة ، الاشتراكية كفكرة ، ترمى الى تحقيق العدل والمساواة ، فان الاشتراكية بمفهومها الحديث ، السياسى والاقتصادى قد ظهرت فى القارة الاوروبية فى القرن التاسع عشر مع الثورة الصناعية الاولى .

وقد اقترنت الاشتراكية الحديثة بالاوضاع الاقتصادية

والاجتماعية التى ظهرت فى اوروبا منذ النصف الاول من القرن التاسع عشر . حيث قامت اصلا على تحليلها على ضوء نتائجها التى بدت بالغة القسوة للاغلبية التى تكونها الطبقة العمالية .

تدور الافكار الاشتراكية الحديثة حول المشاكل الاقتصادية والاجتماعية التى تثور فى مرحلة تاريخية من مراحل نمو المجتمع ، وتسعى الى ايجاد حل للمشاكل التى تثور بين الملكية والعمل ، وتخضع الانتاج الاجتماعى لخطة شاملة هدفها اشباع حاجات الافراد .

ومن الطبيعى ان يكون لنظرية التنظيم السياسى فى هذا الاتجاه الفكرى طبيعة مختلفة واهداف ووسائل مختلفة عنها فى النظرية التقليدية .

وكان اهم الاتجاهات الاشتراكية التى هاجمت الديمقراطية فى التطبيق التقليدى ، والتى كتب لها الاستمرار واقامة تنظيم سياسى يطبق افكارها ، ثم

الانتشار هو النظرية الماركسية (الشيوعية) التى كانت الاساس النظرى للديمقراطية فى التطبيق الماركسى لها ، تلك النظرية التى ترى ان الديمقراطية فى التطبيق الراسمالى التقليدى ، انما هى ديمقراطية شكلية زائفة تكتفى بالمظهر دون الجوهر . وقدمت النظرية الماركسية كحل بديل للحل التقليدى لتطبيق الديمقراطية تمثل فى اقامة (ديمقراطية) دكتاتورية البروليتاريا تمهيدا لاقامة الديمقراطية الشيوعية (الشعبية) التى تكفل للافراد العاملين القدرة الفعلية على المشاركة فى ممارسة السلطة مباشرة او عن طريق ممارسة حرياتها السياسية فى اطار المساواة الفعلية التى يحققها نزع الملكية الخاصة وتحويلها الى ملكية عامة ، مع العدالة فى التوزيع ومراعاة مقدار حاجة كل فرد وعمله .

وعلى اسس النظرية الماركسية اقيمت الديمقراطيات الماركسية او الشعبية ، خاصة منذ انتصار الثورة البلشفية الشيوعية الروسية فى اكتوبر 1917 م التى قامت بتطبيق

الايديولوجية الماركسية ، ومنها انتشرت الى مناطق عديدة . وعلى الرغم من وجود بعض الاختلافات فى تفاصيل تطبيق النظرية الماركسية فى تلك البلدان فان الظاهرة الرئيسية هى ان تلك الديمقراطيات تقوم على اسس النظرية الماركسية .

مما تقدم نستطيع ان ننتقل الى تعريف النظرية الماركسية وبيان مصادرها وخصائصها العامة فيما يلى .

المطلب الاول
تعريف النظرية الماركسية

المتتبع للاسس العامة للديمقراطية فى التطبيق الراسمالى الغربى ، ثم فى التطبيق الماركسى ، يجدها فى معظمها واحدة ، تقوم على ذات الاسس . فالحرية والمساواة هما عماد التنظيم السياسى فى التطبيقين ، لكن كل من النظريتين تعطى لهما مضامين وتتخذ لهما اساليب مختلفة . فمثلا المساواة فى النظرية الراسمالية التقليدية لا

تفترض المساواة فى المعاملـة ، او فى توزيع الثـروة بـين الافراد . كما انها لا تتعارض مع الملكية الخاصة والتفاوت الصارخ فى الملكية ، بوجود اقلية تملك الكثير واغلبية لا تملك شيء ، بينما للمســاواة معنـاً مختلف فى النظــرية الماركسية ، ففى حين ان المساواة فى الاولى ذات مضمون سياسى فقط (مساواة امام القانون) بينما فى الثـانية ذات مضمون اقتصادى مادى الى جانب مضمونها السياسى ، وذلك عائد الى اختلاف الاسس الفكرية التى استندت اليها كل من النظريتين . ففى حين قامت الديمقراطية فى النظــرية التقليدية على حضــارة المذهــب الفــردى الراسمالى ، الذى ينظر الى الفرد باعتباره حجر الاساس فى التنظيم السياسى ، وان السلطة وجدت من اجلـه ، ومن ثم عليها الا تتدخل لتقييد نشاطه وخاصة النشـاط الاقتصادى وعليها توفير الامن الداخلى والخارجى اللازم لتمتع الافـراد بحقوقهـم وحرياتهـم . بينما الديمقـراطية الشـعبية تقـوم على اسس النظـرية الماركسية التـى تعلى

المجموع وتنظر الى الفرد من خلال الجماعة ، بحيث ينصهر الفرد فى الجماعة بدرجة لا يمكن معها النظر اليه فى ذاته مستقلا عن الجماعة . فالنظرية الماركسية تنظر الى الفرد من خلال الجماعة ككل وترى ان كل شىء متعلق بالجماعة ، ويجب النظر اليه بهذه الصورة الجماعية التى لا وجود فيها لمصالح فردية تعلو على الجماعة ، ومن ثم فالنظرية الماركسية فى الديمقراطية تطلق نشاط السلطة التى تمثل المجموع فى كافة المجالات .

والمؤكد ان الافكار الاشتراكية التى استندت اليها النظرية الماركسية ليست من خلقها فى كل نواتها ذلك ان الاشتراكية كافكار سبق ان وجدت فى فكر العصور القديمة ، من ذلك بعض الافكار التى قال بها « كونفوشيوس » فى الصين فى القرن الخامس قبل الميلاد . وافكار « افلاطون » مثل مطالبته بالغاء الملكية الخاصة بالنسبة لطبقتى الحكام والمحاربين ، كعلاج

لمشكل التعارض بين الصالح العام الذى يتولونه وبين مصالحهم الخاصة . وما جاء فى كتابه « القوانين » من اعترافه بالملكية الخاصة فى حدود لا تزيد أكبر حصة لأى فرد على أربعة أمثالها لأصغر حصة . كما ظهرت أفكار اشتراكية فى القرن السادس عشر ، من ذلك ما كتبه « توماس مور » فى مؤلفه الذى نادى فيه باقامة الجزيرة المثالية على نظام تلغى فيه الملكية الخاصة ويكون العمل فيها اجبارياً على الجميع باستثناء المرضى والعجزة . وما نادى به المفكر الايطالى « كابلانى » فى القرن السابع عشر بإقامة الجمهورية الخيالية على أساس قيام الدولة بمهمة الانتاج والزام الجميع بالعمل ، مع قيام الدولة بتوزيع السلع اللازمة لحياة الأفراد .

لكنه على الرغم من وجود الافكار الاشتراكية فى العصور السابقة على ظهور ماركس ومذهبه الفلسفى ، فان رجال الفكر السياسى يجمعون على التمييز بين

مرحلتين مر بهما التفكير الاشتراكى : .

المرحلة الاولى : وتطلق على الافكار الاشتراكية التى قيلت فيها اسم الاشتراكية الخيالية ، حيث دار الفكر الاشتراكى بها حول افكار نظرية تتحدث عن الظلم الاجتماعى لبعض الفئات من الشعب لكنها لم تتناول بالدرس والتحليل ظروف الحياة السياسية للجماعة لمعرفة اسس تطورها ولوضع القوانين التى تحكم هذا التطور ، او لوضع الاسس لرفع هذا الظلم الاجتماعى . وهكذا يطلق تعبير الاشتراكية الخيالية على مجموعة الافكار التى نادى بها نفر من دعاة الاصلاح من امثال « روبرت اوين » و « سان سيمون » و « فورييه » وغيرهم ، وهى عبارة عن دعوات خيرة للتخفيف من الظلم الواقع على الطبقات الدنيا ورفع مستواها المعاشى .

ـ المرحلة الاخرى : الاشتراكية العلمية وهى التى بدءت فى القرن التاسع عشر كرد فعل للمساوى التى

صاحبت تطبيق مبادىء المذهب الفردى كاساس لتطبيق الديمقراطية فى الانظمة الغربية التقليدية ، وبخاصة فى المجال الاقتصادى حيث نتج عنه بروز طبقة عمالية كانت ضحية استبداد واستغلال رؤوس الاموال ورجال الاعمال الذين خلق نشاطهم احياء كاملة ومزدحمة من العمال الفقراء والعاطلين فى اغلب الاحيان عن العمل ، الفاقدين للاحساس بالاطمئنان على حياتهم المعيشية اليومية من هذه الظروف استلهم رجال الفكر الاشتراكى نظرياتهم التى كان اكثرها دقة وابرزها النظرية الماركسية التى وضع قواعدها العامة « ماركس وزميله انجلز » واللذان خلصا من دراساتهما الى ان الخلاص من تلك المساوىء يكمن فى العمل على تحقيق التوازن الاجتماعى وتنظيم الحياة الاجتماعية والاقتصادية ، وان تلك المهمة على الطبقة العمالية يقع عبء انجازها باعتبارها الطبقة الاغلبية التى وقع عليها الظلم ولذا عليها اقامة نظامها على اسس جديدة لحل اسباب المشاكل السياسية والاقتصادية والاجتماعية التى تثور داخل الجماعة عن

طريق تنظيم الحياة الاقتصادية تنظيما عقليا يستند الى الملكية الجماعية لادوات الانتاج المادية ، وذلك للقضاء على مساوىء المبادرات الفردية فى ظل تنظيم راسمالى للانتاج على ان يتم تسيير تلك الملكية الجماعية باسلوب ديمقراطى بتنظيم الانتاج حسب خطة شاملة تسعى الى اقصى اشباع لحاجات الافراد .

وتشتمل النظرية الماركسية على جوانب متعددة منها السياسية والاقتصادية والاجتماعية ، ولكننا سنكتفى فى هذا البحث بعرض اهم اسسها وخصائصها بالقدر الذى يفى بحاجتنا الى استطلاع وضع التنظيم السياسى للديمقراطية فى النظرية الماركسية .

وحيث هذا الايضاح يتطلب معرفة خلفيات تلك الاسس والمصادر التى استمدت منها مقدمات وجودها . لذا سنقوم بدراسة مصادر النظرية الماركسية فى النطاق الذى يخدم الهدف من هذا البحث .

المطلب الثانى
مصادر النظرية الماركسية فى الديمقراطية

تقوم النظرية على فلسفة ماركس الاشتراكية بصورة رئيسية ، وهى تعد خلاصة ما توصل اليه مؤسسا الماركسية من دراستهما للافكار الاشتراكية لمن سبقهما ثم دراسة جوانب الحياة الانسانية ، وتحليل عواملها واخضاعها لقانون عام ، فهى تعد نظرية شاملة ، فى الجانب السياسى تضع اهداف محددة للنظام الذى تقترحه . وفى جانبها الاقتصادى تقوم على الملكية العامة لوسائل الانتاج المادية ، وفى جانبها الاجتماعى تتصور مجتمع تنتفى فيه الطبقات « المجتمع الشيوعى » كما تتضمن مقاييس للحكم علي اسس تلك الغايات بجوانبها الاجتماعية والسياسية والاقتصادية .

وقد تبلورت فلسفة ماركس الاشتراكية (التى سماها بالشيوعية تمييزا لها عن الافكار الاشتراكية الاخرى) فى

اربعينات القرن التاسع عشر ، فكانت رد فعل لما لمسه مؤسسيها من مظالم ناتجة عن النظام الراسمالى فى الانتاج وفى مقدمتها ظهور وتعاظم عدد افراد الطبقة العاملة ، الذين يعيشون ظروفاً قاسية تحت عبودية راس المال ، هؤلاء الافراد الذين تكونت منهم الطبقة الدنيا فى المجتمع والتى تسبح فى الفقر والبطالة والجهل والمرض ، وما نتج عن ذلك من بروز ظاهرة الصراع بين تلك الطبقة المعدمة وبين الطبقة البرجوازية ، الغنية ، استلهاما من هذه الظروف قدم ماركس وانجلز تصورهما للتنظيم السياسى الذى يمكن الطبقة المظلومة فى هذا الصراع من رفع الظلم والاستغلال عن كاهلها ، واستندا فى تصورهما هذا الى فلسفتهما فى المادية التاريخية الجدلية لتفسير الاحداث لمعرفة اتجاهها واسبابها والقوانين التى تحكمها ، تلك الفلسفة التى تعطى الجانب الاقتصادى الدور الرئيسى فى التطور ، حيث ذهب « ماركس وانجلز » الى ان الاستغلال الاقتصادى كان هو السبب

الـرئيسى للظلـم الواقـع على الاغلبية التـى تتـكون من الطبقات الفقيرة عموما . وان الحل يكمـن فى السيطـرة الاجتماعية على ادوات الظلم (وسائـل الانتـاج المادية) فبذلك تصورا انه يمكن القضاء على اسباب الصراع بين الطبقات واهمها الملكية الخاصة لوسائل الانتاج .

ولقـد تأثـر الحـل الماركسى لازمـة التـطبيق التقليدى للديمقراطية بالظروف التى كانت سائدة عند وضع اسسه فقد كان لظروف الانقـلاب الصناعـى ومـا ترتـب عليه من اثـار فى الجانـب الاقتصـادى والجانـب الاجتماعـى وابرزهـا وجـود طبقتـين اجتماعيتـين متعارضتـين فى المصالح : احداهما ، الطبقة البرجـوازية المترفـة والتـى تملك كل الثروة وهى اقلية . والاخرى ، الطبقة العمالية الكادحة التى لا تمتلك من وسائل الانتاج المادية شيىء ، وهى التى تشكل الاغلبية من حيث العدد . لذلك جاء الحـل فى النظـرية الماركسية للصراع بينهما مستنـدا الى دراسة موسسا النظـرية للجانـب الاقتصـادى فى النظـام

الراسمالى ، اسبابه ونتائجه وخلصا الى انه للقضاء على اسباب الصراع ورفع الظلم الواقع على الاغلبية التى تتكون من الطبقة العاملة ، يجب القضاء على الملكية الخاصة لادوات الانتاج والاستعاضة عنها بالملكية الاجتماعية ، واقامة البناء السياسى استنادا الى ذات الاسس المادية الجدلية ، والتى تتبلور فى فكرة الصراع الطبقى ، حيث تنبئا بحتمية زوال النظام الراسمالى نتيجة للصراع بين الراسماليين والعاملين ، والاخيرين هم الاغلبية ، ذلك لان هذا الصراع يدفع افراد الطبقة العاملة الى الصراع على السلطة لتستولى عليها وتستخدمها فى القضاء على عوامل استغلال الانسان للانسان بالقضاء على النظام الراسمالى فى الانتاج وما نتج عنه من مساوىء ضد الانسانية .

تلك هى اهم اسس التنظيم السياسى التى جاءت بها النظرية الماركسية والتى تحكم كل تفصيلاتها فى التطبيقات المختلفة .

ومع كل الذى تقدم فان الحقيقة التاريخية تقول ان الفكر الاشتراكى سابق على ماركس ، وان الفكر الأشتراكى قد اكتسب على يدى ماركس وزميله انجلز طابعه العلمى وقام على اسس وقواعد خاصة به ، وان ماركس قد استمد كثيراً من افكار سابقيه الاشتراكيين الا ان الفكر الاشتراكى قبل القرن التاسع عشر كان فى شكل دعوات اصلاحية انسانية لتخفيف الظلم الواقع على قطاع كبير من ابناء الطبقات الدنيا ، فلم تكن فى مجموعها تعبر عن مذهب سياسى او نظرية معينة للحياة الاجتماعية ، لكنه بقيام الثورة الصناعية الأولى برزت طبقة عمالية ، اخذ يتزايد عدد افرادها مع تزايد التقدم الصناعى الذى نتج عنه بالنسبة للاغلبية ، التى تتكون من العمال ، مظالم جسيمة ، لذا ابتدأت تلك الافكار بالمناداة بالحماية المادية بتدخل الدولة لتنظيم الاقتصاد . وكان من اهم تلك الدعوات كتابات « سان سيمون » و «فورييه» اللذان تركز هجومهما على الاسس الراسمالى

للتنظيم السياسي، القائم على الملكية الخاصة، والميراث، وحرية التعامل في اطار التنافس الغير متكافىء، وما ادى اليه ذلك كله من استغلال للسواد الاعظم الذى تكونه الطبقة العاملة، لذلك ناديا بضرورة قيام الدولة بتنظيم الانتاج وتوزيع العمل.

ايضا كان لافكار وتجارب الاقتصادى « روبرت اوين » اثرها فى فكر مؤسسى الماركسية خاصة فيما اسفرت عنه محاولات الاقتصادى الانجليزى لتطبيق افكاره الاشتراكية فى الحياة الاجتماعية، . كذلك قامت العديد من الدعوات المنادية بضرورة تدخل الدولة لتنظيم العمل الاقتصادى الى جانب تنظيمها للعمل السياسى ويمكن القول بانه كان للفكر الالمانى، بخاصة، اثره الكبير فى النظرية الماركسية من حيث البدايات التى انطلقت منها.

لما تقدم فانه لتوضيح النظرية الماركسية والحل الذى قدمته لتطبيق الديمقراطية نشير الى البعد الفكرى الذى

استمدت منه النظرية معينها واسسها الفلسفية ويمكن ان نجمل تلك المصادر فى ثلاث رئيسية .

اولا : الفلسفة الالمانية :

وللفلسفة الالمانية والمذهب الهجلى بخاصة كبير الاثر فى فكر ماركس وزميله انجلز ، وهو ما يعترف به ماركس نفسه وان كان يقرن اعترافه ذاك بانه نفخ فى افكار هيجل روحا جديدة ، واعطاها مضمونا اوسع . ومن اهم المبادىء التى قامت عليها واخذها ماركس عن « هيجل » هو مبدأ او قاعدة « المادية الجدلية » وان كانت تلك القاعدة فى الاصل ليست من ابتكار هيجل فى كل نواتها ، حيث وجد جوهر القاعدة منذ اقدم العصور[1] ، فمنذ القدم حاول الفكر الانسانى تفسير الوجود ، ومعرفة احداثه وظواهره ، حيث نجد فى افكار كل عصر

---

(1) راجع ارنولد كولته « المدخل الى الفلسفة » ترجمة ابو العلا عفيفى ص290 ، اشار اليه الدكتور راشد البراوى فى « التفسير الاشتراكى للتاريخ » دار النهضة العربية ص3 .

ما يعكس الظروف والاحداث التى سادت فيه ، ومن مجموع تلك الافكار نتبين تطور الفكر الانسانى تاريخيا ، فمنذ عهد الفلسفة اليونانية القديمة كانت الفكرة السائدة عن الوجود تتمثل ى ان العالم فى مجموعه يشكل لوحة متحركة لا يبقى فيها شيىء كما هو فكل شيىء يتحرك ويتغير ويتحول ويذهب ، وقد عبر عن ذلك الاعتقاد « هيراقليط » حين قال : « كل شيىء موجود ، ولكنه فى نفس الوقت غير موجود ، لان كل شيىء يجرى وكل شيىء فى تغير مستمر ، فى صيرورة وانتهاء دائمين (1) فهذا التفسير الابتدائى فى الفلسفة اليونانية القديمة كان الاساس لفكرة حركة الكون . لكن تلك الفكرة لم تتبلور فى المرحلة التى تلت حيث طغت الطريقة الميتافيزيقية فى دراسة حوادث الطبيعة تلك الطريقة التى تنظر الى الحوادث والافكار على انها جامدة وثابتة ومستقلة

---

(1) راجع ستالين « المادة الديالكتيكية والمادية التاريخية » خالد بكداش . دار الفارابى بيروت 1975 ، ص8 .

عن بعضهـا البعض ، ما عدا بعض المفـكرين امثـال « ديكارت » و « سبينوزا » حيث بقى تفكيرهم يقوم على الطريقة الديالكتيكية .

لكنه مع اوائل القرن التاسع عشر توصل «هيجل» من دراسته للعلوم والتاريخ الى ان الكون باسره ، الطبيعة والفكر والتاريخ ونتاج تطور لا نهائى ، وانـه فى حركة دائمة وفى تغير وتحول أبديين . إلا أن « هيجل » لم يعتبر الفكر نتاج المادة وانعكاساً لحركتها فى فكر الانسـان كما ذهب ماركس فيما بعد ، بل كان هيجل يرى أن الفكرة المطلقة هى صانعة المادة وخالقتها . ثم جاء ماركس وأخذ فكرة الجدلية التاريخية عن هيجل . على أنه برغم تلقى ماركس تلك الفكرة عن هيجل فإنه قد ذهـب بها على العـكس من هيجـل حيث قرر أن الفـكر يخـرج من الكائن ، والكائن مادة ، وبالتالى خلص الى أن المادة هى الأساس والفكر وليد الحياة المادية يقول ماركس موضحاً ذلك : « ان طريقتى الديالكتيكية لا تختلف عن الطريقة

الهجلية من حيث الأساس فحسب بل هى ضدها تماماً ، فحركة الفكر الذى يشخصه هيجل ويطلق عليه اسم « الفكرة » هى فى نظاره خالق الواقع وصانعه ، فما الواقع الا الشكل الخارجى للفكرة - أما فى نظرى فعلى العكس ليست حركة الفكر سوى انعكاس الحركة الواقعية منقولة الى دماغ الانسان و ستقرة فيه(1) .

واذا كانت الفلسفة المادية قد اتخذت صورتها العلمية على يدى « ماركس وزميله انجلز » فانه قد سبقهما اليها « فورباخ » الذى تعد فلسفته المادية حلقة وصل بين هيجل وماركس من حيث النظرة المادية للعالم . فقد تمثلت مادية « فورباخ » فى كتابه « جوهر المسيحية » عام1841 الذى اعلن فيه ان الطبيعة ليست مجرد صورة للفكر المطلق كما قال هيجل ، وانما هى توجد مستقلة عن

---

(1) راجع « كارل ماركس ، رأس المال » الكتاب الأول ، الجزء الأول ص29 مكتب المطبوعات باريس1938 م .

كل فلسفة وهى الاساس الذى ينمو عليه افـراد الجنس البشرى الذين هم اولاد الطبيعة .

وقد اقتبس ماركس فكرة فورباخ المادية واشاد عليها نظرية فلسفية علمية . وبرغم اتجاه فوربـاخ المادى فان انجلز يرى انه ظل سجينا لقيود المثالية التقليدية .

كذلك لقد وجدت قبل ماركس فكرة المادية التاريخية فى افـكار مدرسـة « سافينـى » التـاريخية الالمانية ، لكن الماركسية طورتها حيث استندت اليهـا فى تكييفهـا للقوانين باعتبارها حدثا اجتماعيا ناشئا من البيئة الاجتماعية والاقتصادية وخاضعا لظروف تطورها .

وهذا الاتجاه المادى للماركسية ، والمدرسـة التـاريخية قبلهـا هو على عكس ما ذهبـت اليه مدرسـة القانـون الطبيعى التى ترى ان القوانين والمنظمات ليست خلقا من فعـل ارادة الانسـان ولكنهـا من خلـق الزمـن ونتـاج التـاريخ ، وان واقـع حياة المجتمعـات يدفـع الى تبنـى

اتجاهات معينة تأخذ فى النمو السريع الـذى يمكنهـا من فرض نظام سلوكى تتفـرع عنـه مجموعـة من القواعـد القانونية الملزمة .

ونجد اثر المدرسة التـاريخية لدى ماركس فى رده كل القوانين والمنظمات والافكار وكل ظواهر الحياة الى قاعدة المادية التاريخية التى هى تطبيق للمادية الجدلية على تاريخ المجتمع الانسانى ، تلك القاعدة التى ترجع التغـيرات الاساسية التى مر بها المجتمع البشرى الى التغيرات التى تحدث فى القاعـدة المادية الاقتصـادية ، على اعتبـار انـه ينشأ عن هذا الاساس الاقتصادى صرح من القوانـين والتشريعات والنظم .

لكن ماركس زاد على ما اخذه من المدرسة التاريخية ، حيث طبق تلك القاعدة (المادية الجدلية) على المجتمع والتاريخ والانسانى لمعرفة القوانين التـى تحـكم تطـوره ولمعرفة مآل التطور ومحاولة التحكم فى طريقة التطور . وهكذا فماركس ينطلق من دراسة الماضى لوضـع اسس

للمستقبل ، فلم يكتف بدراسة الماضى كما فعلت المدرسة التاريخية ، بل خلص الى انه بحكم قانون التطور المادى الجدلى يصل المجتمع الى مرحلة الشيوعية حيث تكون الملكية اجتماعية لوسائل الانتاج المادية ، وتختفى فيها الطبقات التى يستغل فيها بعضها الاخرى . ويسود المجتمع السلام والتعاون ويوزع الناتج العام حسب العمل الذى يقدمه كل انسان .

ثانيا : المدارس الانجليزية .

يعتبر ماركس نفسه وزميله انجلز فلسفتهما الابن الطبيعى للمدارس الفكرية الانجليزية(1) ولقد وجد

---

(1) راجع بهذا الخصوص :

Beer (M.):
A History of Britich socialism; vol II PP. 195- 227 ff.

راجع أيضاً الدكتور راشد البراوى « المذاهب الاشتراكية المعاصرة » مكتبة الأنجلو المصرية ص 26 . راجع أيضاً الدكتور جلال يحيى « التخلف والاشتراكية فى العالم العربى » دار المعارف 1965 م ص 229 .

الاتجاه المادى فى التفكير فى مرحلة مبكرة لدى مفكرين انجليز منهم المفكر المدرسى البريطانى « دنس سكوكس » كما يعد « بيكون » الباعث الحقيقى للتفكير المادى فى انجلترا . فمن افكاره المادية ما ذهب اليه من ان الفلسفة الطبيعية هى الفلسفة الحقيقية الوحيدة التى من بين اقسامها يشغل علم الطبيعة ـ القائم على التجربة التى مصدرها الحواس ـ المركز الاهم . لكن ماركس وزميله انجلز وان اقرا بذلك الاتجاه لدى السابقين ، الا انهما انتقداه ، من ذلك انتقادهما المادية فى فكر بيكون « بدعوى انطوائها على متناقضات مصدرها اللاهوت » .

كذلك كان « هوبز » و « لوك » ممن ساروا فى طريق الفلسفة المادية . ويقول فى ذلك انجلز فى مقدمة كتابه « الاشتراكية المثالية والعلمية » ما يلى : « لقد جعل هوبز مادية بيكون مذهبا ونظاما ، ولكن دون ان يقيم الدليل على المبدأ الاساسى الذى نادى به سلفه ، وهو ارجاع مصدر جميع المعرفة البشرية الى عالم الاحاسيس وهنا

نقدم لوك بهذا الدليل فى كتابه عن المعرفة البشرية »[1]

كما يرى مؤسسا الماركسية ان « هوبز » قد ازال الطابع اللاهوتى الذى لازم مادية بيكون .

هذا عن اثر المدارس الانجليزية من جانب الفلسفة المادية فى النظرية الماركسية ، اما عن تأثرها بالدراسات الاقتصادية ، فقد كان عظيما[2] حيث كان لافكار « روبرت اوين » وغيره من التجاريين البريطانيين ، التى تصارع معها ماركس فكريا ، وهو ما اوصله ذلك الصراع الى ما وصل اليه فى نظريته ، خاصة فى جانبها الاقتصادى ، فعلى الرغم من الفوارق الكبيرة بين الاشتراكية الخيالية واشتراكية ماركس العلمية فقد كانت افكار « اوين » رائدة فى الاشتراكية ، حيث قامت على

---

(1) فى هذا الخصوص راجع الدكتور راشد البراوى ، المصدر المشار اليه سابقاً ص92 .

(2) حول اثر المدارس الانجليزية على ماركس راجع :

Berr (M.): op, cit, p. 227.

التبشير بمجتمع جديد تختفى فيه ظاهرة التنافس والضغط الرهيب على العمال ، مجتمع يقوم على تنظيم العمل فيه كما ان « اوين » يعد من اوائل مؤسسى الاشتراكية الانجليزية ، ومن افكاره ما ذهب فيها الى ان اخلاق المرء وليدة ظروف لا سلطان له عليها ، وهى الاحوال التى يولد ويعيش ويؤدى عمله فيها ، ولهذا ذهب الى انه يجب العمل على توفير الظروف الصالحة من النواحى الجثمانية والادبية والاجتماعية ان شئنا تكوين الاخلاق السليمة الفاضلة وانه لن يتسنى الوصول لهذا الهدف الا بتوافر الثروة . اذ بدونها يكون الفقر من نصيب الاغلبية ، ولكى يثبت « اوين » صحة نظريته فى امكانية اقامة مجتمع تعاونى ، يقوم على تنظيم العمل ومتوافق المصالح ، قام بتجاربه التى خرج منها الى المناداة بوجوب استغلال الموارد التى تمتلكها الجماعة بوساطة الجميع ولصالحهم المشترك .

غير ان مؤسسا الماركسية بعد دراستهما للابحاث

الاقتصادية التى قام بها الفلاسفة الانجليز امثال « بيتى » و « اوين » و « ادم سميث » و « ريكاردو » خاصة ما تعلق منها بنظرياتهم فى تقسيم العمل وطبيعة النظام الاقتصادى واعتبارهم ذلك النظام انعكاسا للعلاقات التى تنشاء بين الاشياء والتى تتخذ صورة مبادلة باخرى. لكن ماركس وانجلز بعد ان استوعبا افكار سابقيهما ذهبا الى اعتبار النظام الاقتصادى انعكاسا للعلاقات الاجتماعية القائمة بين الافراد ، وان هذه العلاقات مرتبطة اساسا بالقوى المنتجة ارتباطا وثيقا . كما ذهبا الى ان قيمة العمل والمقابل الذى يؤدى عنه فى اطار الملكية الخاصة لوسائل الانتاج ليس سوى عملية تبادل سلع ، وذلك ترجمة للصلة التى ينشؤها السوق بين المنتجين والراسماليين حيث يقوم فيها العامل مجبرا ، ببيع قوة عمله للراسمالى الذى يعمل معه مقابل اجر هو جزء من يوم العمل ، جزء يعادل قيمة ما يسد متطلبات معيشته ، اما بقية مقابل يوم عمله (او ما يسمى بفائض القيمة)

فهو ربح للراسمال .

ثالثا ـ المدارس الاشتراكية الفرنسية :

تميزت حركة الفكر فى فرنسا بحيويتها ، وذلك راجع الى ان حركة التصنيع بها تميزت بالمركزية ، الامر الذى كان له اكبر الاثر على الحركة الفكرية ، حيث تمركزت اعداد ضخمة من العمال والمثقفين فى المدن الصناعية الرئيسية ، وهو ما أدى الى قيام كثير من المفكرين باجراء عدة دراسات وبحوث لهذه الظاهرة فى وقت مبكر فى فرنسا ، لمحاولة حل مشكلاتها مما ادى الى تميز فرنسا بتطور اجتماعى كبير صاحبه تقدم فى الافكار الاشتراكية ، ومحاولة وضع تلك الافكار موضع التطبيق العملى مبكرا ، من ذلك ما قام به « بابيف » اثناء الثورة الفرنسية الكبرى من محاولة لقلب الثورة البرجوازية الى ثورة اشتراكية ، حيث اعلن عن ايمانه بان الثورة لن تكتمل الا اذا طبقت نظام للملكية المشتركة . ومناداته

ايضا بالمساواة الاقتصادية الى جانب المساواة القانونية ، وان الثورة لا تكتمل بالتسوية فى الحقوق ولكن بالتسوية فى الحقوق والموارد ايضا . لان الغاء الفوارق ينفى التناقض بين الطبقات من اجل هذا الاعتقاد لدى « بابيف » عارض نظام الاصلاح الزراعى وتوزيع الملكية وطالب بالملكية الجماعية للارض ومن افكاره ايضا ان الطبيعة منحت كل انسان حق متساو فى التمتع بجميع السلع ، ولذلك يجب مصادرة جميع الممتلكات الخاصة وجعل العمل اجبارى ، بل اكثر من ذلك طالب بقصر التمتع بالحقوق الانتخابية على من يقوم بعمل مفيد .

ثم ان « سان سيمون » نجده هاجم الاتجاه العقلانى « المثالى » الذى كان سائدا وقامت عليه الثورة الفرنسية الكبرى ، حيث رأى فى ذلك فصل للانسان عن الطبيعة ، فى حين يرى ان الانسان جزء من الطبيعة ، ولذا فانه لا بد ان تخضع حياته الاجتماعية لقوانين تسيرها بمثل ما يخضع العالم المادى لقوانين تسيره ، وهذه

القوانين يمكن استخلاصها من التاريخ وعلم التاريخ .

وراى سيمون ان الحل لاختلال التوازن الذى ينتاب حياة المجتمع البشرى هو ان يسعى المجتمع من جديد الى اقامة هذا التوازن باعادة تنظيم المجتمع على اساس علمى راسخ على قوانين علمية بدلا من الاسس الفلسفية الميتافيزيقية .

وعلى الجملة فقد نهل مؤسسا الماركسية من الدراسات والتجارب الاشتراكية التعاونية التى وضعها الثالوث الذهبى فى الاشتراكية الخيالية « سيمون ، اوين ، وفورييه» ، وبخاصة افكارهم عن تقسيم العمل وتوزيع ناتجه وفكرتهم عن الصراع فيما ذهبوا اليه من ان السعادة المنشودة للجميع لا يمكن ان تقوم على اى نظام يستمد بقاؤه من الصراع والتنافس بين الانسان والانسان .

وهكذا بعد ان استوعب مؤسسا الماركسية الافكار السابقة وغيرها اعملا البحث والتحليل فى تلك الابحاث

والدراسات والتجارب وكشفا عن قصورها فى تحليل نظم الاقتصاد الراسمالى وعدم قدرتها على تحليل وتفسير هذا النظام واستنباط الوسيلة الاجتماعية التى يمكن بواسطتها انهاء الاستغلال الراسمالى ، اذ على الرغم من تعرض تلك الدراسات الى الاشارة الى الطبقات الاجتماعية والى الظلم الواقع على الطبقة العمالية ، لكنها لم تتوقع ولم تعطى اى دور فعال لهذه الطبقة فى عملية انهاء الاستغلال الراسمالى .

ويؤكد الكثير من رجال الفكر السياسى والفقه القانونى ـ ان دراسة النظرية الماركسية توضح ان مؤسسيها قد تأثرا باكثر من مفكر وبأكثر من مدرسة فكرية ، ومنهم من ذهب الى اعتبار « بلسنكى » و « هرزن » و « باكونين » اول من دعوا لنوع من الاشتراكية فى روسيا فى العقد الرابع من القرن التاسع عشر ، حتى ان من بين الكتاب الروس من ذهب الى اعتبار « بلسنكى » رائد الماركسية الروسية ، وانه كان

ماديا فى اسلوب تفكيره ومؤمنا بقاعدة الحتمية بمعنى قريب من مادية « فورباخ » الذى اخذ عنه ماركس فكرته المركزية عن المادة وطورها ، لكن « جورج كول » يرى انه برغم افكار « بلسنكى » ودراساته للمشكلة الاجتماعية ، فقد غلب عليها الطابع الادبى حيث ان بلسنكى كان اديبا وناقداً ، وانه لهذا كان من المشكوك ان توصله افكاره تلك الى ما وصل اليه « ماركس » . ومع ذلك فهو يراه ديمقراطيا ثوريا مؤمنا بالراديكالية الغربية ، يعقد آماله على النمو الصناعى والطبقة الوسطى الصناعية لتخلص الروس من الهمجية وتخلق الظروف المواتية للانتفاضة الشعبية(1) .

وقد اشاد « لينين » بهرزن واعتبره اول صوت قوى للاشتراكية الروسية ذلك ان هرزن كان يطالب ان يقوم

---

(1) راجع « تاريخ الفكر الاشتراكى ـ الماركسية والفوضوية » تأليف « جورج هربرت كول » ترجمة عبد الكريم أحمد ، منشورات وزارة الثقافة والارشاد القومى ص52 وما بعدها .

التفكير فى المشكلة الاجتماعية على دراسة حاجات الانسان فى جماعة سياسية وليس على اساس وجوده فى مدنية فاضلة يتصورها شخص ما بينه وبين نفسه .

كذلك نجد بذور الاتجاه المادى فى التفكير والفكر الاشتراكى فى الادب والنقد الادبى الروسى قبل ماركس . وممن برزوا فى هذا الميدان « نيكولاى شيرينشفسكى » الذى كان ذا اتجاه مادى فى اسلوب تفكيره ، حيث تمرد على المثاليين الروس الراديكاليين الذين تأثروا بالاشتراكية الغربية المثالية وبالمفاهيم الغربية عن الديمقراطية ، فمن افكاره انه لا جدوى من التقدم الى الشعوب الروسية بافكار الحرية المدنية وحقوق الانسان والحكم الديمقراطى ، فالناس لا تريد حق التصويت بل القدر الكاف من الطعام ولا تريد الحرية بل تريد احذية وملابس متينة تدفئهم .

لكن مادية « شيرينشفسكى » تختلف عن مادية ماركس ، فمفهوم الاول عن سبب التطور يختلف عنه

لدى « مـاركس » حيث الاخـير يرد كل تغيير الى فعـل القاعدة المادية الاقتصادية ، بينما « شيرينشفسكى » يعزو التطور الى الفكر البشرى للرجال العظماء اكثر مما يعزوه الى التغيير فى الظروف المادية للانتاج[1] .

والحقيقة اننا لن نستطيع فى هذا البحث ان نلم بكل مصادر الافكار التى قيلت فى الاشتراكية واطلـع عليهـا مؤسسا الماركسية سواء منها ما وجد فى روسيا او خارجها حتى ولو تغلبنا على الصعوبات المادية ، لخروج ذلك عن الهدف من هذا البحث .

وعلى الجملة يمكن القول ان « ماركس » و « انجلز » قد ابتـديا من نفس البـداية التـى وضعهـا المفـكرون الاشتراكيون المثاليون ثم تحـولا بدراسـاتهما الى الاتجـاه المادى ثم امتدت تلك الدراسات من الفلسفة الى التاريخ ثم الى الاقتصاد وجميع نواحى الحياة الاجتماعية ، وهكذا

---

(1) راجع فى هذا المعنى جورج هـ . كول المصدر السابق ص 74 .

فقد طور مؤسسا الماركسية افكار سابقيهم وحورا فيها من حيث المضمون بما يتفق ومذهبهما المادي الديالكتيكي العلمي الجديد وقد اعترف ماركس بهذه الحقيقة حيث قال : « فيما يخصني لا ادعي الفضل في اكتشاف وجود الطبقات في الوقت المعاصر ، او الفضل في اماطة اللثام عن تصارعها ، فمنذ زمن طويل سبقني مؤرخون بورجوازيون شرحوا التطور التاريخي لهذا الصراع الطبقي ، واقتصاديون برجوازيون بسطوا التركيب الاقتصادي للطبقات[1] » .

اضافة الى ما تقدم فقد كان للتجارب العملية التي خاضها « ماركس » و « انجلز » الاثر الكبير في تحليلاتهما وداراساتهما التي تبلورت في النهاية في النظرية الماركسية التي نستعرض اهم خصائصها في المطلب التالي .

---

(1) اشار اليه الدكتور اسكندر غطاس المصدر السابق ص99 .

المطلب الثالث
خصائص النظرية الماركسية

اذا كان الاحاطة بكل جوانب النظرية الماركسية يخرج عن نطاق الهدف من هذا البحث ، فان توضيح نظرية التنظيم السياسى فى الماركسية - التى قامت على اسسها الديمقراطيات الاشتراكية الماركسية - يقتضى ان نبين اهم الخصائص العامة للنظرية(1) .

- الماركسية نظرية مادية جدلية :

على العكس من الاتجاه المثالى - الذى كان الاساس للنظرية التقليدية فى الديمقراطية ، الذى يعتبر العالم تجسيداً للعقل الكلى - فان الديمقراطيات الماركسية تقوم على النظرية الماركسية التى تذهب مذهبا ماديا يرى ان العالم بطبيعته مادى ، وان حوادثه المتعددة هى الصور

(1) راجع فى هذا الشأن محمد فؤاد شبل « الدستور السوفيتى » طبعة أولى1948 م ص27 .

المختلفة للمادة اثناء حركتها ، يقول «أنجلز» : « ان العالم المادى الذى تدركه حواسنا والذى ننتمى اليه نحن انفسنا هو الواقع الوحيد[1] .

والماركسية تعتبر المادة او الطبيعة هى الحقيقة الاولى والسابقة على الفكر والوجدان ، ويقول « انجلز » بهذا الخصوص : « اما ادراكنا وفكرنا فهما ، مهما ظهرا رفيعين ساميين ، ليسا سوى نتاج عضو مادى جسدى هو الدماغ . . . . . ان المادة ليست من نتاج العقل ، بل ان العقل نفسه لا يعد كونه اعلى وارقى ما تنتجه المادة وتولده »[2] .

وتمشيا مع اتجاه الماركسية المادى فى نظرتها الى العالم ، انكرت وجود قوى فوق الطبيعة تسيطر على حركتها وتنظمها .

---

(1) ,(2) راجع « ستالين » المادية الديالكتيكية والمادية التاريخية ، دار الفارابى بيروت1955 م ص 28 .

ولقد اضاف مؤسسا الماركسية الى نظريتهما طابعا جدليا بالاضافة الى طابعها المادى ، اخذا نواته الاساسية عمن سبقهما ، وعلى الخصوص فلسفة « هيجل » ثم ارسيا اسس المادية الجدلية ، واهمها :

ـ ان ظواهر وحوادث الطبيعة تترابط فى كل شامل ، ولذا فلا يمكن النظر الى بعضها على حدة فى ذاتها منعزلة عن بقية الحوادث المحيطة بها ، فكل الحوادث مترابطة وبعضها شرطا لبعض .

2 ـ ان الطبيعة فى حركة دائمة .

3 ـ ان حركة الطبيعة تتطور وتنتقل من تغيرات كمية صغيرة الى تطورات كيفية سريعة وفجائية .

4 ـ ان حوادث الطبيعة وظواهرها تحتوى فى داخلها على تناقض ، ومن صراع تلك المتناقضات يكون التطور .

وقد اعمل ماركس قاعدة المادية الجدلية فى دراسته

لتاريخ المجتمع الانسانى لمعرفة عوامل تطوره ، يقول « ستالين » فى اهمية اتباع هذه القاعدة : « ليس من الصعب ان ندرك ما هناك من اهمية عظمى فى اخضاع دراسة الحياة الاجتماعية ودرس تاريخ المجتمع ، لمبادىء الطريقة الديالكتيكية ، وما هنالك من اهمية عظمى فى تطبيق هذه المبادىء على تاريخ المجتمع وعلى النشاط العملى لحزب البروليتاريا »[1] .

ووفقا لقوانين الماركسية فى المادية الجدلية ، فان حوادث العالم مرتبطة ويكيف بعضها البعض الاخر ، ولذلك فهى ترى ان كل نظام اجتماعى وكل حركة اجتماعية فى التاريخ لا ينبغى الحكم عليها وفقا لافكار مسبقة ، بل ينبغى ان يبنى الحكم على اساس الظروف التى ولدت هذا النظام والحركة الاجتماعية المرتبطة به . فماركس يضع القاعدة لما سبق بقوله : « ان العلاقات

(1) ستالين ، المصدر السابق ص22 .

الاجتماعية مرتبطة ارتباطا وثيقا بالقوى المنتجة »[1] .

وقد وصلت الماركسية من تطبيق قاعدتها المادية الجدلية على تاريخ لمجتمع الانسانى الى نظريتها فى المادية التاريخية الجدلية ، تلك النظرية التى يمكن تلخيص اهم قواعدها فى التالى :

1 ـ انها ترد التغيرات والمراحل الاساسية التى مر بها المجتمع الانسانى فى اساسها الى التغيرات التى تحدث فى الاساس المادى (الاقتصادى) بجانبيه المتمثلان فى قوى الانتاج المادية والعلاقات الانتاجية ، كنظم الملكية والتبادل والتوزيع .

2 ـ ان القوانين والتشريعات والنظم والعلوم والفنون والمذاهب الفلسفية تنشأ من الاساس الاقتصادى .

---

(1) ستالين ، المصدر السابق ، حيث أشار الى « كارل ماركس » فى كتابه « شقاء الفلسفة جواب على فلسفة الشقاء للسيد برودون » ص99 . مكتب المطبوعات باريس 1937 م ص56 .

3 ـ ان حوادث الطبيعة والتغيرات الاجتماعية ، متحركة متغيرة دائما بفعل تطور النزاع بين المتناقضات .

ـ الماركسية تقوم على نظرية الصراع :

استخلصت الماركسية من تطبيقها لقاعدتها المادية الجدلية على التاريخ الانسانى ان تطور هذا التاريخ البشرى ناتج عن تطور الصراع بين المتناقضات ، وان التغيير فى المجتمع يتخذ شكل صراع بين الطبقات المتناقضة فى المصالح ، فالطبقات هى الصورة التى تمثل العلاقات المتضاربة لفئات المجتمع بالنسبة الى قوى الانتاج ، وتطبيقا لقاعدة الصراع هذه فى دراسة النظام الانتاجى رأت الماركسية ان الصراع بين المتناقضات هو سبب التطور فى النظام الانتاجى[1] .

---

(1) حول فكرة الصراع بين الطبقات ومناقشتها راجع :

Aron (Raymond) :
La lutte de classes. Edition Gallimard France 1975.

وقد استنتجت الماركسية من تطبيق قاعدة حتمية الصراع تلك على النظام الراسمالى فى الانتاج الى ان هذا النظام يؤدى الى وجود طبقتين ، تحوز احداهما ملكية ادوات الانتاج ، وهى الطبقة البرجوازية ، اما الثانية ، فلا تملك سوى قوة عملها تبيعها الى الراسمالى باعتبار تلك هى الطريقة الوحيدة لكسب ما يسد الحاجيات الاساسية للعامل ، وفى هذا النظام الراسمالى للانتاج حيث تقوم الطبقة البرجوازية باستغلال العاملين لديها ، اذ العامل لا يحتصل على قيمة كل ناتج عمله بل على جزء منه ويستولى الراسمالى على بقية مقابل جهده . لذا فان نتيجة هذا الاستغلال ان ينشب الصراع بين هاتين الطبقتين عندما يبلغ تعارض المصالح بينهما الى درجة تعجز فيها الطبقة المستغلة (العمالية) عن المحافظة على مستوى المعيشة اللازم للحياة فى ظل نظام الانتاج القائم فتدرك ضرورة تغيير ذلك النظام الانتاجى والاستعاضة عنه بنظام انتاجى اخر .

والصراع بين المتناقضات فى الماركسية هو قوة التغيير الدائمة فى المجتمعات ولذا فهى ترى ان كل صراع طبقى هو صراع سياسى لانه نتيجة للتغيير الذى يحدثه ذلك الصراع يحدث تغيير كامل فى البناء السياسى والفكرى عموما ، فذلك البناء هو فى الاصل ناشىء عن نظام الانتاج المراد تغييره ، وقد وصل ماركس من تطبيقه لقاعدة الصراع تلك على المجتمع الراسمالى الى ان استمرار الصراع يصل الى غايته المحتومة ، وهى قيام دكتاتورية البروليتاريا التى تقيم الشروط اللازمة للوصول الى المجتمع اللاطبقى ، الذى تزول فيه كل اسباب الصراع ، اى يصل الى المجتمع الشيوعى .

ـ الماركسية ذات قاعدة اقتصادية :

تتضح اهمية القاعدة الاقتصادية فى الماركسية فيما ذهبت اليه من اعتبارها الاقتصاد فى طليعة الامور الجوهرية التى تفسر التاريخ الانسانى وان ما عداه من عوامل فهى ثانوية التأثير . يقول « ماركس » : « فى

الانتاج الاجتماعى الذى يزاوله الناس تراهم يقيمون علاقات محدودة لا غنى عنها ،وهى مستقلة عن ارادتهم .

وعلاقات الانتاج هنا تطابق مرحلة محدودة من تطور قواهم المادية فى الانتاج . والمجموع الكلى لهذه العلاقات يؤلف البناء الاقتصادى للمجتمع ، وهو الاساس الحقيقى الذى تقوم عليه النظم القانونية والسياسية التى تطابقها اشكال محددة من الوعى الاجتماعى » .

وبتطبيق الماركسيين للقاعدة المادية الجدلية على التاريخ الاقتصادى للشعوب خلصوا الى ان التاريخ يدل على ان تطور المجتمع الانسانى سار من نظام الشيوعية البدائية الى نظام الطبقات ، سواء فى صورتها القديمة (سادة وعبيد ، او سادة اقطاعيين واقنان ارض فى العهد الاقطاعى) او (راسماليين واجراء فى النظام الراسمالى) فى صورتها الحديثة ، وذلك بسبب عمليات التغيير التى طرأت على قوى الانتاج المادية والعلاقات الاقتصادية التى سادت فى كل مرحلة . فالعلاقات الاجتماعية التى

تعكسها الاشكال القانونية السياسية والفكرية بعامة ، مرتبطة ارتباطا وثيقا بالقوى المنتجة واى تغيير جديد فى قوى الانتاج تتغير معه بالضرورة العلاقات الاجتماعية التى كانت سائدة قبل التغير لتتلائم مع التغيير الجديد .

واستنادا الى التحليل الاقتصادى للنظام الراسمالى وفقا لقاعدة النظرية الماركسية فى الجدلية المادية ، ابرزت الماركسية عوامل التطور التى تعتمل داخل هذا النظام والتى من شانها ان تؤدى الى القضاء على النظام الراسمالى ، فرأت ان الوضع فى هذا النظام يتحصل فى الملكية الراسمالية لوسائل الانتاج فى حين ان العمال المنتجين لا يملكون منها شيىء ، وانهم مضطرون لكى لا يموتوا جوعا ان يبيعوا قوة عملهم للراسمالى باعتباره سلعة . وبفعل قانون العرض والطلب تسوء احوال العمال المادية . وهذا الوضع يؤدى الى وجود طبقتين رئيسيتين تتعارض مصالحهما التى نتيجة لتراكم التناقضات تصل فى النهاية الى مرحلة الصراع الذى لا بد

ان ينتهى لصالح الطبقة الاوفر عددا ، وهى طبقة العمال الكادحين الذين عليهم القيام ، حتما ، بازالة النظام الراسمالى واقامة لنظام الاشتراكى فى وسائل الانتاج وحاصل الانتاج .

ـ الماركسية مذهب جماعى :

ترى الماركسية استنادا الى اسسها الفلسفية ان نتيجة الصراع بين الاقلية الراسمالية المستغلة وبين الاغلبية العمالية المستغلة ، ستكون لصالح الاغلبية فتنتقل السلطة الى الاغلبية البروليتارية ، التىستستخدمهامن اجل ارساء دعائم المجتمع الشيوعى الذى ستسود فيه المساواة وتكون فيه الملكية لادوات الانتاج ، والعمل ، ملكية جماعية ، وينظم فيه الانتاج على اساس المشاركة الحرة المتساوية بين المنتجين وتختفى مظاهر الاستغلال والتناقض والفوارق الكبيرة بين الناس ، ويسود المجتمع التجانس ، حيث لا يتصور وجود خلاف فى الرأى ومن ثم فلا مبرر لوجود المعارضة وهذا يعنى ان التنظيم

السياسى فى صورة دولة البروليتاريا يقوم على الاجماع السياسى ، حيث السيادة فيه للشعب العامل ، وحيث لا تناقض ولا تعارض بين مصالح افراد الشعب العامل ، اذ الجميع يهدف الى رفع الظلم الواقع على الجميع لذا فان ارادة الشعب البروليتارى هى التى تكون الارادة العامة ، ولذا فهى بحكم ما تقدم ارادة اجماعية ، اى ان التنظيم السياسى لها يقوم على الاجماع السياسى .

ـ وحدة التنظيم الحزبى :

استنادا الى الخاصية المتقدمة فان النظرية الماركسية فى التنظيم السياسى تقوم على وحدة التنظيم الحزبى . ولئن التقت النظرية الماركسية مع النظرية التقليدية فى الديمقراطية فى تقريرها الحقوق والحريات السياسية للأفراد ، فإنها اختلفت عنها فى أنها زادت على تلك الطائفة من الحقوق والحريات السياسية التقليدية المعنوية ، التى تقرر الديمقراطية التقليدية مثلها للأفراد فى ظل نظامها القائم على الرأسمالية الخاصة للملكية

والانتاج ، زادت الماركسية عليها باضافة حقوق اقتصادية مادية فى ظل نظام يقوم على الملكية الجماعية لأدوات الانتاج . ومن ثم فهى بما تتيحه من قدرة مادية للسواد الأعظم الذى يتكون من البروليتاريا من شأنه أن يعطى فرص الحرية الحقيقية للطبقة العمالية ـ المحرومة عملياً فى النظام الرأسمالى ـ كى يسعى كل منهم من أجل حريته وسعادته ضمن إطار حرية وسعادة المجموع .

فالماركسية ترى ان تطور النظام الراسمالى فى الانتاج افقد الغالبية العظمى من الشعب كل قيمة لحقوقهم وحرياتهم ، حيث النظام الراسمالى يكتفى بالاعتراف بالمساواة القانونية (السياسية) بينهم وبين الراسماليين ، الامر الذى صارت معه تلك الحقوق والحريات امتيازات موقوفة على افراد الطبقة البرجوازية ، وبالتالى فقدت الديمقراطية الراسمالية السياسية كل قيمة ديمقراطية اصيلة .

كذلك تختلف النظرية الماركسية عن النظرية التقليدية

فى الديمقـراطية فى ان الاولى تنظـر الى الفـرد فى واقعـه الاجتماعى ، باعتبـاره مجموعـة من الروابـط والحاجـات الاجتماعية وتاسيسا على هذا النظر فانـه ينبغـى ان تنبـع حقوق الفرد وحرياته من ظروف وجوده الاجتماعى ، وفى المقابل يكون على السلطة ضرورة اشباع تلك الحاجات للفرد بتوفير الظروف الواقعية التى تعطى الفـرد القـدرة على اشبـاع تلك الحقـوق والحـريات والتـى لا يكفـى للمساواة فى اشباعها مجرد التزام السلطة باحترامها .

ولهذا ترى الماركسية انه حين تتحقق المساواة سياسيا واقتصاديا بين الافراد بتحويل الثروة القومية ، ووسائل الانتاج الى ملكية عامة ، فان المصلحة تكون واحدة لكل افراد الشعب البروليتارى ، وهى القضاء على الاستغلال والعمل على اقامة المجتمع الشيوعى الذى يسوده المساواة والسـلام ، حيث لا صراع ، بل مصالـح الجميع متجانسة ، ومن ثم فلا حاجة لتعدد التنظيمات السياسية الحـزبية ، لان تعددهـا فى الاسـاس يكون للتعبـير عن

المصالح المتعارضة ، فى حين ان مصالح الشعب البروليتارى واحدة ، ولذا تصل الماركسية الى انه يجب الا يكون اكثر من تنظيم سياسى حزبى واحد للبروليتاريا .

وتقرر النظرية الماركسية (لدى اتباع ماركس) انه فى المرحلة الانتقالية الى المجتمع الشيوعى ، على الحزب الشيوعى ان يقوم بالدور الطليعى لاعداد الطبقة العاملة (البروليتارية) لاستلام الثورة والسلطة على أساس المشاركة الحرة المتساوية بين المنتجين لمباشرة السلطة .

المبحث الثانى

الاسس العامة للديمقراطية الماركسية

نتناول فى دراستنا للاسس العلمية للديمقراطية الماركسية ، الاساس السياسى ثم الاقتصادى . ونبدأ فى المطلب الاول ببيان التنظيم السياسى « الدولة » وتطوره فنبين نظرتها الى الدولة ، وظيفتها وطبيعتها ومآلها .

المطلب الاول

الاساس السياسى ونظرية الدولة

تقوم نظرية الدولة فى الديمقراطية الماركسية على التزامها ، بصفة عامة ، بالنظرية التى صاغها « ماركس » و « انجلز » واتباعهما ، والتى تتلخص فى انها لا تعتبر الدولة تنظيما ضرورى وابدى ، كما هو الاعتقاد فى النظرية التقليدية فى الديمقراطية ، بل تراها حادثة تاريخية عارضة ، لم تكن دائما ولن تستمر دوما ، وانها ظهرت يوم وجدت الطبقات داخل المجتمع وتصارعت ، فقسمت المجتمع الى طبقة تحوز الادوات المادية اللازمة للانتاج ، وطبقة اغلبية لا تحوز منها شيىء ، وقد مكن الاولى وضعها ذاك من فرض النظم التى تحمى استغلالها للطبقات الاخرى وتسخيرها لخدمتها لانها ، اى الطبقات الدنيا ، لا تحوز سوى جهدها ، ومضطرة لبيع جهدها لتحيا . ولذلك تقوم الديمقراطية الماركسية على الاعتقاد فيما ذهب اليه ماركس من ان الدولة ناتجة عن

الصراع بين الطبقات ، وتجسد هذا الصراع ، حيث تكون السلطة السياسية اداة دكتاتورية بيد الطبقة الاجتماعية السائدة الاقوى ، تحافظ بها على سيطرتها واستغلالها ولذا فالدولة سواء فى النظرية الماركسية لدى مؤسسها واتباعه او فى الديمقراطيات الماركسية ، تعد « اداة قسر واكراه » تعكس طبيعة القوى السائدة فى مرحلة تاريخية اجتماعية وانقسام الجماعة السياسية بها الى طبقات متصارعة .

وهكذا يبدو جليا انتصاب نظرية الدولة فى الديمقراطيات الماركسية على فلسفة « ماركس » فى المادية الجدلية . وبالتالى ترى تلك الانظمة فى الدولة ضرورة زائلة ، تعكس حالة القوى الاجتماعية فى زمن معين ، وتستمد وجودها من الصراع الطبقى ، حيث تتلازم الظاهرتان فزوال الدولة مرهون بزوال الصراع . وهذا واضح فيما خطه « ماركس » و « انجلز » فى بيان الحزب الشيوعى فى الفقرة التى تقول :

« ان تاريخ كل مجتمع الى يومنا هذا لم يكن سوى تاريخ صراع بين الطبقات فالحر والعبد ، والنبيل والعامى ، والسيد والاقطاعى مع القن ، وصاحب المصنع والصانع ، اى بالاختصار المضطهدين والمضطهدون ، كانوا فى تعارض دائم ، وكانت بينهم حرب مستمرة ، تارة سافرة وتارة مستترة ، حرب كانت تنتهى دائما اما بانقلاب ثورى يشمل المجتمع باسره ، واما بسقوط الطبقتين المتصارعتين معا » .

فماركس يرى ان الاستغلال يولد بالضرورة صراعا بين المستغلين والمستغلين على نحو ما سجله التاريخ فى عهوده المختلفة ، بين الاحرار والعبيد تارة ، وبين السادة الاقطاعيين ورقيق الارض ، واخيرا فى المجتمعات الراسمالية بين الراسماليين والعمال ، ولذا فان الديمقراطيات الماركسية تعتبر « الدولة » الراسمالية التجسيد السياسى لسلطة الطبقة السائدة اقتصاديا ، وهى الطبقة البرجوازية وهذا اللون من الصراع وفقا

لقوانين التطور الاجتماعى المادى له حتمية معينة ، هى انه سيحسم لصالح البروليتاريا[1] . ولذا على البروليتاريا القيام بمهمة تحقيق سعادة الفرد فى اطار الجماعة بتوفير العدالة الاجتماعية ، التى هى الاساس الحقيقى للحرية ، وبها يتحقق المجتمع الشيوعى حيث يسود مبدأ « من كل حسب قدرته ، ولكل حسب حاجته » فينتهى عصر تحكم البعض فى حاجة الاخرين .

والديمقراطيات الماركسية استنادا الى النظرية الماركسية ، ترى انه اذا كانت الشيوعية تشكل مرحلة حتمية ونهائية فى تطور النظام الراسمالى ، فانه ينبغى الا

---

(1) ونحن هنا نستخدم لفظة البروليتاريا بالمعنى الذى عرفه به ستالين وهو انها تعنى : « الطبقة المحرومة من وسائل الإنتاج وادواته ، فى نظام اقتصادى تكون فيه تلك الأدوات والوسائل ملكاً للرأسماليين ، وحيث تستغل الطبقة الرأسمالية البروليتاريا » للمزيد راجع كتاب « ستالين » بعنوان :
«Sur le projet de constitution, in: les questions du leninisme.
tome II, édition sociales, Paris. 1947 p. 214.

يتم ذلك دفعة واحدة بل يجب ان تقوم دولة دكتاتورية البروليتاريا كمرحلة انتقالية من الراسمالية الى الشيوعية .

واستنادا الى الاسس الفلسفية السابقة للنظرية الماركسية ونظرتها الى الدولة ، رتبت الديمقراطيات الماركسية عليها وجوب تركيز سيادة الدولة على نحو لا يقبل التجزئة فى البروليتاريا وحدها بوصفها صاحبة الحق الشرعى فى الحكم فتمارس سلطة اجماعية مطلقة . كما اقامت تلك الديمقراطيات بنيان الدولة البروليتارية على السلطة الواحدة والارادة الاجماعية الموحدة التى تعبر عنها البروليتاريا والتى تقودها طليعتها فى الحزب الشيوعى . وهكذا تقوم تلك الديمقراطيات على تصور ان الطبقة العمالية تحوز سلطة الدولة من اجل تسخيرها لخدمة مصالحهم وتحقيق اهداف الدولة البروليتارية ، وتبرر ذلك بانه وان كان الوضع فى دولة دكتاتورية البروليتاريا ، صراع طبقى بين البروليتاريا

والبرجوازية ، الا ان تلك تعد مرحلة ختامية فى الصراع ، تقود الجماعة نحو المجتمع اللاطبقى الذى ترفرف عليه راية الحرية الكاملة .

وترتيبا على ما تقدم تعطى الديمقراطيات الماركسية للبروليتاريا مهمة سحق الطبقة البرجوازية وتأسيس النظام داخليا وخارجيا والعمل على تفجير الثورة العمالية ولذا فهى تنظر الى الحرية فى دولة البروليتاريا على انها وظيفة اجتماعية تتحصل فى ادراك قوانين التطور الاجتماعى ، نحو الشيوعية ، حيث الحرية الكاملة كما تتصورها الماركسية . وعليه فلا بد من الاذعان لها طواعية واختياراً والعمل على تيسير كافة السبل لتنفيذها ، اى ان الحرية تتحصل فى خضوع الارادة الواعية لما ينشده النظام الاشتراكى وما يفرضه لبلوغ مجتمع الحرية الكاملة ، اى الشيوعية . ولذلك تضحى الحرية ذات مفهوم جماعى ، وبالتالى تكون الديمقراطية الماركسية ، فى المرحلة الانتقالية ، ديمقراطية موجهة من الحزب ومن الدولة التى

ترمى الى تحقيق التطور الكامل للاشتراكية على اساس القاعدة الاقتصادية المشتركة ، وعليه تكون الدولة البروليتارية خادمة لافراد الجماعة تعمل جاهدة على توفير الشروط المادية التى تكفل لهم التمتع الفعلى بالحريات والمساواة الحقيقية . وعلى ما تقدم تستند الديمقراطية الماركسية فى تقريرها بان العبرة ليست باتساع دائرة الحقوق المقررة فى النصوص القانونية ، وانما العبرة بتوفير الامكانيات اللازمة لممارسة ما يمكن النص عليه من حريات . واتساقا مع ما تقدم ترتكز الديمقراطية الماركسية على اساس اقتصادى اشتراكى .

المطلب الثانى
الاساس الاقتصادى للديمقراطية الماركسية

تشكل فلسفة « ماركس » واتباعه الاساس النظرى للديمقراطيات الماركسية . وهى فى مجموعها تشكل بناء فلسفيا واقتصاديا وسياسيا يقوم على النظرة المادية للتاريخ

البشرى فترى ان الاستغلال الاقتصادى كان المصدر الرئيسى طوال احقاب التاريخ المختلفة للاضطهاد الذى وقع على الطبقات الفقيرة ، واستنادا الى ذلك تدعو الماركسية الى انهاء الملكية الخاصة لادوات الانتاج وتحويلها الى ملكية جماعية .

والقاعدة النظرية للديمقراطية الماركسية تقوم على الاعتقاد فى أن البناء العلوى يعد انعكاساً للقاعدة المادية الإقتصادية فى شكل صيغ قانونية وسياسية وفلسفية لكن تلك القاعدة لم تطبق بكل تفصيلاتها فى الديمقراطية الماركسية ، وبخاصة فى أول بلد طبق النظرية الماركسية ، فقد خضع البنيان الإقتصادى فيها للهيمنة الكاملة من قبل السلطة السياسية ، حتى يمكن القول بأن السياسة الإقتصادية التى انتهجتها روسيا كانت خاضعة للاعتبارات السياسية أكثر من كونها تعبيراً عن القوانين الإقتصادية التى رسمها ماركس .

واذا اخذنا الدستور السوفييتى الصادر عام1936 (الدستور الحالى مع بعض التعديلات) كمثال لتنظيم الاساس الاقتصادى للديمقراطية الماركسية ، نجده حدد الاطار الاقتصادى على النحو التالى :

وفقا لما قننته المادة الرابعة من الدستور فان : « الاساس الاقتصادى لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفيتية ، هو النظام الاشتراكى فى الاقتصاد والملكية الاشتراكية لادوات الانتاج ووسائله ، اللذين رست دعائمهما على اثر تصفية النظام الاقتصادى الراسمالى ، والغاء الملكية الخاصة لادوات الانتاج ووسائلة والقضاء على استغلال الانسان للانسان » . وفى اطار ما نص عليه الدستور السوفيتى بخصوص الاساس الاقتصادى للديمقراطية الماركسية فانه قد اوجد نوعين من الملكية : ـ

الاولى : الملكية الاجتماعية الاشتراكية . والاخرى الملكية الفردية .

اولا : الملكية الاجتماعية الاشتركية :ـ

وهـــى كما حددتهـــا المادة الخامســـة من الدستـــور السوفيتـى ، ثم فى القانـون المدنـى الصـــادر 1961 م ، تهـدف الى زيادة قوى الانتـاج من اجـل تحقيق رفـاهية الطبقة العمالية التى تشكل الاغلبية ، وانها تأخذ ثلاثـة اشكال :

ـ ملكية الشعـب : وهـى لا تخص قطـاع معـين من قطاعات الشعب العامل لكنها مخصصة لخدمـة مجمـوع اعضاء الشعب . وهذه الملكية هى النوع الاكثر اتساعا فى الاتحاد السوفيتى ، حيث تشتمل على قطـاع وسائـل الانتاج التى ذكرتها المادة السادسة من الدستور ، المتمثلة فى الارض ومـا فى باطنهـا ، والمياه والغابـات والمصانـع والمعامل والمناجم والسكك الحديدية ووسائل النقل المائية والجوية والبنوك والبرق والتليفون والمؤسسات الـزراعية الضخمة التى تنظمها الدولة (كالسوفخوزات ومحطـات الآلات والجـرارات وغيرهـا) والمؤسســات البلـــدية ،

والقطاع الرئيسى من منازل الاسكان فى المدن والأماكن الصناعية .

ـ ملكية تعاونية وزراعية مشتركة : ـ

وهذا النوع يشتمل على ملكية الكولخوزات وملكية الجمعيات التعاونية ، وينظر اليها كوسيلة للانتقال من أشكال الملكية الرأسمالية الى الملكية الاشتراكية . فوفقاً للمادة السابعة من الدستور السوفيتى فإن هذا الشكل من الملكية الإشتراكية الاجتماعية يتحدد فى « المؤسسات الجماعية فى الكولخوزات والجمعيات التعاونية ومنشآتها الجماعية » .

وهذا النوع من الملكية يقتصر على الادوات اللازمة للكلخوزات ، وبالطبع فإن الأرض المقامة عليها الكلخوزات لا تدخل فى هذا النوع من الملكية بل فى الأولى ، ملكية الشعب .

ـ ملكية النقابات :

وهذا الشكل يشتمل على الاموال المخصصة

للاستهلاك ، مثل وسائل الترفيه والراحة ، وهى اقرب الى الملكية الفردية منها الى الملكية الاشتراكية .

وتمثل هذه الاشكال من الملكية الاجتماعية الاشتراكية القاعدة المادية للبناء الاقتصادى الاشتراكى للديمقراطية الماركسية ، ويعتبرها الدستور السوفيتى من اهم اسس التنظيم السياسى وكل من يمسها يعد من اعداء الشعب (مادة 131) .

ـ الملكية الفردية :

وتعترف الديمقراطية الاشتراكية بالملكية الفردية فى نطاق محدود ، وهى فى التنظيم السياسى السوفيتى ، على سبيل المثال ، على شكلين : ملكية شخصية وملكية خاصة . والاولى ذات طابع استهلاكى ، اما الثانية فهى الوسائل المادية اللازمة للفرد الذى يعمل بنفسه ، اى انها تعتبر مصدرا للدخل ، وهى مسموح بها ومشروعة فى حدود الغرض الذى سمح بها من اجله وفقا للمادة (12) من الدستور السوفيتى التى مفادها بأن العمل فى الاتحاد

السوفيتى هو بالنسبة لكل مواطن قادر على العمل ، واجب وشرف ، حسب المبدأ القائل « من لا يعمل لا يأكل » اى ان الملكية الفردية الخاصة بالعمل الشخصى لمالكها مشروعة حيثما تنتفى مظنة استغلاله لجهود الغير .

وهذا الهدف هو الذى سعت اليه نصوص الدستور السوفيتى من ذلك ان المادة (7-2) تنص على ان « لكل بيت كولخوزى ، بالاضافة الى دخله الاساسى من الاقتصاد الكولخوزى الجماعى ، قطعة ارض صغيرة ملحقة بالبيت ينتفع بها بصورة شخصية ، وله اقتصاد اضافى على قطعة الارض هذه ، وبيت للسكن ، وماشية منتجة ، وطيور داجنة ، وادوات زراعية صغيرة ، يملكها ملكا شخصيا ، وذلك وفق النظام الداخلى للكولخوز » .

وكذلك تنص المادة التاسعة من الدستور على السماح بوجود اقتصاديات فردية صغيرة للفلاحين والحرفيين الفرادى ، تقوم على اساس العمل الشخصى ودون استغلال عمل الاخرين .

والشكل الاخر من الملكية الفردية هو مثل الذى نصت عليه المادة العاشرة من الدستور السوفيتى وهى ملكية المواطنين للدخل والمدخرات الناتجة عن عملهم ولمسكنهم واقتصادهم المنزلى الاضافى والادوات المستعملة فى منزلهم لقضاء حاجاتهم اليومية ، ولحاجيات الاستعمال الشخصى ووسائل الراحة الشخصية ، وقد سمح الدستور السوفيتى حتى بانتقال تلك الملكية بالميراث . والحقيقة ان هذا الشكل من الملكية الفردية بسيط فى قيمته ولا يخشى منه على الاساس الاقتصادى القائم على الاشتراكية .

ما تقدم يعطى فكرة عن الأساس الاقتصادى للديمقراطية الاشتراكية الماركسية ، وهذا الأساس فى نظر أصحاب النظرية الماركسية فى الاشتراكية يشكل أهم الضمانات لتحقيق الديمقراطية الأصلية للعاملين ، حيث تزول فيه ظاهرة تحكم البعض فى حاجات الآخرين ويصير فى الامكان الوصول الى المجتمع الشيوعى ،

حيث الحرية والرفاهية حيث يشكل الأساس الاقتصادى الاشتراكى القاعدة المادية للحرية والمساواة الفعلية بين أفراد الشعب العامل وبها تكون لدى الأفراد الأهلية والقدرة على المشاركة فى الحكم . وبذلك ننتقل الى دراسة الديمقراطية فى النظرية الماركسية .

***

المبحث الثالث

نظرية السلطة السياسية الماركسية

نقسم هذا المبحث الى مطلبين ، فنتناول فى المطلب الاول النظرية الديمقراطية بوصفها تمثل الجانب الشرعى للسلطة السياسية ، وندرس فى المطلب الثانى ، نظرية السيادة بوصفها تمثل الشرعية القانونية للسلطة السياسية .

المطلب الاول

نظرية الديمقراطية

تتحدد خصائص الديمقراطية فى النظرية الماركسية

للسلطة السياسية فى المرحلة الأولى للتحول الى الشيوعية ، مرحلة اقامة دكتاتورية البوليتاريا ، وفق المبادىء الاساسية للمذهب السياسى والإقتصادى الماركسى . ولذلك ترتكز الديمقراطية فى دولة دكتاتورية البروليتاريا على مفاهيم الديمقراطية التقليدية ، وتتفق والحكمة من المناداة بقيام دولة دكتاتورية البروليتاريا كتمهيد لقيام التنظيم السياسى الشيوعى .

ودكتاتورية البروليتاريا أو سلطة البروليتاريا فى الفكر الماركسى مرادفة للسلطة الشعبية للبرولتاريا . وتدور مفاهيم تلك السلطة البروليتارية فى محيط الهدف من اقامة دولة دكتاتورية البروليتاريا ، ويتحصل هذا الهدف فى العمل على تحرير الفرد وتحقيق سعادته فى محيط حياته الاجتماعية .

والديمقراطية الماركسية تنطلق من الاعتقاد بان غالبية

العاملين فى النظام الراسمالى يفتقدون السعادة والحرية والمساواة الحقيقية تحت وطأة الظروف الاجتماعية والاقتصادية والسياسية التى تسود فى ظل حكم البرجوازية ، ولذلك فالانظمة الماركسية تسعى من اجل تحقيق مصالح الطبقة البروليتارية ، باقامة التنظيم السياسى على قواعد للحرية تختلف عنها فى الديمقراطية التقليدية . وترى ضرورة تحقيق الثورة السياسية باعتبارها شرط اولى لانجاز الثورة الاجتماعية والاقتصادية وهى الاساس ، لان الماركسية تنظر الى الفرد على اعتباره مجموعة من الروابط الاجتماعية وينبغى ان تنبع حقوقه وحريته من ظروف وجوده الاجتماعى دون الاكتفاء بالاشادة بسمو طبيعته وتأكيد الحقوق والحريات الطبيعية للافراد فى النصوص الدستورية ، لان الحرية الحقيقية للفرد تبدأ عندما ينتهى عهد العمل الذى تحكمه الحاجة . وقد وضعت الماركسية تنظيما واقعيا للحرية الى ان يتحقق الوصول الى الحرية الكاملة التى لا تحكمها

الحاجة . واهم ركائز ذلك التنظيم تتمثل فى ازالة منبع التبعية الاقتصادية والسياسية فى المجتمع بالغاء الملكية الفردية لوسائل الانتاج ، واقرت وجوب مساهمة الفرد فى الحياة السياسية للجماعة سواء تم ذلك مباشرة باساليب الديمقراطية المباشرة او بطريق غير مباشر باساليب الديمقراطية النيابية .

ونجد انعكاسا لاسس الديمقراطية الماركسية على الاساليب السياسية للديمقراطية حيث ترتكز الديمقراطية الى قاعدة اقتصادية اشتراكية الى جانب القاعدة السياسية وهو ما يرى فيه الماركسيون خير وسيلة لاشتراك البروليتاريا فى السلطة ، وتجسد قاعدتا الديمقراطية الماركسية اساسها الفكرى فى فلسفة المذهب الماركسى التى تقوم على الاعتقاد بضرورة توفير الامكانيات المادية اللازمة لتحقيق الحرية فلا تكون الحقوق والحريات المقررة مجرد نصوص تصور احلام مستقبلية بل تكون بمثابة قدرات فعليا متاحة للمواطنين ، كما تؤمن بضرورة

الاخـذ ببعض اسـاليب الديمقـراطية المبـاشرة ، وشبـه المباشرة ، لأن الديمقراطية ليست هى ان يكون للأفـراد حق التصويت وإنما المشاركة المباشرة فى السلطة بمعنى أن تمارس البروليتاريا السلطة بنفسها دون الاكتفاء بممارستها من قبل المجالس النيابية باسمها . وتحقيقاً لهـذا الهـدف الديمقراطى تضمن التنظيم السياسى الماركسى (فى روسيا مثـلاً) للديمقـراطية الاسـاليب السياسية للديمقـراطية التالية :

1 ـ نظام المجالس الشعبية « السوفيتات » .
2 ـ الاستفتاء .
3 ـ تداول الشعب فى مشروعات القوانين .
4 ـ تقرير حق الاقتراح الشعبى .

المطلب الثانى
نظرية السيادة الماركسية
(مدلول الشعب السيد)

جاءت نظـرية السيادة فى التنـظيم السياسى الماركسى

منسجمة مع المفهوم الماركسى للديمقراطية وهى وان كانت تقوم على « مبدأ سيادة الشعب » متشابهة فى ذلك مع الديمقراطية التقليدية الراسمالية من حيث النص على هذا المبدأ ، لكنها تختلف عنها فى تحديدها لمفهوم الشعب السيد ، حيث يستند تحديد مفهوم الشعب السياسى فى الماركسية الى نظرية الصراع الطبقى وفقا لقوانين ماركس المادية الجدلية التى تعطى السيادة للشعب لكن ليس على اطلاقه بل وفقا لجدلية الصراع المصلحى للطبقة البروليتارية وحتمية انتصار البروليتاريا ، لذا فان سيادة البروليتاريا تتسم بطابع اجماعى لانسجام وتوافق مصالح افراد الطبقة البروليتارية ، ولهذا ترفض ايضا فكرة التعدد الحزبى .

والتبرير النظرى لتحديد نطاق السيادة فى الديمقراطية الماركسية بنطاق الطبقة البروليتارية ، هو حسبما اعلنته الماركسية ، من ان مبدأ سيادة البروليتاريا يحقق لاول مرة فى تاريخ الانسانية ، سيادة الاغلبية الساحقة من

الشعب على الاقلية ، حيث البروليتاريا تشكل الاغلبية في المجتمعات الراسمالية . وبالتالى فهى كما ترى الديمقراطية الماركسية انها سيادة الاغلبية الساحقة من اجل الاغلبية الساحقة تمارس الحكم بوساطة الاساليب السياسية التى ترتكز على قاعدة اقتصادية اشتراكية حتى بلوغ المرحلة النهائية ، الشيوعية حيث تضمحل سلطتها . ولهذا تقوم النظرية الماركسية على الاعتقاد فى اصالة ديمقراطية التنظيم السياسى البروليتارى باعتباره يعطى السيادة للاغلبية الساحقة ، ولان ما يتضمنه من سلطة يعد مرحلة انتقالية سوف تفنى وتؤول السلطة الى المجتمع عندما يتم الوصول الى مرحلة الشيوعية الكاملة(1) .

---

(1) فى هذا الشأن راجع : المطول فى العلوم السياسية ، لبيردو - الجزء السابع الطبعة الأولى ص491 ,492

راجع أيضاً

Stoyanovitch (K.) :

= La theorie Marxiste du deperissement de L'Etat et du droit

وفى التطبيق العملى لنظرية السيادة الماركسية فى التنظيم السياسى السوفيتى ، كمثال لتطبيق الديمقراطية وفقا للنظرية الماركسية ، نجد انه التزم مبدأ « سيادة الشعب » فى اطار نظرية الصراع الطبقى التى تسند السيادة السياسية الى البروليتاريا على ما عداها من الطبقات وفقا لتصور الماركسية لنظرية التنظيم السياسى ومن ثم فان الشعب السياسى السيد يقل فى حجمه عن الشعب الاجتماعى ، اى ان ممارسة السيادة عن طريق الحقوق والحريات السياسية يقتصر على افراد الطبقة البروليتارية ، ولا حرية لمن تتعارض مصالحهم مع مصالح البروليتاريا وقد اوضح لينين ذلك بقوله :

« الشرط الضرورى لدكتاتورية البروليتاريا يتحصل فى قمع المستغلين بوصفهم طبقة وذلك باستخدام العنف ، وبالتالى بانتهاك الديمقراطية الخالصة ، اى

= Archives de philosophie du droit, N°8 serey Paris 1963 p. 166 181

انتهاك المساواة والحرية حيال هذه الطبقة »(1) .

وتطبيقا لهذا المفهوم لنظرية السيادة البروليتارية ، اتخذ تنظيم ممارسة الحقوق والحريات السياسية فى التنظيم السياسى السوفيتى طابعا طبقيا يعطى الطبقة البروليتارية السيطرة على الشعب الاجتماعى ليقوده الى المرحلة الشيوعية ، وان تفاوت ذلك الطابع الطبقى للسيادة تبعاً لمراحل تطور التنظيم السياسى السوفيتى حيث وصلت فى المرحلة الحالية الى الاقرار بسيادة الطبقة العمالية بما فيها البروليتاريا مع حلفائها من العاملين على سائر قطاعات الشعب .

يوضح التطور المتقدم ، ما تضمنه دستور 1918 ودستور 1924 مما تتضمناه من تحديد للشعب وتنظيم لممارسة الحقوق والحريات السياسية الانتخابية والترشح

---

(1) الثورة البروليتارية والمرتد كاوتسكى . المختارات ، المجلد الثالث . الجزء الأول ص115 . أشار اليه الدكتور اسكندر غطاس المصدر السابق ص401 .

حيث استبعد من الشعب الاجتماعى من ليسوا من البروليتاريا ، ومن هم اقل من سن الثامنة عشر ، ومن لا يعيشون من ناتج عملهم ، ومن يستخدمون عمل الغير . فقد استبعد من يجنون ربحا من استخدام عمل الغير ، واصحاب الدخول الناتجة من عمل غير عملهم ، والذين يحصلون على عائد رؤوس الاموال او المشروعات الصناعية او املاكهم العقارية والتجار والوسطاء والوكلاء التجاريين ، والرهبان والقساوسة ، والعاملون السابقين فى جهاز الشرطة وهيئة الجندرمة وامن الدولة واعضاء الاسرة الحاكمة السابقة(1) .

ولقد استمر التنظيم السابق لممارسة البروليتاريا للسيادة فى ظل دستور 1924 حيث اعتمد نفس المفاهيم الدستورية التى اعتمدها دستور 1918 م والتى تتمركز فى

---

(1) للمزيد من هذا الخصوص راجع للمؤلف « وسائل اسناد السلطة فى الأنظمة الديمقراطية ـ دراسة مقارنة » رسالة دكتوراة جامعة القاهرة 1979 ص 223 وما بعدها .

تمكين اقامة دولة دكتاتورية البروليتاريا لسحق البرجوازية وازالة أستغلال راس المال الخاص وظلم الانسان للانسان وتحقيق الشيوعية التى يفنى فيها كل تقسيم طبقى وكل صراع طبقى وبالتالى تنتفى سلطة الدولة .

وقد طرأ بعض التغيير فى مرحلة تالية تبدأ بصدور دستور 1931 على نظرية السيادة من حيث نطاق الشعب السياسى الذى يمارس السيادة حيث استتبت الثورة الشيوعية فى روسيا وسيطر الحزب الشيوعى ، لذلك جاء التنظيم الذى تضمنه دستور 1936 لممارسة السيادة بالحقوق والحريات السياسية يقوم على مساواة جميع افراد الطبقة العاملة فى ممارستها . فقد سوى ذلك التنظيم فى ممارسة مظاهر السيادة بين الفلاحين والعمال والجنود ، كما الغى احكام الحرمان السياسى للفئات التى حددها دستورى 1918 و1924 (1) ، وقد جاء ذلك متفقا مع ما

(1) راجع فى هذا الخصوص : Jedryka (Z.): =

اقره المؤتمر الثامن للسوفيات عام1936 حيث اوضح لينين في تقريره الذي قدمه للمؤتمر ووفق على ما جاء فيه : « ان البناء الاشتراكي قد اكتمل في كافة ميادين الاقتصاد الوطني وان ذلك انعكس على التركيب الاجتماعي للدولة السوفيتية فانقرضت العناصر الراسمالية السابقة ، كما تحولت طبيعة الطبقات العاملة السوفيتية فاصبحت تتكون من العمال والفلاحين والمثقفين المتحالفين سويا من اجل تحقيق هدف مشترك يتمثل في بناء المجتمع الشيوعي اللاطبقي[1] .

ومع هذا التطور فقد ظل مبدأ السيادة في التطبيق العملي محكوم بمبدأ سيادة دكتاتورية البروليتاريا وهو ما استتبع ان ظلت السيادة تمارس في اطار للديمقراطية الموجهة لخدمة المصالح الاشتراكية للطبقة العاملة الملتفة

= La Republique de soveite. Centre de recherche. Faculté de droit de Strasbourg. tome II p. 197.

(1) اشار اليه الدكتور اسكندر غطاس مصدر سابق ص404 .

حول هدف بناء المجتمع الشيوعى المتحرر من عهد الحاجة ، كما استتبع ان بقيت السلطة ذات طابع اجماعى تعبر عن سيادة ارادة طبقة واحدة ، الطبقة العمالية .

البحث الرابع
الاساليب السياسية للديمقراطية الماركسية

علمنا مما تقدم ان الديمقراطية الماركسية تقوم على قاعدتين : سياسية واخرى اقتصادية. واستنادا الى ذلك يعتقد اتباع الماركسية ان الديمقراطية بذلك المفهوم هى خير وسيلة لضمان اشتراك العاملين فى السلطة ، لانه وفقا لما سجله « ماركس » و « انجلز » يجب ان يتحقق للفرد المساواة الاقتصادية الى جانب المساواة السياسية ، التى من شأنها ان تتيح للفرد ان يشارك مباشرة فى ممارسة السلطة دون وساطة بين الحكام والمحكومين ، فبذلك يتزايد قسط المحكومين فى السلطة .

وتطبيقا لتلك الاسس النظرية للديمقراطية فى النظرية

الماركسية فان التنظيم السياسى الرئيسى الذى تبنى تلك الاسس (فى الاتحاد السوفيتى والديمقراطيات الماركسية بعامة) تضمن تنظيما لممارسة الديمقراطية وفق الاساليب السياسية التالية : ـ

ـ نظام السوفيتات :

وهذا الاسلوب له جذور فى التراث السياسى لروسيا ، ويمكن رده الى عام1905 م حيث تشكل آنذاك اول سوفيتيت ، ولذا كان اول الشعارات التى رفعتها ثورة1917 شعار « كل السلطة للسوفيتات » . كما نصت عليه وثيقة اعلان حقوق الشعب العامل والمستغل ، وكذلك نص عليها اول دستور صدر عقب الثورة (دستور1918) يقوم التنظيم السياسى الماركسى للمساهمة الشعبية السياسية فى ممارسة الديمقراطية وفقاً لمبدأ التدرج فى نظام السوفيتات ، حيث تقسم البلاد الى لمبداء التدرج فى ظام السوفيتات ، حيث تقسم البلاد الى سوفيتات محلية ، ويقوم السوفييت المحلى « المجلس

الشعبى » الادنى مرتبة بانتخاب السوفييت الذى اعلى منه ، وهكذا حتى نصل الى السوفييت الاعلى للاتحاد السوفييتى . كما قرر اعلان الحقوق للشعوب العاملة والمستغلة الصادر عقب الثورة البلشفية ، ان روسيا جمهورية سوفيتات مندوبى العمال والجنود والفلاحين ، وبيدها جميع السلطات المركزية والمحلية لهذه السوفيتات .

ووفقا للدستور الاخير وتعديلاته فان نظام السوفيتات هى الوسيلة الاساسية لتحقيق المساهمة الجماهيرية فى الحياة السياسية العامة .

ويؤخذ من مواد الدستور(3.2.1) ان السلطة السياسية للاتحاد السوفيتى تقوم على سلطات سوفيتات مندوبى الكادحين فى الريف والحضر باعتبارهم مصدر السلطات ، وان جمهوريات السوفيت هى سلطة العمال والفلاحين وان تكوين السوفيتات واسناد السلطة الى نواب العمال والجنود والفلاحين يتم بالانتخاب

(مادة34) . وقد اعطيت بعض الاختصاصات التشريعية والتنفيذية والقضائية .

هذا وان كان الامر من الناحية الواقعية تراوح اختصاصات تلك السوفيتات بين المد والجزر ، وذلك حسب طبيعة شخصية السكرتير العام للحزب الذى بيده مقاليد السلطة(1) .

- الاستفتاء :

بالاضافة الى الاسلوب المباشر السابق لممارسة الديمقراطية ، عن طريق السوفيتات فقد اخذت الديمقراطية الماركسية فى تنظيمها السياسى السوفييتى ببعض الاساليب شبه المباشرة ، فقد نصت المادة(49 / هـ) من الدستور الاخير على الاستفتاء وان كان حتى الان لم يطبق بصورة تذكر ، لكن الحياة

---

(1) للمزيد حول طبيعة الاختصاصات للسوفيتات راجع الدكتور اسكندر غطاس مصدر سابق ص388 وما بعدها .

السياسية العملية عرفت انماطا اخرى لممارسة الحريات السياسية يمكن ان تدخل فى الاساليب السياسية المباشرة نذكر من تلك الاساليب خاصة ما جرى عليه العمل فى المنظمات التابعة للحزب الشيوعى حيث تعقد اجتماعات يشترك فيها المواطنون حتى من غير اعضاء الحزب يتداولون فيها كافة المسائل المتصلة بالحياة العامة ، ويمكن من بين ما يدور فيها من اساليب ان نميز نمطين للديمقراطية المباشرة يتمثلان فى : تداول الشعب فى مشروعات القوانين والاقتراح الشعبى للقوانين من قبل الحزب والمنظمات الاجتماعية التابعة له .

ومع كل الذى تقدم فان المفكرين والزعماء السوفييت (فى مقدمة الأنظمة التى تطبق النظرية الماركسية) يقرّون أن دولتهم لا زالت تسير صوب تحقيق المزيد من المساهمة الشعبية المباشرة والتسيير الاجتماعى ، على نحو يتيح للمواطنين المشاركة المباشرة فى ادارة شئونهم السياسية والاقتصادية والاجتماعية ، الامر الذى يعنى اقرارهم انهم

لم يبلغوا مرحلة الديمقراطية الكاملة .

خاتمة الباب الاول
ازمة الديمقراطية فى النظريتين العالميتين

ان جوهر ازمة الديمقراطية فى النظريتين العالميتين ، الاولى النظرية التقليدية والثانية الماركسية ، يتمركز فى ازمة الحرية فى محاولات تطبيق الديمقراطية كنظام للحكم فى المعسكرين ، الغربى والشرقى . ومن فلاسفة الحرية الكبار فى العالم الغربى ، نجد الفيلسوف « هارولد لاسكى » يقر بازمة الحرية فى الديمقراطية الحديثة ، فيقول :

« كل من يعتبر الحرية اساس الحياةالمتمدنة يمكنه ان يرى الاخطار التى تتهددها وهى جزء من ازمة عالمية لم يعد فيها الزمن فى جانبنا(1) . . . .

---

(1) راجع كتابه « الحرية فى الدولة الحديثة » ترجمة احمد رضوان عز الدين ، دار الطليعة بيروت 1966 م ص35 .

ولتوضيح ما تقدم نقول ان الارتباط حتمى بين الحرية والديمقراطية . فالديمقراطية هى تنظيم لحرية الشعب فى اقامة السلطة واسنادها لمن يمارس اختصاصاتها لصالح الشعب ، وهذا الارتباط بين الديمقراطية والحرية يقر به فلاسفة الفكر السياسى والقانونى يقول « جورج بوردو » فى هذا السياق : « ان الديمقراطية مرتبطة فكريا وعمليا بفكرة الحرية[1] .

«Rationnellement et en fait la democratie est indirablement liée a l'idée de liberté».

فحرية الفرد فى تصريف اموره هى التعبير عن ارادته الذاتية ، وبالتالى فان حرية المجموع فى تصريف اموره العامة هى التعبير (القانونى للديمقراطية) عن استعمال الحرية فى جماعة انسانية . ومن ثم فالحرية لا تنفصل عن

---

(1) راجع :

Burdeau (Georges):

La Democratie. Edition du Seuil. Paris 1956 p. 15.

الديمقراطية فى اى نظام سياسى . وفى هذا المعنى يقـول « سيكيتورى » بان :

Le democratie, c'est la forme supérieur de L'utilisation de la liberté au sien d'un groupe d'hommes».

الديمقراطية هى التعبير القانونى أو العلوى لاستعمال الحرية فى اطار جماعة انسانية(1) » .

ونظرا لارتباط لحرية بالديمقراطية ، كما تقدم ، فقد تأثر مفهوم الديمقر طية بالمضامين المختلفة التى اعـطيت للحرية فى مختلف الازمان والنظريات ، وذلك سواء فى مرحلة الديمقراطية البدائية فى اليونـان القـديم ، او فى مرحلـة ديمقـراطية الطبقـة البرجـوازية ، او فى مرحلـة

---

(1) راجع :

Sekou- Toure (Ahmed):
Technique De La Revolution.
tome XVIII. p. 78.

ديمقراطية الطبقة البروليتارية ، واخيرا فى الجماهيرية الشعبية .

ويمكن تصنيف المضامين المختلفة للحرية فى ثلاث رئيسية :

الاول : المضمون السلبى للحرية . ويقوم هذا المضمون على فهم الحرية بانها رابطة بين الارادة والقدرة . وهو المفهوم الذى تبنته فى الاصل النظرية التقليدية فى الديمقراطية ومذهبها الفردى ، حيث قام على تضور تحقق الحرية بمجرد انعدام القيود ، وان الحرية عبارة عن قدرة الفرد على عمل ما يريده ، ولا يرد على حريته تلك اى قيد سوى تقييدها بما يرد على قدرة الفرد نتيجة مساواته قانونا مع بقية الافراد فى حق الاخرين فى استعمال قدراتهم فى ممارسة حرياتهم .

ولقد كان ذلك المضمون يعد تطورا فى سبيل تحقيق تحرر الفرد من السلطان الكلى للحكام فى الديمقراطية البدائية .

وكان المضمون السلبى للحرية من اهم اسباب (ان لم يكن السبب لاول) ازمة الحرية وبالتالى الديمقراطية فى التنظيمات السياسية الراسمالية الغربية . ذلك ان هذا المضمون فى ظل النظام الرأسمالى يؤدى الى ان الذى لديه القدرة المادية ، و وسائل اكثر للقدرة يكون عادة اكثر حرية فى ممارسة ارادته ، وبالتالى فان اختلاف القدرات لدى الافراد يؤدى الى عدم تساويهم فى تلك الحرية .

وهكذا فمفهوم الحرية التقليدية المتمثل فى انعدام القيود مع ربط الارادة بالقدرة اصبح قاصراً عن ان يواجه ضغط الحياة الاجتماعية فى الدولة الحديثة ، حيث وصل الامر الى ان عدم تساوى الافراد فى القدرات الاقتصادية ، التى لا بد منها لممارسة الحريات ، ادى الى عدم تساويهم فعليا فى الحرية . مع ان القدرة الاقتصادية ليست هى الحرية الا انها شرط لا يمكن ان تكون الحرية المقررة قانونا فعلة فى الواقع بدونه .

ولذا فانه بدون توافر قدر اساسى من المساواة

الاقتصادية لا يمكن ان يكون لحرية الافراد المعدمين ، الغير مطمئنين على لقمة العيش ، والماوى ، والملبس ، اى فعالية . لانه اذا افتقدت المساواة الحقيقية فلا جدوى من الامل بقيام الحرية .

وبتطبيق القاعدة السابقة على الديمقراطية الغربية ، نجد أن المساواة فى الحرية التى تقررها النصوص الدستورية فى الديمقراطيات الراسمالية ، لا تحقق الحرية ، اذ انها ليست سوى مساواة فى المظهر فى ظل تفاوت القدرات ، ووجود اقلية تملك كل شيىء واغلبية لا تملك شيىء ، فهى لا تفيد الا فى ابقاء الغير على فقره ، وعدم قدرته على ممارسة ارادته بحرية وابقاء الغنى على غناه وقدرته على ممارسة ارادته ، بل والتاثير على ارادة الفقراء .

وعليه فالمساواة السياسية (امام القانون) تفيد دائما من يملكون القدرة الاقتصادية فقط . وقد تنبه « روسو »

الى ما يهدد الحرية من جراء عدم تحقق المساواة الاقتصادية حين قال : « انه لا يكون للحياة الاجتماعية ميزة للناس الا عندما يملكون جميعا شيئا ما . ولا يملك واحد منهم اكثر مما ينبغى[1] » فقد ادرك « روسو » ان التفاوت فى القدرات الاقتصادية يؤدى الى عدم المساواة فى الحرية والظلم ، وبالتالى عدم استقرار المجتمع السياسى وتهديد الحريات . وقد صور تلك الحقيقة فى عبارات لا زالت لها كثيرا من الاهمية ، جاء فيها : « اذا اردت ان تضفى على الدولة ثباتا ، قرب بين الحدود القصوى بقدر الامكان ، فلا يبقى فيها غنى فاحش ولا فقر مدقع . فهذان الوضعان اللذان لا ينفصلان عن بعضهما البعض مضران للخير العام : ان احدهما يؤدى الى وجود اعوان الطغاة والاخر الى الطغاة ، وبينهما تشترى الحرية وتباع . احدهما يشتريها والاخر يبيعها[2] .

(1) راجع « العقد الاجتماعى » روسو ، ص102 .

(2) المصدر السابق ، ص 136 .

وما تصوره « روسو » من نتائج لعدم المساواة الاقتصادية تجسد فى واقع الانظمة التى تبنت المضمون السلبى للحرية ، وهى النظم الراسمالية الغربية التقليدية ، وذلك برغم الاصلاحات الجزئية التى حاولت بها تلافى تلك النتائج . ذلك انه على الرغم من اهمية الانتصار الذى حققه الفكر الديمقراطى ، ومنه النظرية التقليدية ، وبخاصة فى مجال تأسيس السلطة ذات السيادة ، بردها الى الشعب باعتباره صاحب السيادة ومصدرها ، فان المشكلة ظهرت عند تطبيق الديمقراطية كنظام للحكم ، عندما شرعت الانظمة الراسمالية التقليدية فى تطبيقها حيث تركزت المشكلة فى عدم تطابق النصوص التى تقرر المساواة القانونية بين الافراد مع الواقع . بل لقد بلغت مشكلة عدم المساواة فى الحرية قمتها ، وبالتبعية فشل الحل النيابى لتطبيق الديمقراطية ، الذى اخذت به تلك الانظمة كاسلوب يتساوى الافراد فى حرية المساهمة فيه لتكوين حكومتهم واختيار حكامهم بحرية . وسبب

ذلك تعاظم نمو الراسمالية وبلوغها الذروة بانطلاقها في طريق استعمار الشعوب من اجل الاستيلاء على مواردها ، حيث اقامت التنظيمات السياسية التي تتفق ومصالح الرسمالية المسيطرة اقتصاديا وسياسيا . فالطبقات التي تملك وسائل الانتاج والثروات بقيت تحوز السلطة بمؤسساتها ونظمها الفوقية ، حيث قوتها الاقتصادية مكنتها من حيازة وسائل الضغط المادي والمعنوي التي تكفل لها استمرار حيازتها للسلطة ووضع النظم القانونية التي تناسب مصالحها على الرغم من رفعها الشعارات الديمقراطية التي تنسب السلطة والسيادة الى الشعب . هذا الواقع هو ما سبب كل الامراض التي اجهزت على الشعارات الديمقراطية واحالتها الى صيغ فارغة في التطبيق العملي . ومن اعراض تلك الامراض : ضعف السلطة التنفيذية ، والتفكك الذي خلقته الحزبية . وفساد نظم الانتخاب ، وسفسطائية مناقشات البرلمان واجراءاتها الداخلية . وقد نتجت كل

تلك الأفات فى الاصل عن تطور النظام الراسمالى القائم على الاستغلال والسيطرة الاقتصادية كل ذلك ادى الى حرمان اغلبية الشعب ، ممن ليس لديهم القدرة الاقتصادية ، من ممارسة حقوقهم وحرياتهم فعلا وعلى وجه مجد ، مما ادى الى انبثاق مضمون جديد للحرية ، يربط الحرية بالمساواة ، ويعطى للمساواة معنى اشمل من المساواة امام القانون ليشمل معنى المساواة الواقعية التى يجب ان يتمتع بها جميع افراد الطبقة البروليتارية .

الثانى ـ المضمون الايجابى للحرية :

وقد ربط هذا المضمون ، الحرية بالمساواة . وانبثق هذا المضمون من ادراك القائلين به لنتاج عدم المساواة الفعلية بين الافراد الناتجة عن عدم المساواة فى القدرات الاقتصادية بينهم ، وفى مقدمة تلك النتائج ان الحرية تظل بالنسبة للاغلبية غير ذات فعالية نظرا لعدم قدرتهم على التمتع الفعلى بممارسة ارادتهم بحرية . فقد كشف هذا المضمون للحرية عن تناقض المساواة القانونية فى

الحرية نظريا وحالة الخضوع وكبت الحرية التى تعم الاغلبية فى الواقع العملى ، تلك الاغلبية التى تتكون من الطبقة العمالية .

وعلى الرغم من افضلية هذا المضمون للحرية الذى تبنته الانظمة الماركسية على نظيره فى الانظمة الراسمالية ، لكنه فى التطبيق العملى ادى الى اهدار حرية جانب من افراد المجتمع . فهذا المضمون للمساواة فى الحرية لم يتسع نطاقه ليشمل كل افراد الشعب القادرين على ممارسة حقوقهم وحرياتهم ، بل اقتصر على ابناء الطبقة البروليتارية ، أى على طبقة واحدة ـ وان كانت اوسع نطاقا من الطبقة البرجوازية ـ هذا فضلا عن ان الانظمة التى تبنت هذا المضمون اباحت تقييد الحرية واحيانا اهدارها فى المرحلة الانتقالية ، وهى مرحلة دولة دكتاتورية البروليتاريا ، أملاً فى الوصول الى مرحلة المجتمع الشيوعى ، حيث الحرية الكاملة بالتحرر من ضغط الحاجة وهكذا تبدو واضحة ازمة الحرية فى

الديمقراطيات الماركسية ايضا وان اختلفت فى صورتها وحجمها عنها فى الديمقراطيات الراسمالية التقليدية .

الثالث : اما المضمون الثالث والحديث للحرية فهو الذى تبنته النظرية العالمية الثالثة لتحديد نطاق الشعب (السياسى) السيد ، فقد ربطت بين الحرية والمساواة من جهة وبين المساواة القانونية والمساواة الفعلية لجميع افراد الشعب وليس بين افراد طبقة البروليتاريا ، كما فى الديمقراطية الماركسية ، او المساواة بين افراد الطبقة البرجوازية كما هو حادث عملا فى الديمقراطيات التقليدية . حيث نجد المادة الاولى (من البيان الاول) من قرار مجلس قيادة الثورة الصادر فى 11 /6/1971 باصدار النظام الاساسى للتنظيم السياسى الشعبى (الاتحاد الاشتراكى) تنص على ان العضوية فى التنظيم السياسى مفتوحة لكل مواطن بلغ الثامنة عشر صالحا وغير مستغل ، مؤمنا بالحرية والاشتراكية والوحدة ، ويقبل رأى الاغلبية وينفذه ، فهو لم يحرم من ممارسة الحقوق

السياسية سوى فئة محدودة ، بموجب قرار مجلس قيادة الثورة الصادر فى 8/7/1971 م وهم من افترض ان مصالحهم تتصادم مع مصالح الشعب ، رغم ان ذلك التنظيم الشعبى جاء بعد عامان تقريبا من قيام الثورة ، وهى فترة قصيرة جدا فى عمر الشعوب . وحتى تلك الفئة المحدودة المستبعدة سياسيا استثنى عدد من افرادها ، وسمح لهم بممارسة حقوقهم السياسية فمثلا بتاريخ 3/4/1972 صدر قرار مجلس قيادة الثورة باستثناء بعض الاشخاص من الفئة التى حرمت من الحقوق السياسية .

كذلك نجد مدلول الشعب السياسى قد اخذ فى النظرية العالمية الثالثة فى ليبيا اوسع مداه حيث صار من حق جميع افراد الشعب بكل قطاعاته من فلاحين وعمال منتجين وموظفين وجنود وطلبة الخ ، ان يساهموا فى مناقشة الامور العامة عن طريق المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية ، واتخاذ القرارات بشأنها فى المؤتمرات الشعبية التى تنتظم كل ابناء الشعب ، حيث من حق

الجميع كل حسب منطقته ان يساهم فى مناقشاتها وقراراتها التى تصاغ فى صورة قوانين فى المؤتمر القومى العام ، ثم تكلف اللجان الشعبية بتنفيذها .

وهكذا يقترب مدلول الشعب السياسى فى النظرية العالمية الثالثة وتنظيمها السياسى من التطابق مع مدلول الشعب كحقيقة اجتماعية .

اما عن ازمة الحرية (وبالتالى الديمقراطية) فى العالم الثالث(1) فانها تطفو على السطح ولا تحتاج فى اكتشافها لكبير عناء . فقد كان لظروف العالم الثالث آثارها على التجارب الديمقراطية فى تلك البلدان ، ومن اهم تلك الظروف او العوامل التى تفعل فعلها فى تخلف تلك

---

(1) العالم الثالث ، الدول النامية ، الدول المتخلفة ، اصطلاحات كلها تعنى ، مجموعة الدول التى استقلت من سيطرة الاستعمار فى كيانات سياسية متشابهة فى معاناتها من الموروث الاستعمارى من تخلف فى كل شىء ، للمزيد راجع للمؤلف « وسائل اسناد السلطة فى الانظمة الديمقراطية » مصدر سابق .

البلدان ديمقراطيا واجتماعيا واقتصاديا : حداثة نظمها السياسية ، تضخم عدد سكانها ، تخصصها فى الانتاج الزراعى ، وتخلف وسائل ذلك النتاج ، مما يؤدى الى معاناتها من المشكلة الغذائية وهو ما دفعها الى الاقتراض او السعى وراء طلب بعض المساعدات من الدول الاجنبية ، وكان لثمن فى اغلب الحالات - ان لم يكن كلها - حرية ذلك البلد واستقلاله اضف الى العوامل السابقة ، تخلف معظم تلك البلدان ثقافيا ، ومعاناتها من مشكلة عدم التجانس القومى . ويبدو ذلك جليا فى القارة الافريقية بصورة خاصة ، كما ان كثير من بلدان العالم الثالث يعانى من مشكلة عدم الانسجام بين افراد النخبة التى انتقلت اليها السلطة وذلك لافتقاد الوحدة الايديولوجية بين افراد النخبة الحاكمة ، الامر الذى ادى فى كثير من الاحين الى شخصية نظم الحكم ، وذلك سواء من اخذ منها باسلوب الديمقراطية التقليدية او من اخذ منها باسلوب الديمقراطية الماركسية .

فبالنسبة لبلدان العالم الثالث التى اعتقدت بان النماذج الديمقراطية البرجوازية الغربية هى الحل الامثل لتطبيق الديمقراطية والذى يتعين نقله الى مجتمعها ، فانها لم تراع ان الانظمة الغربية نشأت وتطورت فى مجتمعات ذات طبيعة مختلفة ، حيث نشأت فى مجتمعات رأسمالية متقدمة صناعيا وعلميا واجتماعيا وثقافيا، وأوجدت النظم الفوقية الملائمة لظروفها الاقتصادية والسياسية ، فى حين بلدان العالم الثالث ، متخلفة فى كل شيء ، تحتاج اول ما تحتاج ، بعد حصولها على استقلالها السياسى ، الى ما يساعدها على تجاوز الآثار السلبية للموروث الاستعمارى ، وخلق الظروف الملائمة للتطور الاقتصادى للقيام بالتنمية الشاملة .

وكان من اهم اسباب فشل الاسلوب التقليدى الرأسمالى الغربى (البرجوازى) فى بلدان العالم الثالث كونه اسلوبا سياسيا للديمقراطية ، لا يتناول الجانب الاقتصادى بالتنظيم وهو الجانب الاهم فى قائمة

الضرورات للنهوض بمجتمعات تلك البلدان المتخلفة ولتعويض النهب لاستعماری لثرواتها[1] . لذلك كان نتاج تطبيق الاسلوب البرجوازی الراسمالى فى الديمقراطية فى بلدان العالم الثالث ، انتشار وتفشى مرض اللامبالاة لسياسية من جانب المواطنين وعدم تجاوبهم ، وعدم ممارستهم لاساليب الديمقراطية السياسية على الوجه الصحيح ، وذلك امر منطقى ، اذ لا يمكن تخيل ملايين الفقراء الذين يعيشون ظروف صحية بائسة مع عدم اطمئنانهم على لقمة العيش او المسكن او الملبس ، انهم مع كل ذلك سيعطون اصواتا حرة ويساهمون بفعالية وعلى وجه محقق للصالح العام فى عملية الحكم .

---

(1) فى هذا الخصوص رجع :

Sine (Babakar):
Imperialisme et Theories Socialogiques du Developpement. Paris 1975. p. 77

ومما زاد فى أزمة الديمقراطية فى بلدان العالم الثالث استيراد فكرة الأحزاب التى برغم فشلها فى موطنها الأصلى فى تحقيق الديمقراطية ، فإنه لا توجد معطياتها فى بلدان العالم الثالث . سواء فى ذلك نظام الكثرية الحزبية كما فى الديمقراطيات التقليدية أو أسلوب الحزب الواحد كما فى الديمقراطيات الماركسية(1) .

اضافة الى ما تقدم فان الاوضاع الاجتماعية القبلية التى تسود معظم بلدان العالم الثالث ، الامر الذى يؤثر - بدرجات متفاوتة - فى ازمة الحكم ، حيث ادى هذا الوضع الى سيطرة الطبقة او القبيلة او العائلة الاكثر عددا ، على الحكومة والحزب . وحيث الديمقراطية التقليدية (الغربية) ديمقراطية سياسية (تمارس اساليبها

---

(1) فى نقد فكرة الحزب فى بلدان العالم الثالث راجع :

Burdeau (Georges): op. cit.;

«En tant que réalité, le parti dominant existe dans la plus part des Etats qui ont accedé a l'independance après la declonisation et au le parti unique n'a été établi ni en fait ni en droit». p. 438.

عملا البرجوازية) تقوم على المساواة (السياسية) امام القانون فى الحقوق وفى مقدمتها الحقوق الانتخابية ، فانه مع تطور الأوضاع صار حق الانتخاب صورياً ، وأصبحت الجماهير الشعبية لا وجود لها فى الحياة السياسية إلا أثناء الاستفتاء على مشروع قرار ، حين يراد تمرير القرار عن طريق الجماهير حتى لا تتحمل الهيئة الحاكمة مسؤولية نتائجه ، أو أثناء الانتخابات فقط لاعطاء أصواتها لمرشح دون آخر. يقول «روى» مؤكدا ذلك[1] .

«On peut noter qu'en ... le president est elu au suffrage universel. Mais il n'y a qu'un seul candidat designe preablement par le parti ou par l'assemblée nationale. Le peuple doit ensuite confirmer ce choix».

---

(1) راجع :
Roy (Mourice- Pierre):

Les Regimes Politiques du Tiers Monde. Paris 1977. librairie génerale de droit et de jurisprudence R . Pichon et R. Durand- auzias. p. III.

كذلك تعود ازمة الديمقراطية التقليدية فى بلدان العالم الثالث (بالاضافة الى اسباب فشلها فى موطنها الاصلى) الى اختلاف الظروف التى طبقت بها فى العالم الثالث عن ظروف موطنها الاصلى فى البلدان الراسمالية المتقدمة . ومن ذلك اننا نجد الدول الحديثة الاستقلال التى اخذت باسلوب الديمقراطية التقليدية قد بدأت من اعلى ، اى طبقت احدث ما انتجته الراسمالية الغربية المتقدمة من نظم فوقية تلائم اوضاعها الاجتماعية والاقتصادية المتقدمة ، دون ان يكون لدى بلدان العالم الثالث معطيات تلك النظم التى وجدت فى الديمقراطيات التقليدية ، فحداثة نظم بلدان العالم الثالث فى التنمية تجعلها مضطرة للنهوض بمجتمعها ، وان تجعله ثوريا وديمقراطيا وان تقوم بعملية تغيير جذرى ، سريع وشامل ، ومن ثم فدور الدولة فى بلدان العالم الثالث على عكس دورها فى الديمقراطية التقليدية ، يستوجب تدخلها لتنظيم النشاط الاقتصادى بمجرد الحصول على

الاستقلال . وفى هذا المعنى كتب « روى » يقول :

«Par la force des choses, «L'ETAT est appele a jouer un role beaucoup plus actif que L'ETAT gendarme des pays riches d'occident quand ceux-ci se trouvaient a un stade analogue de developpement»(1).

وقد كتب الفقيه الفرنسي « اندريه هوريو » فى اسباب فشل النمط الغربى لتطبيق الديمقراطية فى بلدان العالم الثالث راداً اسبابه الى الآتى(2) .

- ان الشعب فى تلك البلدان لايمتلك ولا يمكنه ان يحصل بسرعة على الوعى الكافى ليؤهله ادراك كونه صاحب السلطة الحقيقى ، وليس لديه الرغبة ولا الوسائل لمراقبة الحكام .

- عدم تقبل الحكام ان يكونوا تحت سيطرة الشعب

---

(1) راجع : Rou (Mourice- Pierre): op. cit. p. 320.

(2) Hauriou (Andre): op. cit. pp. 574 ff.

ولا تحت رقابته ، يساعدهم فى ذلك اوضاع تلك الشعوب من حيث قلة عدد النخبة السياسية والادارية ، فى حين الديمقراطية الغربية تتطلب توافر اعداد كبيرة من السياسيين والاداريين تستطيع تناوب السلطة .

- مقاومة النخبة السياسية فى البلدان النامية للرقابة التى يمارسها الشعب مباشرة او غير مباشرة .

- صعوبة اقامة حوار بين الحكام والمحكومين .

- التخلف الاقتصادى والفنى .

ولئن كنا نتفق مع الفقيه الكبير فى وجود حقيقة ازمة الديمقراطية الا اننا نختلف معه من حيث كونه تجاهل ان سبب الازمة يكمن فى الموروث الاستعمارى الذى خلفته الدول الاستعمارية الغربية والتى كانت بلاده احداها .

ونضيف الى ما تقدم ان من مظاهر ازمة الديمقراطية

فى بلــدان العالــم الثالــث ، عدم استقــرار نظمهــا السياسية ، حيث العديد منهــا كان ولا زال مسرحــا لعديد من الانقلابات العسكرية ، وبالتــالى انتقــال السلطة الى العسكريين ، الامر الــذى يرافقــه غالبــا اهدار للارادة العامة او لارادة الافــراد وحرياتهــم فى ممارسة حقوقهم السياسية وفى مقدمتهــا الانتخــابية .

ويضرب « روى » المثال على عدم جدية الانتخابات فى مثل الحالات السابقة بقوله :

«L'indifference aux coup d'Etat montre les votes a 98% au 90% en faveur de yameogo, Dacko, M. Krumah, Diori aux autres sont au bien forces ou bien fictifs (Tsiranana elu a 997% des voix en janvier 1977) fut renverse au profit du général Ramaratsoa per, 97,5% des voix en acrebra de la même année.

Il ne representent pas vraiment l'expression populaire»(1)

---

(1) راجع : Roy (M. P.): op. cit. p. 504.

وحتى الاسلوب الماركسى فى الديمقراطية ، فانه لم ينجح فى تحقيق ديمقراطية الحكم فى بلدان العالم الثالث . ويمكن ان نذكر من بين اسباب فشله ، ان الزعماء السياسيين الذين تسلموا السلطة فى تلك البلدان كانوا فى اغلب الاحوال من طبقة اعتادت على منزلة عليا ، اما لثرائها او تعلمها او للمكانة التى صارت لها اثناء معارك التحرير وتوليهم قيادة تلك المعارك . كذلك فانه لئن جمع تلك القيادات هدف مشترك اثناء المعارك ، هو هدف تخليص البلاد من المستعمر ، فان منافسات حادة وعلاقات متوترة نشأت بينهم بعد الاستقلال ، حينما جاء الوقت لتطبيق الاسلوب الماركسى ، خاصة جانبه الاشتراكى الذى يقوم على الملكية العامة لكل وسائل الانتاج والتوزيع حسب مبدأ من كل حسب قدرته ولكل حسب حاجته ، كما ان الفروق فى الثورة بين هؤلاء الزعماء وبين الجماهير ، ادى الى النزاع بينهم

حيث كان بعض الزعماء ممن يعلنون المبادىء الاشتراكية ولكنهم حريصون على عدم تطبيقها فى المجال الاقتصادى ، حتى لا تتعرض مصالحهم للضياع .

كذلك فان بعضا ممن اراد تطبيق الديمقراطية الاشتراكية تمسك بالاسلوب وبالتصور الماركسي ليطبقه فى بلده النامى الذى لا تتوافر فيه كل الفرضيات التى بنى عليها ماركس ما توصل اليه من حل . دون ان يراعى ذلك البعض الواقع الذى تحياه بلده النامى ، وفاتهم انه من الطبيعى الا تطبق الماركسية فى بلدانهم بالاسلوب الذى اشارت اليه النظرية الماركسية .

وانه يمكنهم استخدام اسلوب الماركسية كاسلوب علمى لتفسير ظواهر كل بلد من بلدانهم ووضع الحلول لمشاكله ، وفاتهم ان طريق الانتقال الى

الاشتراكية فى بلدانهم المتخلفة فى كل شىء حتما سيختلف والا حكم على تجاربهم الديمقراطية الاشتراكية بالفشل ، وذلك لاختلاف الظروف والهدف المباشر للسلطة العامة فى كل منها ، ففى البلدان النامية مهمة الحكم الاولى تجاوز التخلف الاجتماعى والاقتصادى سريعا لمصلحة الجماهير الكادحة ، بينما فى البلدان المتقدمة تهدف السلطة الى القضاء على الصراع الطبقى وغيره من الظواهر الناتجة عن التقدم والمستوى العال لتطور القوى المنتجة فيها . ولذا فان مضمون واهداف مؤسسات الدولة مختلف فى الحالين ، فمن الطبيعى الا تحل مشاكل بلدان العالم الثالث بنفس الحل الذى اتخذته الماركسية كحل لمشاكلها الناتجة عن التضخم الراسمالى .

وللقيادة فى بلدان العالم الثالث نصيبا فى ازمة الديمقراطية ، ذلك انه لما كان للقيادة السياسية ، فى اى نظام ، الدور الرئيسى فى عملية التنمية ، فان هذا

الدور اكثر بروزا فى بلدان العالم الثالث ، ومع ان ظروف بلدان العالم الثالث الحديثة التنظيم تجعلها فى معظم الاحوال بحاجة الى سيطرة قوية من القيادة ، حتى تتعود الجماهير ممارسة حرية حكم نفسها بعد عهود الاستعمار ، لكن ذلك يجب ان يظل فى اطار المحافظة على القيم التى تصون الحقوق والحريات ، لان سلاح اى قيادة فى معركة التنمية الديمقراطية ، اجتماعيا واقتصاديا وسياسيا ، هو القاعدة الشعبية الجماهيرية . ولذا فانه يجب على القيادة ان توسع قاعدتها الجماهيرية التى تعتمد عليها ، فطالما ان الجماهير الشعبية هى هدف التنمية ، ومصلحة الجماهير تحقيق التنمية السريعة للبلاد ، فان خطط وسياسات القادة يجب ان تنطلق من الجماهير بحيث تتمكن هذه الجماهير من ان تكون الاداة الاحسن والاضمن لتحقيق عملية التنمية . فليس هناك من شك فى ان بالمساهمة المباشرة والتسيير الذاتى الاجتماعى

والتعـــاون الانتاجـــى لجميع الطاقـــات لقطاعـــات الشعب ، يصبح امر التنمية الديمقراطية اكثـر احتمالا للنجاح .

ومما لا شك فيه انه لتحقيق التفاعل بين الجماهـير والقيادة فى عملية التنمية الديمقراطية لا بد من ايجـاد الشعور لدى كل فرد بانه هو صاحب الثروة وصاحب السلطة ، وصاحب الحق فى عائد عملية التنمية ، وان له نصيبـا فيهـا بقـدر جهـده وعملـه . لان ذلك الاحساس يقوى عملية التفاعل بين القيادة والجماهير ويقضى على السـلبية واللامبـالاة (التـى هى اخطـر اسباب ازمة الديمقراطية فى العالـم الثالـث) فيشعـر الفرد بانه صاحب المصلحة الحقيقية فى اقامـة النظـام السياسى والمحافظة عليه والعمل من اجل تقدمه .

وعلى الجملة فان معظم بلدان العالـم الثالـث لم يكن للتطبيق السليم للديمقراطية بها حظ كبير ، فلـم

يكن للشعوب اى دور حقيقى فى مباشرة ادارة اموره العامة . من ثم فان الصفة الرئيسية المشتركة لتلك الانظمة ، هى ازمة الحريات (الديمقراطية) حيث اصبحت تلك المشكلة حقيقة واقعة ، سواء فى البلدان التى اخذت باساليب الديمقراطية التقليدية الغربية او باساليب الديمقراطية الماركسية ، فجميعها يواجه مشكلة عدم الاستقرار الداخلى الناجم عن تحول جهاز الحكم فيها الى جهاز بيروقراطى بوليسى ، وظيفته الرئيسية حماية نظام الحكم . فالظاهرة السائدة فى معظم بلدان العلم الثالث هى الزعامات السياسية الفردية لشخصيات قومية انفردت بالسلطة وساعدها على ذلك فى كثير من الحالات المكانة التى اكتسبوها اثناء معارك التحرير الامر الذى جعلهم يحتلون مكانا فريدا فى قلوب مواطنيهم بصفتهم رمزا للوطنية ، باعتبارهم استطاعوا الحصول على الاستقلال السياسى لبلادهم وانهاء الحكم الاجنبى ، وفى بعض الحالات

وصلت تلك الهالـة من القداسـة لبعض الـزعماء الى درجة ان احتل كثير من هؤلاء السلطة مدى الحياة . والامثلة الحاضرة كثيرة .

وتاكيدا على ما تقدم فقد كانت مشكلة الديمقراطية محل دراسة العديد من المؤتمرات ومن اهمها فى الفترة الاخيرة ، المؤتمر الذى عقد فى « أثينا » فى اكتوبر عام (1977) م حول مستقبل الديمقـراطية فى العالـم .. فقد صورت الدراسات المقدمة اليه ازمة الديمقراطية فى العالم بصورة مجملة وفى العالم الثالث ، بصـورة خاصة . كما اتفقت جميع الوفـود على الاقـرار بتلك الحقيقة وعلى ضرورة البحث عن ايجـاد حل لمشكلـة الديمقراطية . وانه لا يمكن للبلدان النامية ، خاصة ، اختيار الحلول الميسورة ونقـل المؤسسـات الغـربية ، والعمل بالقواعـد السياسية الجـارى العمـل بهـا فى البلدان المتقدمة(1) .

---

(1) فى هذا المعنى راجع كلمة الوفد التونسى فى المؤتمر ، المنشور بجريدة العمل التونسية ، العدد رقم 6871 الصادر فى 8 / 10 / 1977 م .

هكذا وضحنا فيما سلف ازمة الديمقراطية فى النظريتين العالميتين التقليدية والماركسية وتطبيقاتهما فى العالم ، بلدانه الراسمالية النظام الاقتصادى وماركسيتها. وقد أكد تلك الحقيقة، مؤتمر مالطا لمنظمة الاشتراكيين التقدميين لمنطقة البحر الابيض المتوسط ، الذى عقد فى عام (1977) م حيث عبرت جميع البحوث والكلمات التى قدمت عن تلك المشكلة محاولة طرح بعض الاصلاحات لها .

وقد تقدم الوفد الليبى بتصور لحل مشكل ازمة الديمقراطية ، يستمد اسسه من النظرية العالمية الثالثة . وقد جاء فيما يلى :

« تأكيدا لما تقدم ، نعرض فى ايجاز مثلا للعمل الديمقراطى الشعبى الذى يرفض الحلول الاخرى رفضا ايجابيا وينقضها بتقديم البديل الديمقراطى الحقيقى ، على اسس فلسفية وفكرية ومنطقية يتجه الى ارساء سلطة الشعب ضمن اطار متكامل تندفع فيه

الجماهير الى خوض مرحلة تحول ثورية متلاحقة على اساس :

- المؤتمرات الشعبية للعمل السياسى .

- اللجان الشعبية للعمل الادارى .

- الاتحادات والنقابات للعمل النقابى[1] .

وهذا التصور مبنى على ان الشعب يقوم من خلال المؤتمرات الشعبية التى تضم المواطنين كافة ، باتخاذ القرار العام ، وتشرف على تنفيذه ، وتمارس العمل السياسى وانه بذلك يضمن استمرار العمل ضمن جدلية التطور بدون حاجة الى فرض وصاية على الشعب من اى نوع . وانه لضمان العمل الديمقراطى فانه يمكن الجماهير من السيطرة على مؤسسات الحكم ، ويتم ذلك عن طريق اللجان الشعبية التى

---

(1) للمزيد من التفاصيل حول هذا التصور راجع الاساس الذى استند اليه الوفد والذى تضمنه الكتاب الاخضر بفصوله الثلاث .

تختارها الجماهير مباشرة بارادتها الحرة لتسيير مؤسسات الحكم واداراته وهو ما سندرسه بتفصيل اوفر عند دراستنا لاسس التنظيم السياسى فى النظرية العالمية الثالثة فى الباب التالى .

الباب الثاني

أسس التنظيم السياسي

في

النظرية العالمية الثالثة

أسس التنظيم السياسي
في
النظرية العالمية الثالثة

تناولنا فيما تقدم من هذه الدراسة ، نظرية التنظيم السياسي بوجه عام في النمط التقليدي ، الراسمالي الغربي ، ثم في النمط الماركسي الاشتراكي ، وتبينا قصور النظريتين العالميتين (الراسمالية والماركسية) في حل مشكل تطبيق الديمقراطية ونخصص هذا الباب لدراسة التنظيم السياسي في النظرية العالمية الثالثة ، فنعرض لمفهومها في التنظيم السياسي ، ومقوماته

السياسية والاقتصادية ، وضماناتها ، وصولا الى تحديد موقع هذه النظرية من النظريتين السابقتين .

وحيث ان الايديولوجية التى انتجت النظرية العالمية الثالثة مرت بمرحلتين حتى تبلورت النظرية فى صورتها فى الكتاب الاخضر ، بفصوله الثلاث ، وشروح مؤسسها ، المفكر العقيد معمر القذافى .

وعلى ذلك نقسم دراستنا **للايديولوجية الليبية** الى فصلين :

الاول : ويتناول بالدرس الايديولوجية الليبية فى الفترة السابقة على ظهور الكتاب الاخضر بما تضمنه من نظرية جديدة (1969-1975) .

الثانى : ويتناول نظرية التنظيم السياسى فى النظرية العالمية الثالثة .

الفصل الأوّل

فلسفة التنظيم السياسي

(المرحلة الأولى 69, 75)

فلسفة التنظيم السياسى

المرحلة الأولى (69 , 75)

باستقراء الانظمة السياسية المعاصرة يتضح جليا الصلة الوثيقة بين الاسس الفلسفية لاى نظام ونظريته فى التنظيم السياسى . حيث يقوم قادة ذلك النظام بالعمل على تطبيق تلك الاسس ، وكذلك الامر فى الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية حيث يقوم التنظيم السياسى على الاسس الفلسفية التى تستند اليها النظرية العالمية الثالثة .

ونظرا لان الاسس الفكرية التى تشكل قواعد النظرية العالمية الثالثة فى الجماهيرية الليبية تتبوء مكانة لم تشغلها

اى من النظريتين السابقتين ، فهى ليست مجرد نظرية بعيدة عن الواقع التطبيقى تقتصر على تقديم تحليل لحياة الجماعة وانما هى ستوعبت النظريتين السابقتين ، واخذت طريقها الى التطبيق العملى منذ لحظة ميلادها ، وفى حياة مؤسسها . كما انها وعت الماضى واوضحت الرؤيا للمستقبل وتضمنت حلا لمشكل تطبيق الديمقراطية عالميا .

وتطرح دراسة فسفة التنظيم السياسى فى الجماهيرية الليبية تساؤلاً حول لحظة ميلاد النظرية العالمية الثالثة ، هل كانت معاصرة لميلاد ثورة الفاتح من سبتمبر عام 1969 . أم انها ظهرت بعد الممارسة لتطبيق مبادىء وأهداف الثورة .

وكحقيقة عامة فقد افصحت قيادة الثورة منذ الايام الاولى للثورة عن ارادتها فى اقامة التنظيم السياسى على اسس تغاير الاسس التى كانت تقوم عليها الدولة فى العهد الملكى واهمها الاساس السياسى ، والاساس

الاقتصادى والاساس الثالث الجماهيرى العربى الوحدوى فقد ورد فى البيان الاول للثورة ، الذى اعلنه قائد الثورة ما يلى :

« ايها الشعب الليبى العظيم . . . منذ الان تعتبر ليبيا جمهورية حرة ذات سيادة . . . صاعدة بعون الله ، الى العمل الى العلا ، سائرة فى طريق الحرية والوحدة والعدالة الاجتماعية كافلة لابنائها حق المساواة فاتحة امامهم ابواب العمل الشريف ، لا مهضوم ولا مغبون ولا مظلوم ولا سيد ولا مسود . . » . وقد ترددت تلك الاسس للتنظيم السياسى الجديد فى عديد من المناسبات . يقول قائد الثورة العقيد معمر القذافى ان : « هذه الامور سبق ان تحدثنا فيها فى حلقات « قصة الثورة » وفى مقابلات صحفية ، وفى مقابلات اذاعية ، لكن نذكرها مرة اخرى لتأكيد شعبية الثورة والسلطة للشعب . . . نحن لسنا متصورين ثورة يحكم فيها عسكريون او حكام او سلاطين او ملوك او تحكم فئة من

الناس منظمة في اي شكل من الاشكال السياسية كحزب او طبقة او قبيلة او عائلة ، بل بالعكس كل هذه الرموز كانت في اعتقادنا من المعوقات لتحقيق الديمقراطية الكاملة للجماهير . . . اذن فكرة قيام سلطة الشعب وسيطرة الجماهير ، او قيام الجماهير بمعناها المحدد الان واضح تمام الوضوح ، كان دافعا قويا في حركتنا نحو تفجير الثورة . كذلك العدالة الاجتماعية ورفع الاستغلال .

والاستغلال واحد . . سياسي ، اقتصادي يؤدي في النهاية الى وضع اجتماعي غير متساوي بين البشر الذين من حقهم ان يتساووا في بلدهم في السلطة والثروة وفي القوة وفي المكانة . . . اذن حتى قضايا الاشتراكية هي من ضمن الاهداف التي كانت تحرك وتدفع خطانا على طريق الثورة[1] .

---

(1) راجع السجل القومي ، بيانات وخطب واحاديث العقيد معمر القذافي ، السجل السنوي التاسع 77 / 78 م. من حديثه في ندوة حول ليلة الثورة وحديث الذكريات في الذكرى الثامنة لثورة الفاتح في 31 / 8 / 77 ص 22، 23 .

اى ان ما تقدم يعنى ان الثورة فطنت الى ازدواج مهمتها منذ البدء ، فلم تقف عند مجرد تحقيق الديمقراطية السياسية بل تتعداها الى الديمقراطية الاجتماعية والاقتصادية الاشتراكية ، وقد عكست قرارات الثورة هذا الطابع المزدوج ، فمنذ الايام الاولى للثورة اعلنت فى بيانها المتعلق بسقوط المؤسسات الدستورية لنظام الحكم المباد ، وقرر فى البند الثالث منه : « ان مجلس قيادة الثورة يسعى بعزم اكيد وارادة صلبه لبناء ليبيا الثورة ، ليبيا الاشتراكية . . » . كما عبرت مقدمة الاعلان الدستورى الصادر فى 11 / 12 / 1969 عن البعد الفكرى والفلسفى للثورة وما ترمى اليه من اهداف ، فمما جاء بها انه : « باسم الارادة الشعبية التى عبرت عنها القوات المسلحة فى الفاتح من سبتمبر 1969 والتى اطاحت بالنظام الملكى واعلنت الجمهورية العربية الليبية ، وحماية لثورته وتدعيما لها حتى تسير نحو تحقيق اهدافها فى الحرية والاشتراكية والوحدة » وهكذا

ففى حين كان عزل الملك عن العرش واعلان الجمهورية وتحطيم النظام الملكى يشكل الجناح السياسى ، شكلت قوانين الكسب الحرام والتأميمات للمصارف وشركات التأمين والتأمينات الاجتماعية وغيرها(1) ، الجانب الاجتماعى والاقتصادى .

---

(1) انظر على سبيل المثال القانون رقم 3 لسنة 1970 بشان الكسب الحرام وتعديلاته ، فقد نصت مادته الأولى ان : « على اصحاب المناصب العامة ورجال القضاء والنيابة العامة واعضاء السلك الدبلوماسى والقنصلى وضباط القوات المسلحة والشرطة والموظفين المصنفين فى الحكومة والادارة المحلية والهيئات والمؤسسات العامة ، وعلى كل شخص كمكلف خدمة عامة او تكون له صفة نيابة عامة وذلك بصفة دائمة او مؤقتة باجر او بدون اجر ان يقدم خلال خمسة واربعين يوما من تاريخ تعيينه او توليه الخدمة العامة او انتخابه ، اقرارا عن ذمته المالية وذمة زوجه واولاده القصر يبين فيه ما يكون لهم فى هذا التاريخ من اموال ثابتة ومنقولة وعلى الاخص الاسهم والسندات والحصص والودائع لدى المصارف وعقود التامين والنقود والمعادن والاحجار الثمينة وكذلك ما عليهم من التزامات مالية .
ويسرى حكم الفقرة السابقة على الموجودين فى الخدمة . . .
اما مادته الثانية فقد نصت على الزام الفئات المذكورة لاحقا ، الاقرار المشار اليه فى المادة السابقة خلال خمسة واربعين يوماً من تاريخ العمل بهذا =

وترسم خطا تطبيقها فى مجتمع جماهيرى ، وقد هدفت قيادة الثورة من تلك الايديولوجية وضع منهاج وطنى

= القانون كل شخص تولى اعتبارا من 7 / 10 / 51 منصبا او عملا من الاعمال الاتية اذا كان قد ترك الخدمة قبل العمل بهذا القانون :

- رؤساء الديوان الملكى ومستشارو الملك السابق ومستشارو الديوان الملكى السابقون .
- رؤساء الوزارات ونوابهم والوزراء والولاة السابقون .
- رؤساء واعضاء مجلس الامة بمجلسيه .
- رؤساء واعضاء المجالس التشريعية والتنفيذية والادارية فى الولايات السابقة .
- جميع اصحاب المناصب العامة الاخرى .
- رجال القضاء والنيابة العامة واعضاء السلك الدبلوماسى والقنصلى وضباط القوات المسلحة وقوة الامن سابقا .
- الموظفون فى الحكومة والادارة المحلية او فى المؤسسات والهيئات العامة او فى الجيش او فى قوة الامن سابقا ممن لا يقل درجتهم عن مدير عام او ما يعادلها .
- اى موظف اخر ايا كانت درجته اذا قامت شبهات قوية لها ما يبررها تدل على انه حقق كسبا حراما .
- رؤساء مجالس ادارة المؤسسات والهيئات العامة واعضاؤها وعمداء البلديات ورؤساؤها .
- اصحاب الصحف ووكالات الانباء ورؤساء تحريرها ومحرروها . . .

للعمــل السياسى الجماهــيرى والاهــداف التــى ينطلـــق اليها .

وترتيبــا على ذلك يشــكل الكتــاب الاخضر بفصولــه

= كما نصت المادة الرابعة على انه يعتبر كسبا حراما كل زيادة تطرأ على الذمة المالية لاى ممن تسرى فى شانهم احكام هذا القانون اذا كانت هذه الزيادة لا تتناسب مع الموارد المالية لمقدم ومن يشملهم هذا الاقرار وعجز عن اثبات مصدرها او ثبت انها اكتسبت بسبب استغلال المنصب او الوظيفة او الخدمة او صفة مقدم الاقرار سواء كان ذلك بطريق مباشر او غير مباشر .

كما يعتبر كسبا حراما كل مال حصل عليه اى شخص من طريق اشتراكه مع اى شخص ممن ذكروا فى المواد السابقة او تواطئه معــه على استغــلال منصبه او وظيفته او خدمته او صفته .

وكذلك نذكر من ضمن الاجــراءات التــى اتخذتهــا قيادة الثــورة لتحقيق مهمتها ، القانون رقم 63 / 70 بتقرير بعض الاحكام الخاصة بالاراضى المملوكة للدولة ، والقانــون رقــم 123 / 70 بشـأن التصرف فى الاراضى الزراعية والمستصلحة المملوكة للدولة ، والقانون رقم 131 / 70 والقانون رقم 156 لسنة 1970 والقانون رقم 80 / 71 والقانون رقــم 115 / 71 . وغيرها .

ونحن ندرك اهمية هذه القوانين اذا ما تذكرنا انه قبل اكتشاف البتــرول واستغلاله تجاريا فى اوائل الستينات ، كانت الوظيفة او الخدمة العامة هى مصدر دخل الاغلبية من الليبيين .

الثلاث النظرية العالمية الثالثة التى تتغيا ارساء المفاهيم السياسية والاقتصادية والاجتماعية للمجتمع الجماهيرى الاشتراكى الجديد .

ومتى تفهمنا ما تقدم فاننا نجد من الضرورى دراسة الاسس الفلسفية السياسية والاقتصادية التى سجلتها النظرية العالمية الثالثة باعتبارها تشكل الاطار النظرى للنظام الجماهيرى الاشتراكى الجديد ، ونظرا لحداثة التجربة التطبيقية للنظرية فاننا نرى ان الوقت مبكر للحكم على ما تم تطبيقه منها حيث لم يتكامل تطبيق اسسها بعد ، الامر الذى جعلنا نركز دراستنا على الاسس التى جاءت بها النظرية العالمية الثالثة . على اننا نرى انه من الضرورى قبل دراسة اسس التنظيم السياسى فى النظرية الثالثة ان نعرض بالدراسة للمرحلة السابقة على ظهور النظرية العالمية الثالثة .

المبحث الاول

الاساس السياسى ونظرية الدولة

نتناول فى هذا المبحث الاسس السياسية لنظرية الدولة فى الايديولوجية الثورية فى المرحلة السابقة على ظهور النظرية العلمية الثالثة .

وكمقدمة لدراسة نظرية الدولة فى الايديولوجية الثورية قبل النظرية نحب ان نوضح انه لم تلتزم القيادة الثورية السياسية فى ليبيا ، منذ قيام ثورة الفاتح من سبتمبر 1969 م خطا نظريا واحدا فى نظرتها للدولة من حيث طبيعتها ووظيفتها ومآلها ، حيث خضعت تلك النظرة ، فى الفترة السابقة على صدور الكتاب الاخضر ، للمنهج التجريبى ، فقد كانت قيادة الثورة ، بما تجسدة من اهداف سياسية واقتصادية واجتماعية ، هى التى تتولى قيادة الدولة وتدير مهامها . ويمكن ان نميز بين مرحلتين مرت بهما نظرية الدولة : فى المرحلة الاولى تبنت القيادة

الثورية نظرة يمكن اعتبارها منبثقة من مفهوم نظرية سيادة الشعب بمعنى قريب مما هو فى الديمقراطيات الاشتراكية الماركسية . وبموجبه كانت الدولة بمثابة « دولة تحالف قوى الشعب العاملة » . وفى المرحلة الثانية : انبثقت النظرة الى الدولة من فلسفة النظرية العالمية الثالثة التى تبشر بعصر الجماهير واعتبار الشعب هو السيد والحاكم ، فكانت الدولة بموجبها بمثابة التنظيم السياسى الجماهيرى الذى فيه الشعب هو السيد والحاكم مباشرة .

وقد ساد مفهوم دول « تحالف قوى الشعب العاملة » طوال المرحلة الاولى ، التى تمتد منذ قيام الثورة وحتى صدور الكتاب الاخضر الذى تضمن النظرية العالمية الثالثة . وفى الواقع لقد ورثت الثورة ،[1] من العهد

---

(1) جاء فى البيان الذى اذاعه مجلس قيادة الثورة عند قيامها ما يلى :

« ثانيا : ان امر جمهورية ليبيا العربية يعود اولا واخيرا الى سلطة مجلس قيادة الثورة وهو يمثل السلطة الوحيدة فى هذا القطر . . » . للمزيد راجع الموسوعة التشريعية للجماهيرية ، المجلد الاول ص5 .

الملكى ، قيادة تتمتع تسوده الفلسفة السياسية الرأسمالية ، حيث كان نظامه يقوم على المفاهيم السياسية والاقتصادية الراسمالية والتحررية الفردية ، ذلك المفهوم الذى يقوم على نظرية « سيادة الامة » تلك النظرية التى تنظر الى الامة كوحدة قومية وكشخصية مجردة عن الافراد المكونين لها ، وتعتبر الدولة الكائن السياسى الممثل للامة كجماعة سياسية ، والمعبرة عن مصالحها والحامية لمصالح الأفراد دون ان تلتزم بالتدخل فى الحد من عوامل الصراع على لقمة العيش وعلى السلطة .

ومنذ قيام ثورة الفاتح من سبتمبر ادركت قيادتها ومنذ البدء اسباب اختلال البنيان الإقتصادى والأجتماعى ، والتى تسبب الصراع ، ومع ادراك قيادة الثورة لهذا الواقع رأت إمكانية العمل على اقامة المجتمع الأشتراكى الجديد سلمياً ، وبالتالى كانت نظرتها الى الدولة ، آنذاك ، بوصفها المعبرة عن مصالح الشعب . وقد ترجم الاعلان الدستورى تلك النظرة ، من ذلك ما جاء فى

نص مادته الأولى على أن : « السيادة فيها للشعب » .
وبذلك تتحصل وظيفة هذه الدولة الديمقراطية فى اقامة المجتمع الاشتراكى . فوفقاً للمادة السادسة من الاعلان الدستورى : « تهدف الدولة الى تحقيق الاشتراكية ، وذلك بتطبيق العدالة الاجتماعية التى تحظر أى شكل من اشكال الاستغلال . وأن تعمل الدولة ـ عن طريق اقامة علاقات اشتراكية فى المجتمع ـ على تحقيق كفاية فى الانتاج ، وعدالة فى التوزيع بهدف **تذويب الفوارق سلمياً بين الطبقات** ، والوصول الى مجتمع الرفاهية مستلهمة فى تطبيقها للاشتراكية تراثها الاسلامى العربى وقيمه الانسانية وظروف المجتمع الليبى »[1] .

وتحقيقا لهدف اقامة « دولة التصالح الطبقى » واذابة الفوارق بينها بالطريق السلمى صدرت العديد من القوانين والقرارات ، ونذكر من اهمها ما يلى :

---

(1) الموسوعة ، مصدر سابق ص 8 .

- قرار مجلس قيادة الثورة بشأن تحريم الاتجار فى الايدى العاملة الصادر فى 26 / 9 / 69 م .

- قرار مجلس قيادة الثورة بشأن ايجار الاماكن الصادر فى 8 / 11 / 1969 م .

- قرار مجلس قيادة الثورة بشأن استرداد الشعب لاملاكه المغصوبة الصادر فى 21 / 7 / 1970 .

- قرار مجلس قيادة الثورة بشأن بيع المتاجر المستردة من الطليان الى المواطنين الصادر فى 25 / 11 / 1971 م .

- قرار مجلس قيدة الثورة بشأن فرض الحراسة على اموال وممتلكات بعض الاشخاص الصادر فى 3 / 6 / 1971 م .

وهكذا فالدولة فى المرحلة الاولى للثورة ، وقبل التحول الى الجماهرية ، كانت تقوم على فلسفة « الاتحاد الاشتراكى العربى » الذى يجمع قوى الشعب العاملة ،

صاحبة الحق والمصلحة فى ثورة الفاتح من سبتمبر[1] ، من اجل بناء الوحدة الوطنية وتمكين الجماهير من ممارسة السلطة وتحقيق العدالة الاجتماعية وتكافؤ الفرص للجميع فى اطار المجتمع الاشتراكى وتعبئة كل قوى الشعب العاملة من اجل الانتاج والمساهمة جماهيريا فى تحقيق الوحدة العربية ، واذابة الفوارق بين الطبقات سلميا ، وطريق ذلك هو اقامة التنظيم السياسى الشعبى الذى يضم تحالف قوى الشعب العاملة فى اطار الاتحاد الاشتراكى العربى ليكون الحامى الامين لكل المنجزات الشعبية ، والمحقق والموجه لاهداف الجماهير ومطالبها[2] .

وعليه كانت الايديولوجية لقيادة الثورة فى ليبيا مقتنعة

---

(1) راجع قرار مجلس قيادة الثورة باصدار النظام الاساسى للاتحاد الاشتراكى العربى الصادر فى 11 / 6 / 1971 م . الموسوعة التشريعية ، مصدر سابق المجلد الاول ص 142 .

(2) راجع بيان مجلس قيادة الثورة باقامة التنظيم الشعبى ، الصادر فى 11 / 6 / 71 ، المصدر السابق ص 140 .

منذ البدء بحتمية الحل الاشتراكى للنظام الاقتصادى كاساس لبناء الدولة بعد الثورة . وقد انعكس اثر ذلك فى الصعيد السياسى ، فكانت النظرة الى الدولة تتحوصل فى تكييفها بانها دولة لتحالف الطبقى لقوى الشعب العاملة ذات المصلحة وصاحبة الحق فى بناء المجتمع الاشتراكى وثورة الفاتح من سبتمبر واهدافها بصفة عامة . لذا قررت القيادة الثورية عزل(1) القوى التى تتصادم مصالحها مع قوى الشعب العاملة صاحبة الحق والمصلحة فى ثورة الفاتح ، وخولت قوى الشعب العاملة سلطة الدولة .

وبذلك تتحصل وظيفة الدولة فى الايديولوجية الليبية فى المرحلة الاولى للثورة فى بناء المجتمع الاشتراكى سلميا ، اى اقامة المجتمع على « الكفاية والعدل » حيث

---

(1) راجع قرار مجلس قيادة الثورة بتحديد بعض الفئات التى لا يقبل افرادها اعضاء بالاتحاد الاشتراكى العربى . المصدر نفسه ص166 .

يقع على عاتقها مهمة تجاوز العقبات التى تحول دون تحقيق هذا الهدف ، تلك العقبات التى تتمركز بصفة رئيسة فى رواسب الماضى ، وفى مقدمتها ، الطبقة المناهضة للاتجاه الاشتراكى ، بالاضافة الى اوجه التخلف الاجتماعى والاقتصادى .

وتأسيسا على النظرة السابقة بيانها لوظيفة الدولة ، جاء الاعلان الدستورى الصادر عام69 ونص فى مادته السادسة على ان الدولة تهدف الى تحقيق الاشتراكية . وكانت مادته الاولى قد قررت ان الدولة جمهورية ديمقراطية السيادة فيها للشعب . ثم جاء قرار مجلس قيادة الثورة باصدار النظام الاساسى للاتحاد الاشتراكى العربى الصادر بتاريخ 11 يونيو1971 م موضحا ان السيادة التى تحوزها قوى الشعب العاملة هى «للعمال والفلاحين والراسمالية الوطنية غير المستغلة ، والمثقفين والجنود»(1) .

(1) للمزيد راجع القرار المذكور المنشور فى الموسوعة المشار اليها سابقا ، المجلد الاول ، ص142-155 .

وكأساس لهذا الفهم لوظيفة الدولة ، الذى افصحت عنه المادة السادسة من الاعلان الدستورى ، اوضحت القيادة الثورية فى ليبيا تبنيها لاسلوب الثورة كوسيلة لاقامة التنظيم السياسى الشعبى الذى يقيمه تحالف قوى الشعب العاملة والتغيير البنيان السياسى القديم ، واقامته على اسس اقتصادية تغاير الاسس السابقة ، وذلك بتغيير البنيان الاقتصادى على اساس جعل الملكية العامة للشعب هى عدة تطوير المجتمع وتنمية وتحقيق كفاية الانتاج (مادة8 من الاعلان الدستورى) الى جانب الملكية الخاصة الغير مستغلة ، استنادا الى نظرة متفائلة فى امكانية حل التناقضات فى المجتمع الليبى بالاسلوب السلمى بتذويب الفوارق بين فئات الشعب الليبى .

ووفقا لفكر قادة الثورة فان سلطة الدولة فى تلك المرحلة تعد سلطة تحالف قوى الشعب العاملة دون سواها ، وبالنظر لان تلك القوى (كما راتها الايديولوجية الليبية آنذاك) تشكل الاغلبية الساحقة من

الشعب من ثم فان طابع سلطة الدولة هذا يعد ديمقراطيا شعبيا .

المبحث الثانى
الاساس الاقتصادى
(من 69 -1975 م)

ان تقرير الاخذ بالحل الاشتراكى ، للمشكل الاقتصادى وكاساس لنظام الحكم ، من قبل قادة الثورة منذ لحظة انطلاقتها كان نتيجة تحليلها للظروف والمشاكل التى يعيشها الشعب الليبى ، حيث خلصت من تحليلها ذاك الى وجوب الاخذ بالحل الاشتراكى للمشكل الاقتصادى كوسيلة لتحقيق اهداف الثورة فى بناء المجتمع الديمقراطى ، الذى يقوم على السيادة الشعبية وعلى كفالة العدالة الاجتماعية .

لما تقدم كان الحل الاشتراكى ذات قسمات متميزة عن

الحل الماركسى الاشتراكى كما جاء متضمنا جوانبا لعلاج بعض اسباب المشكل الاقتصادى الخاصة بليبيا ، مثل السيطرة الاجنبية على الاقتصاد ، حيث كانت المكلية العقارية (من مبانى واراض زراعية) فى ايدى الجالية الايطالية وحفنة من اليهود الصهاينة يتقاسمونها بالاضافة الى سيطرتها على الحياة التجارية ، وادراكا من قادة الثورة لاسباب المشكل الاقتصادى كان بيان مجلس قيادة الثورة فى اوائل ايامها مفصحا عن اولى خطوات الثورة نحو التخلص من اسباب المشكل حيث اعلن عن الخطوات التالية :

ثالثا : ان مجلس قيادة الثورة يريد ان يوضح لجميع المواطنين انه يسعى بعزم اكيد وارادة طلبة لبناء ليبيا الاشتراكية النابعة من صميم وطننا والبعيدة كل البعد عن التقوقع العقائدى . . »(1) . وهذا كان تاكيدا على ما جاء

---

(1) راجع : المجلد الاول من الموسوعة ، مصدر سابق ، ص5 .

فى الاعلان الدستورى لعام69 م فى تبنى قادة الثورة الحل الاشتراكى للمشكل الاقتصادى (المادة6 ، 8)[1] .
وترجمة للاساس الاقتصادى للتنظيم السياسى الثورى جاءت فيما بعد القوانين والقرارات التى تهدف الى اعادة سيطرة الشعب على مقدراته الاقتصادية ، والتى كانت بيد الاقليات الاجنبية التى كانت تمتص خيرات البلاد .

وعليه كان ايمان القيادة السياسية الثورية فى ليبيا منذ البدء بحتمية الحل الاشتراكى وتقتضينا دراسة الاساس الاقتصادى للتنظيم السياسى الليبى فى هذه المرحلة ، ان نتتبع مسيرة الثورة صوب الحل النهائى للمشكل الاقتصادى الذى جاءت به النظرية العالمية الثالثة فى الركن الثانى « حل المشكل الاقتصادى » .

وكما اوضحنا سابقا ان المرحلة الاولى للحل الاشتراكى تبدأ مع بداية الثورة ، فالمادة التاسعة من

---

(1) راجع : المجلد الاول من الموسوعة ، مصدر سابق ، ص8 .

الاعلان الدستورى نصت على ان : « تضع الدولة نظاما للتخطيط القومى الشامل ، اقتصاديا واجتماعيا وثقافيا ، ويراعى فى توجيه الاقتصاد الوطنى التعاون بين القطاعين ، العام والخاص ، لتحقيق اهداف التنمية الاقتصادية » . هذا النص يكشف عن تبنى القيادة الثورية مبدأ تدخل الدولة فى النشاط الاقتصادى بتنظيمه وتوجيهه . فبالاضافة الى قيام الدولة ببعض المشروعات الاقتصادية العامة ، كانت تتولى التوجيه العام للنشاط الاقتصادى[1] . كما يكشف عن سعى الدولة وراء تحقيق

(1) نذكر فى هذا السياق قرار مجلس قيادة الثورة بشان تحريم الاتجار فى الايدى العاملة الصادر فى 26 / 9 / 69 م ، وقرار مجلس قيادة الثورة باسناد اختصاصات اللجنة المركزية للرقابة على الاسعار الى وزير الاقتصاد الصادر فى 15 / 10 / 69 . للمزيد راجع الموسوعة ، مصدر سابق ص 18 ، 24 .
وقراره بشأن تقرير بعض الاحكام الخاصة بالمصارف . انظر عدد الجريدة الرسمية رقم 44 لسنة 1969 م ، ص 45 . للمزيد فى هذا الخصوص انظر القانون رقم 15 لسنة 1970 م بتعديل بعض احكام قانون الضرائب ، والقانون رقم 57 لسنة 1970 م بشأن العمل ، والقانون رقم 59 لسنة 1970 م بتعديل بعض احكام قانون الضمان الاجتماعى .

قدر من العدالـة الاجتماعية فى الروابـط الاقتصـادية القائمة ، حيث ان المادة الثالثة من الاعلان الدستورى قررت ان التضامن الاجتماعى اساس الوحدة الـوطنية .
ومن اجل تمكين الدولة من تحقيق ذلك القدر من العدالة الاجتماعية فى الروابـط الاقتصـادية صدر فى 21 / 7 / 1970 م قرار مجلس قيادة الثورة بشأن استـرداد الشعـب لامـلاكه المغصوبـة ، باعتبارهـا ملـكية عامـة للشعـب لاتخاذها اساس تطوير المجتمع وتنميتـه ، وقـرار مجلس قيادة الثورة بفرض الحراسة على اموال وممتلـكات بعض الاشخاص من كبار الملاك الصادر فى 3 / 6 / 1971 م ، والقانون رقـم 65 لسنـة 1970م بتقـرير بعض الاحـكام الخاصة بالتجـار والشركات التجـارية والاشراف عليهـا الصادر فى 2 / 5 / 1970 م وتعديلاته ، والقانون رقـم 66 لسنـة 1970 م بنقـل ملـكية بعض اسهـم مصرف الجمهورية الى الحكومة فى 3 / 6 / 1970 م . والقانون رقم 77 لسنة 1970م بشان انشاء المؤسسة العامة للاصلاح

الزراعى وتعمير الاراضى ، والقانون رقم 85 لسنة 1970 م بتنظيم شئون التخطيط والتنمية . والقانون رقم 153 لسنة 1970 م بتأميم الحصص الاجنبية فى المصارف واعادة تنظيمها وتحديد مساهمات الليبين فيها (عدل بالقانون رقم 60 / 72) والقانون رقم 156 لسنة 1970 م بتقرير بعض الاحكام الخاصة بتاميم الحصص الاجنبية فى شركات التامين المؤسسة فى ليبيا .

كل تلك القوانين واخرى غيرها كانت فاتحة لبسط الدولة رقابتها على عوامل التغيير الاجتماعى والاقتصادى لتوجيهها نحو خدمة اهدافها التى اعلن عنها قادة الثورة ومنها ما تضمنه الاعلان الدستورى بتنظيم الاقتصاد القومى بهدف ايجاد نوع من العدالة الاجتماعية والكفاية فى الانتاج ورفع مستوى المعيشة واستخدام راس المال فى خدمة الاقتصاد القومى وعدم جواز تعارض طرق استخدامه مع الخير العام للشعب . وكذلك كفالة التوافق

بين النشاط الاقتصادى العام والنشاط الاقتصادى الخاص ، تحقيقاً للاهداف الاجتماعية ورخاء الشعب ، على هذا النحو قصد من انشاء الهيئة الاستشارية الفنية بموجب قرار مجلس قيادة الثورة الصادر فى 19 / 1 / 1970 م . فللهيئة وفقا لما قضت به المادة 2 / 2 مراقبة ومتابعة مشاريع التنمية على الطبيعة للتاكد من تطبيق العقود والمواصفات على المستوى الفنى المطلوب . كذلك كان القصد من انشاء المؤسسة الليبية العامة للتصنيع بموجب القانون رقم 26 لسنة 1970 م . فهى وفقاً لما قضت به المادة الثالثة من قانون انشائها ، تعمل على تنمية الاقتصاد القومى وتضع برامج استثمار اموال المؤسسة ، وتنوب عن الحكومة (المادة الخامسة) فى الاشراف على النشاط الاقتصادى للمشروعات الصناعية العامة .

وهكذا كان التلازم ، فى ايديولوجية الثورة فى المرحلة الاولى ، بين الثورتين السياسية والاجتماعية . حيث كان الاعتقاد لديها فى ان تحقيق الاهداف السياسية والاجتماعية

المرجوة امر مرهون بضرورة تغيير البنيان الاجتماعي والاقتصادي الذي كان قائما في العهد الملكي السابق .

اما عن البنيان الصناعي الذي يموله الراسمال الخاص ، فقد افتقر في هذه المرحلة الى الصناعات الاساسية التي تشكل عماد كل صناعة ، حيث احجمت الراسمالية الوطنية عن خوض غمارها ، فكانت الصفة الغالبة على الصناعات ، انها مشروعات صناعات من النوع الاستهلاكي الخفيف ، وصناعة خدمات وليست انتاج . وقد ضاعف من تأثير الوضع السابق العادات والتقاليد التي تفشت بين افراد الطبقة الراسمالية ، حيث اتجهت الى انفاق اموالها في مظاهر متعددة من البذخ والترف بدل من السعي صوب توفير التراكم الراسمالي للمشروعات التنموية الاقتصادية او خدمة الاهداف التحررية الوحدوية التي اعلنت عنها الثورة ، الامر الذي ادى في الجانب السياسي ان اقتنعت قيادة الثورة بانه لا يستقيم التوفيق بين شعار العدالة الاجتماعية واباحة احتكار فئة

للملكية ، تقاليد السلطة الاقتصادية فى الدولة . وكانت تلك القناعة الاساس للمرحلة التالية التى اعلنت عنها الايديولوجية الليبية فى الجزء الثانى من الكتاب الاخضر « حل المشكل الاقتصادى » والتى بها تم دخول الايديولوجية الثورية فى المرحلة الثانية التى اعلنت عنها النظرية العالمية الثالثة .

المبحث الثالث

نظرية السلطة السياسية

(من 1969 - 1975)

وندرس في هذا المبحث وجهى السلطة السياسية ، التى هى محور التنظيم السياسى فى ايديولوجية الثورة فى المرحلة الاولى ، وهذان الوجهان للسلطة هما ، نظرية الديمقراطية ، ونظرية السيادة .

وقد عرفت ليبيا ، قبل ثورة الفاتح من سبتمبر 69 ، فى ظل دستور 1951 م وتعديلاته المفهوم الراسمالى

للديمقراطية . وقد اتسم ذلك المفهوم بطابع تجريدى محض ، ضاعف من حدته ، اختلال الاوضاع الاقتصادية ، بسيطرة الاجانب على الاقتصاد والسياسة ، بتعاظم النفوذ الاجنبى فى السياسة الليبية حينذاك . فقد زخرت نصوص ذلك الدستور بالعديد من النصوص التى تقرر رسميا مبادىء الديمقراطية السياسية التقليديا ، كالحريات السياسية والمدنية ومع ذلك عجزت تلك النصوص فى الواقع العملى عن تحقيق المساهمة الشعبية من المواطنين فى السلطة ، واقتصرت مساهمتهم على انتخاب بعض المجالس النيابية فى فترات متباعدة ومن ثم كانت النظرة الى الحقوق المنصوص عليها فى الدستور على انها تشكل قيد على سلطة الدولة ، يجب على الاخيرة احترامها ، وان تمتنع عن المساس بالمراكز المكتسبة التى نشأت فى ظلها ، فكانت بذلك سندا رسميا لتكريس التناقضات الطبقية فى المجتمع الليبى .

وجدير بالملاحظة ان المشرع الدستورى الليبى اذ

التزم المفهوم الراسمالى التجريدى للديمقراطية اى الديمقراطية السياسية ، فى دستور 1951 م . فقد سلك بذلك مسلكا مغايرا للاتجاهات الدستورية التى شرعت فيها الجمعيات التاسيسية لكثير من البلدان ، منذ الحرب العالمية الاولى ، فى انتهاجه ، حيث تبنت تلك الاتجاهات اسسا تقر بالحقوق الاجتماعية الى جوار الحقوق السياسية(1) ، فى حين جاءت احكام دستور 1951 م على عكس ذلك حيث سارت فى اطار الديمقراطية السياسية التى تقرر الحرية فى ممارسة الحقوق لكل فرد تاركة امر ممارستها للافراد كل حسب قدرته دون أى تدخل من السلطة العامة فى تعديل الاختلال فى القدرات المادية لدى الافراد وما تؤدى اليه من اخلال فى مساواتهم فى حرية ممارسة تلك الحقوق .

لكن الامر قد اختلف بمجرد قيام الثورة ، ومع اول

---

(1) راجع فى هذا الشأن كتاب « جورج هـ . كول » مصدر سابق .

اعـلان دستـورى صدر عن الثـورة فى مدة لم تتجـاوز الثلاث شهور ظهر تبنى القيادة الثورية لفكرة الديمقراطية الاجتماعية ، حيث كان عماد النظـام الـذى كشف عنــه الاعلان الدستورى ، ان التضامـن الاجتماعـى اسـاس الوحـدة الـوطنية (مـادة3) وان المواطنـين جميعـا امـام القانون سواء (مادة5) وانه يقع على عاتق الدولة التزاما ايجابيا بتوفير الحقوق الاجتماعية للمواطـن بالاضافـة الى تخويل الدولة قدرة تنظيم النشاط الاقتصادى (مـادة9) وانسجاما مع هذا الاتجاه تبنى الشارع الدستورى قاعدة التضامن الاجتماعى لاقامة كيان المجتمع الليبى متجها الى اعتناق مفهوم للديمقراطية ترتكز فيه على قاعـدة اجتماعية بالاضافة الى القاعدة السياسة .

بذلك تكون القيادة الثورية قد افصحت عن اعتناقها مفهومـا للديمقـراطية لا يقف عنــد طابعهـا السياسى المجرد ، وانما يمتد ليضيف للمضمون السياسى للحـرية مضمونا اجتماعيا يمـكن حائزهـا من قدرة التمتـع الفعلى

بها . اى ان الحرية فى هذا المفهوم لم تعد مجرد قيد على السلطة العامة تلتزم باحترامها وحراستها دون التدخل فى شروط ممارستها ، بل اكتسبت مدلول جديد اضحت بمقتضاه وسيلة توفرها الدولة لتحقيق تحرر الفرد . وقد تاكد هذا الاتجاه مع تبلور المفاهيم الاشتراكية فى النظرية العالمية الثالثة ، كما سنرى عند دراسة مفهوم التنظيم السياسى فى النظرية العالمية الثالثة .

ترتيبا على ما سلف ، من قيام التنظيم السياسى فى الايديولوجية الليبية على تحالف قوى الشعب العاملة فيما قبل النظرية العالمية الثالثة ، واستناده الى قاعدة سياسية واخرى اقتصادية اشتراكية ، فقد قام البناء التنظيمى الشعبى السياسى على طابع الاجماع فى الجانب السياسى ووحدة السلطة ، ممثلا فى الاتحاد الاشتراكى العربى[1] ، بوصفه صاحب السلطة الممثلة للشعب والحامى لكل

(1) للمزيد راجع : بيان مجلس قيادة الثورة باقامة التنظيم الشعبى للجمهورية العربية الموسوعة ، السابق الاشارة اليها . ص138 .

المنجزات الشعبية والمحقق والموجه لاهداف الجماهير ومطالبها.[1] . وقد حددت المادة الاولى من قرار مجلس قيادة الثورة باصدار النظام الاساسى للاتحاد الاشتراكى العربى الصادر فى 11 / 6 / 1971 م طبيعة التنظيم الشعبى حيث قررت : « تجرى تكوين وتنظيم الاتحاد الاشتراكى العربى ، التنظيم السياسى الشعبى للجمهورية العربية الليبية ، الممثل لقوى الشعب العاملة صاحبة الحق والمصلحة فى الثورة . . . » .

وبذلك يشكل الاتحاد الاشتراكى العربى (فى فكر قادة الثورة فى المرحلة الاولى) اطار قوى الشعب العاملة حائزة السيادة فى الدولة ، ويمثل السلطة السياسية المعبرة عن صاحب السيادة ، وهو بهذا المفهوم ينتسب الى مبدأ « السيادة الشعبية » الذى يتبنى فكرة الديمقراطية المباشرة ولكنه ياخذ الى جانبها ببعض الوسائل الغير مباشرة فيطبق

---

(1) راجع : قرار مجلس قيادة الثورة باصدار النظام الاساسى للاتحاد الاشتراكى العربى الصادر فى 11 / 6 / 1971 م .

الاساليب السياسية المباشرة ،كلما امكن ذلك . وهو فى ذلك يعد نواة تطبيق الديمقراطية الشعبية ، ويعكس رغبة قادة الثورة فى مساهمة الشعب مباشرة فى ممارسة السيادة .

وفى اطار هذا التكييف لطبيعة الاتحاد الاشتراكى العربى بوصفه تجسيداً لسلطة الشعب العامل يتبدى جانب الاجماع من زاويتين : تتمثل الاولى ، فى نوعية القوى التى يجسدها وتتحصل الثانية فى كونه القوة السياسية الوحيدة الدافعة لامكانيات الثورة .

اما عن الجانب الاول : فيتجلى فى قيام الاتحاد الاشتراكى العربى على تحالف قوى الشعب العاملة ، من فلاحين وعمال وجنود ومثقفين وراسمالية وطنية(1) ،

(1) وقد حدد قرار مجلس قيادة الثورة الصادر فى 11 / 6 / 71 باصدار النظام الأساسى للاتحاد الاشتراكى العربى ، تعريف فئات قوى الشعب العاملة . فقد عرفت المادة(17) منه الفلاح بقولها : « يعتبر فلاحا كل من يعيش اساسا على الزراعة او تربية المواشى ولا يمتلك هو وزوجته واولاده القصر أكثر من ثلاثين هكتاراً تروى رياً دائماً . ويعتبر عاملاً كل من =

وبالتالى فلا يجوز لغير تلك الفئات الانخراط فى صفوفه بلى انها معزولة عن الحياة السياسية ، وقد انعكس ذلك فى السلطة العليا الممثلة للشعب اذ اقتصرت عضوية الاتحاد الاشتراكى على من كان حائزا للسيادة السياسية فى الدولة ، اى على قوى الشعب العاملة ، دون غيرها من افراد الشعب الليبى . وهكذا يتضح ان الاتحاد الاشتراكى العربى يشكل من هذه الزاوية تمثيلا للسيادة الاجتماعية للشعب العامل دون غيره من افراد الشعب الليبى بمفهومه الاجتماعى الواسع .

= يعتمد أساساً فى حياته على الأجر اليومى كما لم يكن موظفاً مصنفاً ، وكذلك كل حرفى يعتمد أساساً فى حياته على عمله من حرفته التى لا يستخدم فيها أحداً من غير أسرته .

كما عرفت المادة (18) الراسمالى الغير مستغل بانه :

- الذى يخضع للضرائب التصاعدية .
- القادر على استخدام راسماله بكفاءة .
- الذى لا يستغل غيره .
- الذى يكسب ماله بالطرق الحلال . للمزيد راجع : الموسوعة التشريعية ، مصدر سابق ص 153 .

وفيما يتعلق بالجانب الاخر للطابع الاجمالى للتنظيم الشعبى السياسى فانه يتبدى جليا فى الوظيفة الاخرى للاتحاد الاشتراكى ، بوصفه القوة السياسية الموجهة لاهداف الجماهير ومطالبها ، والتى عن طريقها تقوم الجماهير بتقرير ومراقبة وتوجيه السياسية . والاتحاد الاشتراكى كان يقوم مقام التنظيمات الحزبية (الواحدة او المتعددة) حيث استوعبت قيادة الثورة الظروف التاريخية التى نشأت فى ظلها فكرة الاحزاب وتطورها الى تمثيل طبقات معينة ، وما نتج عن تلك التجربة الحزبية فى الحكم فى مختلف الانظمة ، وايقنت القيادة الثورية استحالة نجاح تجربة الحزبية فى ليبيا ، وقد تبلور هذا اليقين فى اصدارها القانون رقم 71 لسنة 1972 م بشأن تجريم الحزبية الذى نصت مادته الثانية على ان : « الحزبية خيانة فى حق الوطن وتحالف قوى الشعب العاملة الممثلة فى الاتحاد الاشتراكى العربى . .(1) » .

---

(1) فقد جاء فى بيان مجلس قيادة الثورة باقامة التنظيم السياسى ما يلى : =

وذلك لانه وفقا للمادة الاولى منه يعد الاتحاد الاشتراكى العربى التنظيم الشعبى السياسى الوحيد فى ليبيا والـذى يمارس المواطنون من خلاله حرية الرأى والتعبير فى حدود مصلحة الشعب ومبادىء الثورة ، وفقـا لاحـكام النظـام الاساسى للاتحاد لاشتراكى العربى . وقـد اعطـى هذا الدور الى الاتحاد الاشتراكى العربى على اساس اعتباره التنظيم الشعبى السياسى الـوحيد والـذى يجسـد الامـة باسرها .

وانسجاما مع ما تقدم فقد تحددت خصائص نظـرية السيادة ، وتحدد-ـائزها ، فى الايديولوجية الثورية الليبية فى المرحلة الاولى على اثر بلورة مفاهيمهـا فى الاسـاس

= لقد اثبتت التجربة ، ولا زالت تؤكد كل يوم ان تعدد التنظيمات السياسية فى الوطن العربى ادى الى خلق اقليمية من نوع جديد .

لقد دخلت الامة العربية تجربة التنظيمات الشمولية التى غلب عليها الطابع السرى فى اكثر الاقطار العربية الا ان هذا الاسلوب ادى فى النهـاية الى نتائج سيئة . . . » . للمزيد راجع البيان المنشور فى الموسوعة ، مصـدر سابق ص138 .

السياسى والاقتصادى الاشتراكى للديمقراطية التى تقوم على واحدية التنظيم السياسى الشعبى فى شكل الاتحاد الاشتراكى العربى الذى يضم قوى الشعب العاملة صاحبة المصلحة والحق فى ثورة الفاتح من سبتمبر .

وأول ما يسترعى النظر فى خصوص نظرية السيادة ، انها اتجهت الى تبنى مفهوم مبدأ السيادة الشعبية على خلاف كثير من الانظمة السياسية التى تأخذ بمبدأ سيادة الأمة ذلك الكائن الاجتماعى المجرد التى تحوزها الدولة وتتمثل الأمة فى المجالس النيابية المنتخبة ، وبالتالى فإن نظرية السيادة فى فكر قادة الثورة الليبية لم تكتف بالنظر الى الأمة فى شمولها دون تحديد أوضاع فئات الشعب وحجمها والأغلبية والاقلية التى تتعارض مصالحها مع السيادة فى صورتها العامة والتى يجب أن تحوزها الأغلبية . فرأت القيادة الثورية مدى تأثير تلك الأوضاع على السلطة السياسية وأسلوب ممارستها ، فاقنعت بأن السيادة ليست ملكاً لكائن مجرد وإنما هى قوة مجسدة

يحوزها قطاع ملموس من أعضاء الجماعة هذا القطاع هو صاحب الحق والمصلحة فى استكمال البناء الاشتراكى . ذلك القطاع من الشعب الذى يستمد أهليته فى الأساس من توافق مصالحه مع هدف بناء المجتمع الاشتراكى وبذلك فقد كانت الايديولوجية الثورية الليبية تفرق بين الشعب الاجتماعى الذى يضم جميع الافراد (صغاراً وكباراً رجالاً ونساءً كاملى الاهلية العقلية وناقصيها) صاحب السيادة وبين الشعب بوصفه مدلولاً سياسياً وقانونياً الحائز للسيادة على نحو يخدم اهداف التحول الاشتراكى .

وعليه تميز مفهوم السيادة وحائزها بطابع السيادة الاجماعية التى تحوزها قوى الشعب العاملة فلا يمارسها سوى الشعب السياسى الذى يتكون من قوى الشعب العاملة فى حين تم عزل ما عداها من افراد الشعب من الفئات التى حددها قرار مجلس قيادة الثورة بتحديد بعض الفئات التى لا يقبل افرادها اعضاء بالاتحاد

الاشتراكى العربى الصادر فى 8 / 7 / 1971 م وذلك بان حرمت من ممارسة الحقوق السياسية المقررة لمجموع الشعب والاستبعاد يسرى على مشاركتها فى اى تنظيم سياسى سواء فى القاعدة او القيادة او فى التنظيمات الاشتراكية المتصلة بالتنظيم الشعبى السياسى (الاتحاد الاشتراكى) كالنقابات والجمعيات والاتحادات المهنية . واسست القيادة الثورية السياسية هذا الحرمان السياسى على اساس ان مصالح تلك الفئات تتصادم مع اهداف النظام الاشتراكى .

وقد حدد القرار السابق تلك الفئات فيما يلى :

ـ افراد الاسرة المالكة المنهارة وحاشيتها .

ـ اعضاء المجالس النيابية فى العهد المباد فيما عدا من يستثنون بقرار من مجلس قيادة الثورة .

ـ كل من تقلد قبل ثورة الفاتح من سبتمبر منصبا من المناصب العامة التالية :

1 ـ رئيس مجلس الوزراء والوزراء .

2 ـ رئيس الديوان الملكى المنهار .
3 ـ رئيس مجلس الشيوخ سابقا .
4 ـ رئيس مجلس النواب سابقا .
5 ـ رئيس المحكمة العليا .
6 ـ شيخ الجامعة الاسلامية .
7 ـ مفتى الديار الليبية .
8 ـ ناظر الخاصة الملكية .
9 ـ مستشاروا المحكمة العليا .
10 ـ محافظ مصرف ليبيا .
11 ـ رئيس مجلس ادارة المصرف الزراعى الوطنى الليبى .
12 ـ مدير الجامعة الليبية .
13 ـ مدير عام المصرف الصناعى العقارى .
14 ـ نائب محافظ مصرف ليبيا .
15 ـ عضو مجلس الادارة المنتدب بالمصرف الزراعى الوطنى الليبى .

16 ـ منصب الوالى فى الولايات سابقا .

17 ـ منصب رئيس المجلس التنفيذى سابقا .

18 ـ منصب رئيس المجلس التشريعى سابقاً .

19 ـ منصب الناظر سابقا .

20 ـ منصب عضو المجلس الادارى سابقا[1] .

ويستثنى من هؤلاء من يسمح له بممارسة حقوقه السياسية بقرار من مجلس قيادة الثورة[2] .

والملاحظ ان من شغلوا تلك المناصب العامة يعدون فئة محدودة جدا نسبيا .

ـ كل من هو محال للمحاكمة امام محكمة الشعب الا من تثبت براءته .

ـ كل من اتهم بالتآمر على ثورة الفاتح من سبتمبر .

---

(1) للمزيد راجع الموسوعة ، المصدر السابق الاشارة ، ص166 ، 167 .

(2) نذكر من تلك الفئات من شملهم قرار مجلس قيادة الثورة بمحاكمة المسئولين عن الفساد السياسى والادارى ، الصادر فى 26 / 10 / 1969 م . الموسوعة المجلد الاول ص53 .

مما تقدم يتضح ان النظرية الليبية فى التنظيم السياسى ميزت فى المرحلة الاولى بين فئات الشعب ، فقررت الحقوق السياسية التى تسندها قاعدة اجتماعية اقتصادية اشتراكية لقوى الشعب العاملة ، وحرمت منها بعض الافراد الذين بحكم اوضاعهم ومصالحهم رأت قيادة الثورة انها تتصادم مع مصلحة الاغلبية فى بناء المجتمع الاشتراكى . وبذلك اخذ مفهوم السيادة فى الايديولوجية الليبية طابعا اجماعيا لذوى المصلحة والحق فى الثورة وبالتالى فلا محل لوجود نظام الكثرة الحزبية والمعارضة .

وبعد ان اوضحنا الفلسفة الثورية فى التنظيم السياسى فى المرحلة الاولى السابقة على ظهور النظرية العالمية الثالثة ، ننتقل الى دراسة الاسس الفلسفية لنظام الحكم فى الجماهيرية الليبية كما جاءت فى النظرية العالمية الثالثة .

***

الفصل الثاني

أسس التنظيم السياسي في النظرية العالمية الثالثة

اسس التنظيم السياسى
فى النظرية العالمية الثالثة

تنتسب نظرية التنظيم السياسى فى الايديولوجية الليبية الى المفاهيم التى ارستها النظرية العالمية الثالثة ، وتظهر تلك العلاقة بين الايديولوجية والنظرية فى جانبى نظرية السلطة : السياسى (القانونى) والاقتصادى ، اى فى نظريتى الديمقراطية ، والسيادة واسسهما السياسية والاقتصادية . ومن ثم نقسم دراستنا هذه لاسس التنظيم السياسى فى النظرية الثالثة الى ثلاث مباحث : ندرس فى الاول تحت عنوان الاساس القانونى والسياسى ، نظرية

الديمقراطية فى مطلب اول ونظرية السيادة فى مطلب ثانى اما المبحث الثانى فنخصصه لدراسة الاساس الاقتصادى ، المبحث الثالث لدراسة الاسلوب السياسى لممارسة الديمقراطية فى النظرية العالمية الثالثة .

المبحث الاول

الاساس السياسى والقانونى للتنظيم السياسى فى النظرية العالمية الثالثة

المطلب الاول
نظرية الديمقراطية

يتحصل هدف الديمقراطية فى النظرية العالمية الثالثة فى السعى من اجل اقامة شكل من التنظيم السياسى يتيح لاصحاب الحق والمصلحة فى الثورة قيادة النضال فى سبيل انجاز مصالحها التاريخية فى اقامة السلطة الشعبية ،

وبناء مجتمع الكفاية والعدل على هدى مبادىء الشريعة الاسلامية ، بناء مجتمع بغير طبقات .

ويتبدى الطابع المتميز لهذه الديمقراطية جليا ، فهى تتبنى دعوة الجماهير كل الجماهير لمباشرة السلطة بنفسها ، وقد ضمنت دعوتها تلك فى الاعلان عن قيام سلطة الشعب الصادر عن « مؤتمر الشعب العام » فى دورته الاستثنائية فى القاهرة بمدينة سبها ما بين العاشر والثانى عشر من ربيع الأول 1397 هـ الموافق 28 فبراير و3 مارس 1977 م لبلورة قرارات وتوصيات المؤتمرات الشعبية فى شأن الاعلان عن قيام سلطة الشعب ، فقد جاء فى المادة الثالثة منه ان :

« السلطة الشعبية المباشرة هى اساس النظام السياسى فى الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية ، فالسلطة للشعب ولا سلطة لسواه ، ويمارس الشعب سلطته عن طريق المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية

والنقابات والاتحادات والروابط المهنية (مؤتمر الشعب العام)[1] .

والنظرية العالمية الثالثة تتضمن نظرة شاملة للانسان والمجتمع فى جوانبه السياسية والاقتصادية والاجتماعية والعقائدية ، فهى ليست مجرد منهج سياسى وحسب او حل لمشكل اقتصادى فحسب ، وانما هى نظرة شاملة للانسان وللطبيعة ولله ، بغية الوصول الى تأصيل عام نظرى وعملى . فهى فى جانبها السياسى تنظر الى الدولة ، التى تتجسد فى مواجهة الجماهير فى اداتها الرئيسة الحكومة . على اعتبار انها التنظيم السياسى لحكم الطبقة : « ان كافة الانظمة السياسية فى العالم الان هى نتيجة صراع ادوات الحكم على السلطة صراعا سلميا او مسلحا كصراع الطبقات او الطوائف او القبائل او

(1) راجع الاعلان عن سلطة الشعب ، المنشور بالجريدة الرسمية العدد 1 الصادر فى 25 ربيع الاول 1397 هـ ـ 15 مارس 1977 م السنة الخامسة عشر ص 65 .

الاحزاب او الأفراد ، ونتيجته دوما فوز اداة الحكم : فرد او جماعة او حزب او طبقة . . . وهزيمة الشعب . . . . اى هزيمة الديمقراطية الحقيقية »[1] .

وعليه فالنظرية العالمية الثالثة ترى ان اداة الدولة الرئيسية ، الحكومة ، محكوم عليها بالزوال خلافا للنظرية التقليدية التى تعتبرها ظاهرة حتمية وابدية . ويقوم ذلك الاعتقاد على تصورها بحل المشكل الديمقراطى بالاسلوب المباشر ، وان الدولة التى تجسد الأمة وتحكم نيابة عنها محكوم عليها بالزوال مثل سائر أدوات الحكم عدا الجماهير الشعبية يقول المفكر معمر القذافى أن : « الأحزاب والحركات السياسية أو الشخصيات السياسية فى العالم همها هو الوصول الى خلق أداة للحكم ، ويعتقد أصحابها أن أداة الحكم هذه

---

(1) من الفصل الاول من الكتاب الاخضر « حل مشكل الديمقراطية ـ سلطة الشعب » الركن السياسى للنظرية العالمية الثالثة . اداة الحكم . ص 44 الجريدة الرسمية المصدر السابق .

إذ تكونت فستحل مشكل الحرية والمشكل الاقتصادى ، ولكى تحل المشكلة لا بد أن يصل صاحب الحل الى السلطة الى الحكم ، وهذا يعنى أن الصراع كله يدور حول أداة الحكم)[1] .

ومن ثم تضحى حكومة الدولة ، ذلك الكائن المعنوى المجرد الحائز لسلطة الحكم ظاهرة زائلة ، تعكس حالة القوى الاجتماعية المتصارعة ، وتستمد وجودها من ذلك الصراع وبالنظر لهذا التلازم فان الدولة بمفهومها التقليدى ، الحاكمة والحائزة للسيادة تزول بزوال ذلك الصراع حين تصل الجماهير للسلطة وتحوز ادواتها . ونجد تاكيدا على هذا الاعتقاد فى النظرية العالمية الثالثة وفى شروح مؤسسر النظرية ، العقيد معمر القذافى ، من ذلك ما جاء فى الحوار الذى اجراه المفكر معمر القذافى مع اعضاء الدورة التسيبسية الاولى حول مشكل الديمقراطية

---

(1) من حوار الاخ العقيد مع اعضاء الدورة التأسيسية الاولى ، المنشور فى السجل القومى ، المجلد السابع ص154 .

فى 18 شعبان 1395 هـ الموافق 25 أغسطس 1975 م فبعد انتقاده لاسلوب حل المشكل الديمقراطى استنادا الى الكثرة الحزبية فى الغرب او حكم الطبقة او الحزب الواحد فى الشرق ، وبعد تساؤله عن الحل لمشكل الصراع على السلطة ،يقرر الاتى : « . . الحل من وجهة نظرنا فى ان يكون الشعب هو اداة الحكم ، ليس الفرد ، وليس الحزب ، وليست الطبقة وليست الجماعة ، وليس المجلس وانما اداة الحكم يجب ان تكون الشعب كله . اذا اصبحت اداة الحكم هى الشعب وتحقق هذا عمليا فانه بداهة وبالضرورة ينتهى الصراع على السلطة لانه لم يعد هناك من يزاحم الشعب على السلطة ، الا شعب اخر مجاور له ، وهذا لا يعتبر صراعا على السلطة ، هذا غزو . . . (1) » .

وترى النظرية العالمية الثالثة علاجا للقصور فى حل

---

(1) السجل القومى ، المشار اليه سابقاً ص 159 .

المشكل الديمقراطى سواء فى الديمقراطيات التقليدية الراسمالية التى تكتفى بالنص على حقوق وحريات للافراد فى القوانين او فى الديمقراطيات الماركسية التى ترى ان الديمقراطية تتوقف على تمكين العاملين من المشاركة فى تسيير شئون الحياة الاقتصادية والسياسية فى الجماعة وتزويدهم بالامكانيات التى تتيح لهم هذه القدرة ، فى حين ترى النظرية العالمية الثالثة ان الحل ليس بالنصوص القانونية ولا بمشاركة العاملين فى الحكم بل بان يصبح الشعب كله هو اداة الحكم وهو صاحب السلطة والسيادة والثروة والسلاح لا يشارك احد ولا يشاركه فيها احد . يقول المفكر معمر القذافى : « اذا امكن تحويل اداة الحكم من الفرد او الحزب او الطبقة او الجماعة او المكتب او المجلس او اللجنة ، الى الشعب تكون المشكلة قد حلت ، لماذا لانه اذا اصبح الشعب هو الذى يحكم ، لم يعد هناك صراع بين جهة واخرى . لم يعد هناك صراع على السلطة ، لان الشعب بكامله

اصبح هو السلطة [1] .

ترتيبا على ما تقدم ، الـذى يتخلص فى ان كافة الانظمة السياسية فى العالم الان هى نتاج صراع ادوات الحكم على السلطة ، يتضح ان الصراع الطبقى هو الاطار الذى تدور فى محيطه نظرية التنظيم السياسى كتنظيم لسلطة الحكم فى الكتاب الاخضر فقد جاء فيه بهذا الخصوص : « ان القاعدة المادية للمجتمع غير ثابتة لانها ايضا اجتماعية من جانب اخر . ان اداة الحكم للقاعدة المادية الواحدة فى المجتمع ربما تستقر الى حين ولكنها تتعرض للزوال بمجرد تولد مستويات مادية واجتماعية جديدة من ذات القاعدة المادية الواحدة . . . ومجمل القول ان محاولات توحيد القاعدة المادية للمجتمع من اجل حل مشكلة الحكم او حسم الصراع لصالح حزب او طبقة او طائفة . . . ان تلك المحاولات جميعها

---

(1) السجل القومى ، المجلد السنوى السابع ص160 .

بائت بالفشل . .(1) » .

وهكذا تصل النظرية العالمية الثالثة الى ان كل المحاولات التى جرت فى السابق لم تنجح فى حل اسباب الصراع .

والملاحظ ان النظرية العالمية الثالثة تتبع للوصول الى تحقيق اسسها سنة التدرج ، فى الانتقال الى الجماهيرية . يتضح ذلك من ايمان قادة الثورة بسياسة التدرج ، فحتى الانتقال من الثورة الى الدولة فى المرحلة الاولى للثورة فى الايديولوجية الليبية ، لا بد ان يتم تدريجيا ، ويمر بمرحلة انتقالية . يقول فى هذا المفكر معمر القذافى : « . . . يجب ان يكون واضحا لديكم ان المرحلة الانتقالية . . . لا بد ان تمتد عشرات السنين ، وان مرحلة الانتقال يقودها جيل او اكثر ، وليس بمجلس ولا

---

(1) من الفصل الاول من الكتاب الاخضر ، الجزء الاول حل مشكل الديمقراطية .

فرد ، ان المرحلــة الانتقــالية هذه لا تعنــى الدكتاتورية . . . ولا تعنى ان يحكم نيابة عن الشعب ، بل هى المدة التى تستغرقها عملية البناء المادى والمعنوى استكمالا للشكل والمحتوى للمجتمع الجـديد . . . هى المدة التى لا بد ان نصل فى نهايتها الى اتمام عملية البناء الثورى ليبدأ بعدها التطور الطبيعى العـادى[1] . ووفقا للقاعـدة الاقتصـادية فى حل مشــكل الديمقــراطية فان القاعدة الطبيعية هى القاعدة السليمة التـى لا مفـر من العودة اليها فى حل المشكل الاقتصادى حلا نهائيا .

ومـع ما تقــدم فان ما يميز المرحلــة الانتقــالية ـ فى الايديولــوجية الليبية الثــورية ـ هو انــه سيزج فيها بالشعب ثوريا ليمارس الديمقراطية الشعبية الجديدة ، وان يتم مع نهايتها بناء الاساس النهائى للحـكم الشعبـى ،

---

(1) من خطاب العقيد معمر القذافى فى العيد السادس لثورة الفاتح من سبتمبر ، الذى القاه فى اول سبتمبر1975 م راجع السجل القومى المجلد السنوى السابع ص196 ، 199 .

وان يتم ذلك بالشعب وليس نيابة عن الشعب . ويقول المفكر معمر القذافى : « ان المرحلة الانتقالية ليست اختبارا اراديا منا ولكنها مترتبة بالضرورة على قيام الثورة . . . ما دامت هناك ثورة ، اذن هناك تحول ثورى . . . انتقال من هذا الواقع الى ذلك الوضع الذى نريده من المجتمع الذى يتحول ثوريا ، الى المجتمع الذى يتطور تدريجيا »[1] .

ويقول المفكر معمر القذافى ، ان المرحلة الانتقالية هى مرحلة بناء الديمقراطية الشعبية الجديدة للشعب الليبى وفق النظرية العالمية الثالثة ، وهذه النظرية الجديدة تقوم على اساس سلطة الشعب دون نيابة او تمثيل ، اى ان تقوم الديمقراطية المباشرة والوسيلة الوحيدة

---

(1) من خطاب العقيد معمر القذافى فى العيد السادس لثورة الفاتح من سبتمبر ، الذى القاه فى اول سبتمبر 1975 م راجع السجل القومى المجلد السنوى السابع ص196 ، 199 .

لاقامتها هى المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية [1] .

يقول مؤسس النظرية موضحا طبيعة المرحلة الانتقالية : « ان المجتمع الشعبى الديمقراطى لا يمكن الوصول اليه الا اذا مارس افراد الشعب الليبى التجارب الشعبية للديمقراطية من الان . ان المجتمع الديمقراطى الشعبى الذى لا بد ان نصنعه بارادتنا الحرة ولا يمكن تحقيقه ولا يمكن الوصول اليه الا اذا مارس كل فرد منكم التجربة الشعبية الديمقراطية اعتبارا من الان ، لانه بمجرد نجاح التجربة الشعبية الديمقراطية الجديدة تنتهى المرحلة الانتقالية ويستقر المجتمع على الاسس الديمقراطية الشعبية الجديدة[2] .

اذن غاية المرحلة الانتقالية فى الايديولوجية الثورية

---

(1) من الفصل الاول من الكتاب الاخضر .

(2) من خطاب المفكر معمر القذافى فى العيد السادس للثورة . المصدر السابق ص 201 .

الليبية هى اقامة الاسس الديمقراطية الشعبية فى صورة المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية باعتبارها الشكل النهائى للديمقراطية ، لانه وفقا للنظرية العالمية الثالثة ليس بعد ذلك الا الفوضى والغوغائية(1) . اذ باقامة الديمقراطية فى صورتها الجماهيرية تختفى الحكومة وتقوم سلطة الشعب وتمتلك الجماهير كل الامكانيات التى تمتلكها الحكومات اليوم وتودع تلك الامكانيات والسلطات فى المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية التى ينضوى تحت فروعها كل الجماهير .

وترتبا على ما تقدم فالحريات فى النظرية العالمية الثالثة ليست مجرد نصوص تقر بها الدولة وتلتزم باحترامها وعدم المساس بها ، وانما لا بد من اسنادها الى قاعدة اقتصادية مادية تعطى الفرد القدرة على ممارستها . على ان تكون

---

(1) من حديث المفكر معمر القذافى فى الندوة العالمية حول « الكتاب الاخضر » بجامعة قاريونس فى اول اكتوبر 1979 . السجل القومى ، المجلد السنوى الحادى عشر صفحة 221 .

تلك الممارسة فى المرحلة الانتقالية ، وحتى تحقيق النظام الجماهيرى الاشتراكى ، منسجمة مع مقتضيات التطور فى جدلية الصراع لصالح الجماهير ومسيرتها الحتمية صوب ازالة استغلال الفرد ، وبالتالى تمارس فى اطار المضمون السياسى والاقتصادى الذى حددته النظرية العالمية الثالثة لحل مشكل تطبيق الديمقراطية وتحقيق الجماهيرية .

المطلب الثانى

نظرية السيادة

استحدث مؤسس النظرية العالمية الثالثة مفهوما جديدا للديمقراطية ، كما قدمنا الامر الذى استتبع وضع نظرية للسيادة تتفق والأسس التى أقام عليها المفهوم الجديد للديمقراطية .

ومع ان النظرية العالمية الثالثة تتفق مع النظريتين

السابقتين - الراسمالية التقليدية والماركسية - فى تقرير مبدأ « سيادة الشعب » لكنها امتازت عنهما فى تحديدها لمفهوم الشعب السيد يتسع ليتفق والمبادى التى تستند اليها . ففى حين ياخذ الشعب فى النظرية التقليدية للسيادة معنى مجردا يختلف نطاقه ضيقا واتساعا حسب التيار السياسى السائد (وفقا لمصالح البرجوازية المالكة للقوى الاقتصادية) ، وانه في النظرية الماركسية ياخذ مفهوما ينبثق من نظرية الصراع الطبقى مستندا على قاعدة الماركسية المادية الجدلية ، حيث يتبلور ذلك المفهوم فى مبدأ سيادة الشعب العامل وبالتحديد فى سيادة البروليتاريا ، فأنه فى النظرية العالمية الثالثة يأخذ مفهوماً أكثر شمولاً حيث كل الليبيين اعضاء فى المؤتمرات الشعبية باعتبارهما القاعدة الاساسية لتحقيق الديمقراطية المباشرة ، التى تتيح لافراد الشعب ممارسة السيادة . يقول المفكر معمر القذافى : « كل الليبيين اعضاء فى المؤتمرات » .

ان كل الشعب الليبى الان مقسم الى مؤتمرات شعبية فكل الليبين والليبيات منضمين الى مؤتمرات شعبية[1] » .

ويستند المفكر فى نظريته الى حتمية مآل الصراع الناشىء من التحكم فى حاجات الانسان ، فهو يرى انه فى خاتمة المطاف ينقسم المجتمع الى فريقين متصارعين : اقلية سائدة تتحكم فى حاجات الانسان ، واغلبية تعانى من استغلال الاقلية وتحكمها فى حاجاتها الضرورية . والاغلبية اذ تعانى من استغلال الاقلية وتفتقر الى الحرية فى ظل حكمها ، فتناضل من اجل الفوز بحريتها ، يقول المفكر : « ان حرية الانسان ناقصة اذا تحكم اخر فى حاجته ، فالحاجة قد تؤدى الى استعباد انسان لانسان ، والاستغلال سببه الحاجة ، فالحاجة مشكل

(1) راجع حديث القائد عن عملية التصعيد لقيادات المؤتمرات الشعبية الاساسية فى 7 / 2 ك 78 م السجل القومى ، المجلد السنوى التاسع ص 431 .

حقيقى ، والصراع من تحكم جهة ما فى حاجات الانسان » .

« ان الحل النهائى هو الغاء الاجرة ، وتحرير الانسان من عبوديتها ، والعودة الى القواعد الطبيعية التى حددت العلاقة قبل ظهور الطبقات واشكال الحكومات والتشريعات الوضعية » .

والحل هو : « ان لكل عنصر من عناصر الانتاج حصة فى هذا الانتاج[1] .

واستنادا الى نظرية معمر القذافى « فى الحاجة تكمن الحرية » فانه يرفض انتقال ملكية ادوات الانتاج ووسائله المادية الى الشعب كحل للمشكل الاقتصادى - الذى افشل الديمقراطية فى التطبيق التقليدى - لان ذلك لا يحل مشكل حق العامل فى الانتاج ذاته . ويبرر ذلك بقوله :

---

(1) من الفصل الثانى من الكتاب الاخضر « حل المشكل الاقتصادى » الركن الاقتصادى للنظرية العالمية الثالثة .

« اذا افترضنا ان السلطة السياسية والمحتكرة للملكية هى سلطة كل الناس اى : انها سلطة الشعب بكامله يمارسها عن طريق المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية والنقابات المهنية ، وليست سلطة طبقة واحدة ، او حزب واحد او مجموعة احزاب ، او سلطة طائفة او قبيلة او عائلة ، او فرد ، او اى نوع من السلطة النيابية ، ومع هذا فان ما يعود على العاملين مباشرة من حيث مصالحهم الخاصة فى شكل اجور او نسبة من الارباح او خدمات اجتماعية هو نفسه الذى يعود على العاملين فى المؤسسة الخاصة : اى ان كلا من العاملين فى المنشأة العامة ، والمنشأة الخاصة هم اجراء رغم اختلاف المالك .

وعليه فان التطور الذى طرأ على الملكية من حيث نقلها من يد الى يد لم يحل مشكلة حق العامل فى الانتاج ذاته الذى ينتجه مباشرة ، وليس عن طريق المجتمع او مقابل اجر ، والدليل على ذلك هو ان المنتجين لا يزالون اجراء برغم تبدل اوضاع الملكية .

وانسجاما مع الغاية من انشاء المجتمع الاشتراكى الجديد الذى ينتفى فيه التحكم فى الحاجات الانسانية ، حيث ان اشباع الحاجات يتم دون استغلال او استعباد الغير ولذا فالانسان فى المجتمع الجديد اما ان يعمل لنفسه لضمان حاجاته المادية او يعمل لمؤسسة اشتراكية يكون شريكا فى انتاجها او ان يقوم بخدمة عامة للمجتمع ويضمن له المجتمع حاجاته المادية[1] .

وهنا نجد الاختلاف كبير بين النظرية العالمية الثالثة والنظرية الماركسية فى السيادة . ففى الماركسية نجد مؤسسها اوصلته قاعدة الصراع الطبقى الى حتمية معينة تتمثل فى اعطاءه الدور الاساسى فى ممارسة مظاهر السيادة ، فقد اعلن ماركس صراحة الطابع الطبقى للسلطة السيادية فى دولة البروليتاريا ، وبالتالى فان نظريته فى سيادة الطبقة البروليتارية لا تختلف عن النظرية

(1) راجع الفصل الثانى من الكتاب الاخضر « حل المشكل الاقتصادى » تحت عنوان « فى الحاجة تكمن الحرية » .

التقليدية التى يستتبع تطبيقها فى ظل الحكم البرجوازى استئثار طبقة واحدة (البرجوازية) بالسيادة من حيث الواقع . وان كانت الطبقة حائزة السيادة فى النظرية الماركسنية اكثر اتساعا منها فى النظرية التقليدية . اما السيادة فى المجتمع الجماهيرى وفقا للنظرية العالمية الثالثة فانها لجميع افراد الشعب اصحاب الحق والمصلحة فى الثورة وليس للعمال فقط او لطبقة الراسمالية فقط .

هذا وتتسم السيادة فى النظرية العالمية الثالثة بطابع « اجماعى » بمعنى انها ترفض الكثرية الحزبية كاداة للحكم ، وحكمة ذلك انه فى اطار المجتمع الجماهيرى القائم على مجموع افراد الشعب اصحاب الحق والمصلحة فى الثورة ، ذات المصالح والوجدان المتماثل فانه ينتفى كل مبرر للكثرية ولا حتى لفكرة الحزبية فى صورة التنظيمات الشمولية خاصة وان النظرية العالمية الثالثة تعلن انها ترشد الى المعرفة الصحيحة لقوانين التطور نحو المجتمع الجماهيرى ، تلك المعرفة التى جعلتها تنادى بسيادة

الجماهير ، وبالتالى فان السماح بالتعدد العقائدى ينطوى على اهدار لقوانين التطور . ومن هنا كانت السلطة والسيادة اجماعية شمولية ولكنها تتسع للمناقشة دون المعارضة الهدامة . يقول المفكر معمر القذافى : « ان النقد من اجل انجاز عملية التحول الثورى بنجاح ، هو نقد مطلوب ومباح . . اما النقد التشكيكى لهذه العملية ، هو نقد مرفوض ، ومحرم لانه هدام .

ان المعارضة الاسلوب الذى يعرقل عملية التحول الثورى هى المعارضة المطلوبة والمباحة . . . اما معارضة عملية التحول ذاتها هى المعارضة المحرمة . . (1) » .

ونرى النظرية العالمية الثالثة ان ما تقرره يحقق لاول مرة فى تاريخ الانسانية سيادة الشعب ، الذى يمارس الحكم بوساطة الاساليب الديمقراطية المباشرة ، حيث

---

(1) من الخطاب التاريخى فى احتفالات العيد السادس للثورة . السجل القومى ، المجلد السنوى السابع ص202 .

المؤتمرات الشعبية الاساسية هى التى تقرر واللجان الشعبية هى التى تنفذ قرارات المؤتمرات الشعبية التى تضم جميع ابناء الشعب . والشعب هو الذى يراقب جميع تلك اللجان الشعبية ويمارس دكتاتوريته عليها . يقول مؤسس النظرية العالمية الثالثة موضحا طبيعة هذه السيادة التى تمارسها المؤتمرات الشعبية : « هذه دكتاتورية للشعب وليست لطبقة ، وليست دكتاتورية البروليتاريا ، ولا دكتاتورية الجيش ، ولا دكتاتورية اية جهة من الجهات ، دكتاتورية الشعب ، ولما تكون دكتاتورية الشعب معناها الديمقراطية . . لانه ليس هناك جهة اخرى خارج الشعب تمارس عليها الدكتاتورية ، وانما الشعب بالنسبة للناس الذين يقومون بخدمته لا بد ان يمارس عليهم دكتاتوريته ، والا تنقلب الاية بان القلة من الموظفين والتكنوقراط والباشوات والخواجات هؤلاء هم الذين يمارسون بعد ذلك الدكتاتورية على الشعب

مثلما كانت قبل الثورة . .[1] » .

وهــكذا فالسيادة في الديمقــراطية الجــديدة ، لدى مؤسس النظـرية العـالمية الثالثـة تستخـدم في تقــويض علاقات الانتاج القديمة فتعطـى لكل عنصر من عنـاصر الانتـاج قيمتـه وفى مقدمتهـا العنصر الانسانـى وتهــدم العلاقات القائمة على الاستغلال الطبقي وتحكم البعض في حاجات الاخرين . ومن ثم تنصهر الطبقات في بوتقة المجتمع الاشتـراكى الجـديد ، وينشـأ مجتمـع خال من العناصر القديمة للصراع من اجل اشباع الحاجات فيزول كل وجود طبقي ويقوم المجتمع الجماهيرى الاشتراكى . وترتيبا على تلك الخصائص تخلص النظرية العالمية الثالثة الى القول باصالة التنظيم السياسى الجماهيرى .

---

(1) من حديث القائد فى اجتماعات اللجنة الشعبية للعدل فى 19 شوال 1388 ا الموافق 10 / 9 / 1979 م . السجل القومى ، المجلد الحادى عشر ص 86 .

المبحث الثانى

الاساس الاقتصادى

للتنظيم السياسي فى النظرية الثالثة

سبق ان بحثنا فى الاساس الاقتصادى فى الايديولوجية الثورية الليبية قبل ظهور الركن الثانى للنظرية العالمية الثالثة « حل المشكل الاقتصادى » وعلمنا ان الاعلان الدستورى الصادر عام1969 م حدد الاطار الذى اعلنت عنه قيادة الثورة منذ البدء للقاعدة الاقتصادية للتنظيم السياسى الليبى ، والذى جاء فى مقدمته : « باسم الارادة الشعبية التى عبرت عنها القوات المسلحة فى الفاتح من سبتمبر1969 والتى اطاحت بالنظام الملكى واعلنت . . . وحماية لثورته وتدعيما لها حتى تسير نحو تحقيق اهدافها فى الحرية والاشتراكية والوحدة » .

كذلك جاءت المادة السادسة من الاعلان الدستورى

المذكور معلنة عن عزم قيادة الثورة فى اقامة قاعدة اقتصادية للتنظيم السياسى تستند الى الاشتراكية ، فقد جاء نص المادة مؤكدا الاساس الاقتصادى الاشتراكى بقوله : « تهدف الدولة الى تحقيق الاشتراكية وذلك بتطبيق العدالة الاجتماعية التى تحظر اى شكل من اشكال الاستغلال .

وتعمل الدولة ـ عن طريق اقامة علاقات اشتراكية فى المجتمع ـ على تحقيق كفاية فى الانتاج وعدالة فى التوزيع . بهدف تذويب الفوارق سلبيا بين الطبقات والوصول الى مجتمع الرفاهية مستلهمة فى تطبيقها للاشتراكية تراثها الاسلامى العربى وقيمه الانسانية وظروف المجتمع الليبى[1] » . تأسيسا على ذلك فان مكانة الفرد ودوره فى مجتمع الثورة يتحدد فى ضوء القواعد التى اعلن عنها الاعلان الدستورى خاصة ما

---

(1) الموسوعة ، مصدر سابق ص8 .

نصت عليه المادة(8) من ان : « الملكية العامة للشعب اساس تطوير المجتمع وتنميته وتحقيق كفاية فى الانتاج ، والملكية الخاصة الغير مستغلة مصونة ، ولا تنزع الا وفقا للقانون »[1] .

وملخص ما تقدم ان القاعدة الاقتصادية للتنظيم السياسى الليبى فى المرحلة الاولى السابقة على ظهور « حل المشكل الاقتصادى » ارتكزت على الملكية العامة للشعب والملكية الخاصة الغير مستغلة على اساس من التعاون حيث تضع الدولة نظاما للتخطيط القومى الشامل اقتصاديا واجتماعيا وثقافيا ، ويراعى فى توجيه الاقتصاد الوطنى التعاون بين القطاعين العام والخاص لتحقيق اهداف التنمية الاقتصادية .

اما القاعدة الاقتصادية فى النظرية العالمية الثالثة فانها

---

(1) السجل القومى ، المجلد السنوى السابع ص72-82 . راجع ايضا الجزء الثانى من الكتاب الاخضر .

تختلف عن المضمون الذى كان لها فى المرحلة الاولى كما سنوضح فيما يلى .

ينطلق مؤسس النظرية الثالثة فى جانبها الاقتصادى من نقده للاشتراكية التقليدية ووسائلها باعتبارها لا يمكن ان تخلص الانسان من ضغوط الحاجة ، فلا تحديد الملكية بحد اعلى ولا تحديد الدخل ولا مشاركة العمال فى الارباح والادارة ولا ملكية الدولة لوسائل الانتاج الرئيسة يمكن ان يحل المشكل الاقتصادى . فبالرغم من التطورات الهامة التى حدثت فى طريق حل المشكل الاقتصادى ، ذلك المشكل الذى يتميز بتمركزه فى مشكل العمل واستغلال لراسمالى (سواء كان فرد او هيئة او الدولة) للعامل فان تلك التطورات التى انصبت على الاجرة او الملكية لم تحل المشكل الاقتصادى .

يقول الكتاب لاخضر فى ذلك : « ان المحاولة التى انصبت على الاجور ليست حلا على الاطلاق وانما هى

محاولة تلفيقية واصلاحية اقرب الى الاحسان منها الى الاعتراف بحق للعاملين ، لماذا يعطى العاملون اجرة : لانهم قاموا بعملية انتاج لصالح الغير الذى استاجرهم لينتجوا له انتاجا ـ اذن هم لم يستهلكوا انتاجهم بل اضطروا للتنازل عنه مقابل اجرة والقاعدة السليمة هى :

« الذى ينتج هو الذى يستهلك » .

كذلك فان التطور الذى طرأ على الملكية من حيث نقلها من يد الى يد لم يحل مشكلة حق العامل فى الانتاج ذاته الذى ينتجه مباشرة ، وليس عن طريق المجتمع او مقابل اجرة . والدليل على ذلك هو ان المنتجين لا يزالون اجراء رغم تبدل اوضاع الملكية .

ان الحل النهائى هو الغاء الاجرة وتحرير الانسان من عبوديتها والعودة الى القواعد الطبيعية . .

ان القواعد الطبيعية انتجت اشتراكية طبيعية قائمة على المساواة بين عناصر الانتاج وحققت استهلاكا

متساويا تقريبا لانتاج الطبيعة بين الافراد ، اما عمليات استغلال انسان لانسان واستحواذ فرد على اكثر من حاجته من الثروة هى ظاهرة الخروج عن القاعدة الطبيعية[1] .

من ثم فان النظرية العالمية الثالثة لم تكتف فى حلها للمشكل الاقتصادى بمعالجتها لمشكل الملكية ، والعمل والاجر ، كاحد عناصر الانتاج ، كما فعلت النظريات السابقة بل عالجت ايضا مشكل الانتاج نفسه ، فذهبت الى ان لكل عنصر من عناصر الانتاج حصة فى هذا الانتاج . اى ان العمل الانسانى احد العناصر الثلاث الرئيسة لعملية الانتاج ، وانه يجب ان ياخذ كامل حصته ، لا جزء منها حتى يتحرر العامل من العبودية ، واستكمالا لجوانب ذلك التحرر للعامل تعتقد النظرية العالمية الثالثة اذ « فى الحاجة تكمن الحرية » وحتى

(1) من الفصل الثانى للكتاب الاخضر .

تتحقق تلك الحرية مكتلمة ، تنادى النظرية بكفالة التنظيم السياسى لجميع الحاجات الاساسية للفرد واشباعها . وتعتبر المسكن والمعاش والمركوب والارض (بالنسبة للمزارع) ، كلها حاجات أساسية . ذلك لأن غاية المجتمع الاشتراكى الجديد الذى تتصوره النظرية العالمية الثالثة ، هى تكوين مجتمع سعيد ، لانه حر ، وهذا لا يتحقق الا باشباع الحاجات المادية والمعنوية للانسان ، وذلك بتحرير هذه الحاجات من سيطرة الغير وتحكمه فيها .

فى نطاق هذا إلهيكل والهدف العام للقاعدة الاقتصادية فى النظرية العالمية الثالثة يمكن التمييز وفقا لما جاء بها وفى شروحها بين شكلين للملكية : ملكية اشتراكية ، وملكية فردية .

اولا ـ الملكية الاشتراكية :

يقول الكتاب الاخضر : ان غاية المجتمع الاشتراكى

الجديد هى تكوين مجتمع سعيد ، لانـه حر ، وهـذا لا يتحقق الا باشباع الحاجات المادية والمعنوية للانســان ، وذلك بتحرير هذه الحاجات من سيطرة الغير وتحكمه .

وهكذا ربطت النظرية بـين حرية الفـرد والمجمـوع وبـين اشبــاع الحاجــات ، كالســكن والمأكل والملبس والمركوب ، ولذلك تقرر ان اشباع الحاجات ينبغـى ان يتم دون استغلال او استعباد الغير . ومن ثم فان النشاط الاقتصادى هو نشاط انتاجى من اجل اشبـاع الحاجـات المادية والمعنوية وليس من اجل الربح للادخار الزائد عن الحاجات . وهذا النشاط بصورة رئيسة يتمثل فى مؤسسة اشتراكية ملكيتها اشتـراكية ، المنتجـون فيهـا شركاء فى انتاجها بدل الملكية الخاصة (لفرد او للدولة) وهـى فى المرحلة الانتقالية تاخذ احدى صورتين : ملكية الشعب والملكية التعاونية .

يقول المفكر معمر القذافى موضحا الطبيعـة الجـديدة

لهذه الملكية : « الملكية بتعود للشعب الليبى ، حتى تتحقق مقولة الثروة بيد الشعب ، ولما تصبحوا متساوين ، وما فيش واحد منكم يخدم عند واحد ، وما فيه واحد عبد عند واحد اخر ، وما فيه واحد محتاج للاخر ، فى ذلك الوقت تصبحون احرار وتصبحون متساوين فى المؤتمرات الشعبية وفى اللجان الشعبية[1] .

ثانيا : الملكية الفردية :

وهى اقل حجما من الاولى وتنقسم بدورها الى شكلين : ملكية شخصية وملكية خاصة ، اما النوع الاول فيحمل طابعا استهلاكيا محضا فى حين النوع الثانى يعد مصدرا للدخل بالنسبة لمن يعمل لحسابه ، اى ان مناط شرعية هذه الملكية الفردية محكوم بالمبدأ الوارد فى الفصل

---

(1) من خطاب المفكر معمر القذافى فى المولد النبوى الشريف 12 ربيع الاول 1398 هـ 19 / 2 / 78 السجل القومى ، المجلد السنوى التاسع ص 494 .

الثانى من الكتاب الاخضر : « ان الغاية المشروعة للنشاط الاقتصادى للافراد هى اشباع حاجاتهم فقط » و « ان اشباع الحاجات ينبغى ان يتم دون استغلال او استعباد الغير » .

ووفقا لما تقرره النظرية العالمية الثالثة فان الانسان فى المجتمع الاشتراكى الجديد ، اما ان يعمل لنفسه لضمان حاجاته المادية او ان يعمل لمؤسسة اشتراكية يكون شريكا فى انتاجها او ان يقوم بخدمة عامة للمجتمع ويضمن له المجتمع حاجاته المادية[1] .

اذن ليس الحرية لدى مؤسس النظرية الجديدة مجرد قيمة معنوية تتضمنها النصوص القانونية ، وانما هى جزء من وجود الفرد الاجتماعى ، تتحقق بالاضافة الى ضمانها فى النصوص بان توفر للفرد الامكانيات المادية اللازمة

---

(1) من خطاب المفكر معمر القذافى فى العيد الثامن للثورة 1977 م السجل القومى المصدر السابق ص96 .

للاشباع الفعلى للحرية .

يقول المفكر معمر القذافى مؤكدا وموضحا الارتباط الحتمى بين جناحى الديمقراطية (السياسى ، والاقتصادي الاشتراكى) :

« اقول ان المؤتمرات الشعبية مثلا تبقى حلا فوريا للمشكل الديمقراطى ما لم يحل المشكل الاقتصادى . ولكى تكون المؤتمرات الشعبية هى الصورة الحقيقية للديمقراطية الشعبية لا بد ان يحل المشكل الاقتصادى ايضا فى هذا المجتمع الجماهيرى . اذا كان هذا الذى امامى مؤتمر شعبى يبدو من الناحية الشكلية الناس فيه متساوون ، كل الكراسى تشبه بعضها والناس متساوون فى جلوسهم وليس لأحد الحق ان يمنع واحد من الحديث او من دخول المؤتمر الشعبى والجلوس فى اى كرسى يريده ، هذا من الناحية الشكلية الناس متساوون . . . لكن اذا افترضنا ان هذا الشخص هو رب عمل وان

هؤلاء الاشخاص هم عمال ، رغم هذا التساوى المظهرى بينهم ولكنهم فى الواقع ليسوا متساوين . . . » . وكذلك الامر بالنسبة للعلاقة بين التجار والمستهلكين ، وصاحب العمارة مع سكانها . وهكذا تنتهى النظرية العالمية الثالثة الى انه : « عندما تنتهى هذه العلاقات الظالمة بين الافراد تصبح الديمقراطية حقيقية . . هذه هى الحلول الجذرية . . طبعا هذا ينطبق على الارض « الارض ملك للجميع وليست ملكا لاحد » ، « البيت لساكنه » « وانهاء الاتجار والاجرة والايجار ونهاء ارباب الاعمال . . . اذا تساوى الناس هكذا ، اقصد ان قيام الديمقراطية الشعبية يرتبط بها اشد الارتباط او ان اساسها هو حل المشكل الاقتصادى[1] » .

(1) بيانات وخطب واحاديث العقيد معمر القذافى . السجل القومى ، المجلد السنوى الحادى عشر ص 221 ، 222 ، 323 .

المبحث الثالث

الاسلوب السياسى للديمقراطية

فى

النظرية العالمية الثالثة

يرتكز المفهوم الليبى الجديد فى النظرية العالمية الثالثة للديمقراطية ، فضلا عن القاعدة الاقتصادية الاشتراكية الجديدة انفة البيان ، الى قاعدة سياسية يرى فيها مؤسس النظرية المفكر معمر القذافى خير وسيلة لقيام الجماهير بممارسة السلطة . وتنبثق هذه الركيزة للتنظيم السياسى للديمقراطية فى مفهوم النظرية الثالثة مما دونه المفكر معمر القذافى فى الفصل الاول من الكتاب الاخضر « حل مشكل الديمقراطية ـ سلطة الشعب » الركن السياسى للنظرية العالمية الثالثة وفيه نجد المؤسس لم يقنع بمجرد تحقيق المساواة فى المراكز الاقتصادية بين الافراد ولكنه

اضاف الى ذلك ضرورة ازالة الوساطة بين الحاكم والمحكومين وتعميق ممارسة الجماهير للسلطة مباشرة . فقد تبنى اسلوب الديمقراطية المباشرة يقول الكتاب الاخضر : « ليس للديمقراطية الا اسلوب واحد . . . ليس لسلطة الشعب الا وجه واحد ولا يمكن تحقيق السلطة الشعبية الا بكيفية واحدة . . . وهى المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية (فلا ديمقراطية دون مؤتمرات شعبية) واللجان فى كل مكان[1] » . كذلك فقد سجلت هذا الاسلوب العديد من خطب المؤسس واحاديثه وبياناته ، من ذلك نجده يصف الاسلوب الغير مباشر المتمثل فى المجالس النيابية ، بانها انظمة دكتاتورية القلة ، وانها تزييف للديمقراطية الحقيقية . فمن الاسس الجوهرية التى تقوم عليها الديمقراطية فى النظرية الجديدة

(1) من الفصل الاول من الكتاب الاخضر ، تحت عنوان « اللجان فى كل مكان » .

انـه « لا نيابــة عن الشعـــب ، والتمثيل تدجيل » وان « النظم النيابية حل تلفيقى لمشكل الديمقراطية ، المجلس النيابى يقوم اساسا نيابة عن الشعب وهذا الاساس ذاته غير ديمقراطى ، لان الديمقراطية تعنى سلطة الشعب لا سلطة نائبة عنه » .

وهكذا يقـدم الكتـاب الاخضر الحـل لمشـكل تطبيق الديمقراطية كنظـام للحـكم حيث يقـدم نظـرية جديدة لتطبيق الاسلوب المباشر للديمقراطية ، يقوم على اســاس سلطة الشعب نفسه لا سلطة نائبة عنه . تلك الوسيلـة هي المؤتمرات الشعبية كاسلوب وحيد للديمقراطية الشعبية للعمل السياسى ، حيث يقوم الشعب من خلال مؤتمراته الشعبية التى تضم جميع افراد الشعب باتخـاذ القـرارات وتشرف على تنفيذها وتـوجيه العمـل السياسى . يقـول الكتاب الاخضر موضحـا الاسلـوب السياسى للممارسـة الديمقـراطية : « يقســم الشعــب الى مؤتمــرات شعبية اساسية ويختار كل مؤتمـر لجنـة لقيادتـه ، ومـن مجمـوع

اللجان تتكون مؤتمرات شعبية غير الاساسية . لكل منطقة . . ثم تختار جماهير تلك المؤتمرات الشعبية الاساسية لجانا شعبية ادارية لتحل محل الادارة الحكومية فتصبح كل المرافق فى المجتمع تدار بواسطة لجان شعبية ، وتصير اللجان الشعبية التى تدير المرافق مسؤولة امام المؤتمرات الشعبية الاساسية التى تملى عليها السياسة وتراقبها فى تنفيذ تلك السياسة(1)» . ولضمان العمل الديمقراطى الشعبى فان النظرية العالمية الثالثة تمكن الجماهير من السيطرة على مؤسسات الحكم ، وذلك عن طريق اللجان الشعبية التى تختارها الجماهير بارادتها الحرة لتسيير مؤسسات الحكم وادارته . واستكمالا لهذا الاسلوب السياسى المباشر للديمقراطية الشعبية تقيم النظرية تصورها على اساس تعبئة طاقات العمل لفئات الشعب المختلفة ضمن نقاباتها واتحاداتها للدفاع عن

---

(1) من الفصل الاول من الكتاب الاخضر ، الركن السياسى للنظرية العالمية الثالثة .

حقوقها والدفع بمستويات العمل فى اطار السلطة الشعبية ، وانه ضمن هذا النسق الديمقراطى تتشكل اداة الحكم الديمقراطى من خلال ما تقرره الديمقراطية الشعبية المباشرة من قيادات سياسية وتنفيذية مهنية تستطيع عن طريق اعمال رأى الجماهير ان تقود المجتمع دون وصاية او تفريط ضامنة له الاستمرار على اساس ديمقراطى عادل .

وهكذا فالنظرية الثالثة ترفض كل وسائل وادوات الحكم السابقة : الفرد او العائلة او القبيلة او الطبقة او الحزب او المجلس ، وتنادى بجعل الشعب نفسه هو اداة الحكم ، بان يحكم الشعب نفسه بنفسه مباشرة وذلك بان يقسم الشعب الى مؤتمرات شعبية اساسية ، بحيث يكون مجموع هذه المؤتمرات شاملا لجميع ابناء الشعب ، وبعد ان يقسم الشعب الى مؤتمرات شعبية اساسية يختار كل مؤتمر شعبى اساسى لجنة قيادية له . ومن اللجان القيادية للمؤتمرات الشعبية الاساسية يؤخذ امين اللجنة او الامين

والامينين المساعدين او اى عدد (حسب عدد اى شعب)
ليكونو اعضاء فى مؤتمر الشعب العام (المؤتمر القومى
العام) . يضاف اليهم ممثل عن كل اتحاد او نقابة او
مهنة ، اذ داخل المؤتمر الشعبى الاساسى ينقسم الافراد
المكونين له الى فئات حسب حرفتهم كعمال (منتجين) او
طلبة او معلمون . . الخ . كما يضم المؤتمر العام القومى
او الشعبى امناء او رؤساء اللجان الشعبية لكل مصلحة
او مؤسسة او بلدية . وهكذا يكون مؤتمر الشعب العام
قد ضم جميع فئات الشعب المختلفة ومن اللجان الشعبية
التى اختارتها الجماهير لتنفيذ ارادتها ، وبذلك تصبح
اداة الحكم هى الشعب الذى حل محل الحزب او الفرد او
الطبقة . ومن ثم اذا تحقق ذلك تكون معضلة تطبيق
الديمقراطية المباشرة ـ التى جعلت الانظمة تاخذ باسلوب
الحكم النيابى ـ قد حلت وانتهى الصراع على السلطة وهو
ما تتصوره النظرية الثالثة .

وهنا تفترق النظرية العالمية الثالثة عن النظرية

الماركسية حيث الاخيرة تسمح بتقييد الحقوق والحريات ، كما تقيم دكتاتورية طبقة البروليتاريا فى المرحلة الانتقالية املا فى تحقيق المجتمع المنشود ، اى انها (الماركسية) تضحى بحريات وحقوق جيل فى سبيل الاجيال المستقبلة ، اما النظرية العالمية الثالثة فحتى المرحلة الانتقالية تعتمد فيها الحرية الشعبية فى ممارسة شئون الحكم مباشرة لتدريب الجماهير على الديمقراطية يقول مؤسس النظرية المفكر معمر القذافى : « هذه المرحلة الانتقالية ، هى مرحلة بناء الديمقراطية الشعبية الجديدة للشعب الليبى وفق النظرية العالمية الثالثة وفق مبادى ثورة الفاتح من سبتمبر العظيمة ولا نسمح لاية جهة ان تستغل هذه الفترة الانتقالية لقيام دكتاتورية فى البلاد الليبية ولا ان تحكم نيابة عن الشعب الليبى ولا ان تكون مناخا لتسلط عسكرى فاشى فى البلاد . .

ان المرحلة الانتقالية يجب ان تكون هى المناخ الملائم لاقحام افراد الشعب الليبى فى بناء الدولة الشعبية

الديمقراطية . ان المجتمع الشعبى الديمقراطى لا يمكن الوصول اليه الا اذا مارس افراد الشعب الليبى التجارب الشعبية للديمقراطية من الان .

ان المجتمع الديمقراطى الشعبى الذى لا بد ان نصنعه بارادتنا الحرة ، لا يمكن تحقيقه ولا يمكن الوصول اليه ، الا اذا مارس كل فرد التجربة الشعبية الديمقراطية اعتبارا من الان ، لانه بمجرد نجاح التجربة الشعبية الديمقراطية الجديدة تنتهى المرحلة الانتقالية ويستقر المجتمع على الاسس الديمقراطية الشعبية الجديدة[1] » .

واستنادا الى الاسس السياسية والاقتصادية للديمقراطية فى النظرية العالمية الثالثة فقد حدث تحول كبير فى طبيعة ودور التنظيم الشعبى السياسى . ففى حين كان التنظيم الشعبى السياسى ، الممثل فى الاتحاد

---

(1) من خطاب المفكر معمر القذافى فى العيد السادس للثورة . السجل القومى ، المجلد السادس ص 201 .

الاشتراكى العربى ، يضم مجموع الناخبين فى البلاد فقط من قوى الشعب العاملة ـ من فلاحين وعمال وجنود ومثقفين وراسمالية وطنة ـ باعتباره اداة تحالف قوى الشعب تلك التى تستخدمها تنظيماته فى ممارسة العمل السياسى باسلوب الديمقراطية المباشرة كلما تيسر ذلك ، اى ان الاداة الشعبية (الاتحاد الاشتراكى) لم تكن تضم كل الشعب . بينما فى المرحلة التالية التى اعلنتها النظرية الثالثة وفى التنظيم السياسى الشعبى الجديد ، فانه يشمل جميع افراد الشعب ، فالعضوية فى المؤتمرات الشعبية الاساسية طبيعية وليست محل اختيار[1] . كما كان الحال فى التنظيم الشعبى السياسى فى صورة الاتحاد الاشتراكى .

---

(1) يقول فى ذلك المفكر معمر القذافى : بعد ان يقسم الشعب الى مؤتمرات شعبية اساسية وكافة المواطنين فى المؤتمرات الاساسية مسجلين مثلما نسجل المولود فى البلدية ، لان هذا حق وواجب . من واجبك ان تبنى بلدك بهذا الشكل ومن حقك ان تسهم فى صنع مستقبل بلدك كفرد وبالتالى لا بد ان تكون عضوا فى المؤتمر الشعبى الاساسى والمسألة ليست اختيارية . للمزيد راجع : السجل القومى المجلد السنوى السابع ص162 .

يقول المفكر القذافى موضحا الفرق بين التنظيم الشعبى قبل ظهور حل المشكل الديمقراطى فى النظرية العالمية الثالثة وبعده فى التجربة الديمقراطية الشعبية الجديدة :
« إن التنظيم القائم الان يختلف تماما عن الاتحاد الاشتراكى الذى كان موجودا قبل بناء التجربة الديمقراطية الشعبية الجديدة . الاتحاد الاشتراكى كان قائما على اساس شروط معينة ، ويجمع وفقا لذلك عددا من الناس ، وعددا اخر من الناس خارج التنظيم ، وكان مكوناً من وحدات اساسية على اساس السكن ، ووحدات اساسية فى محلات العمل ثم مؤتمر المحافظة ثم المؤتمر القومى . . . . ان الاتحاد الاشتراكى بالكيفية السابقة قد فشل . . . وما انتم فيه الان مختلف تماما . . . فقد اصبح الان تنظيما جماهيريا شعبيا . . كل الجماهير الان معبأة فى المؤتمرات الشعبية الاساسية وبعدها المؤتمرات الشعبية على مستوى البلديات . . . التنظيم السياسى الان هو المؤتمرات الشعبية الاساسية

والمؤتمرات الشعبية على مستوى البلديات » .

وفى محيط الهيكل التنظيمى الذى رسمته النظرية العالمية الثالثة لحل مشكل تطبيق الديمقراطية كنظام للحكم تبنت الاسلوب السياسى المباشر الذى ييسر للشعب القيام بالوظيفة التشريعية والتنفيذية على الوجه التالى :

1 ـ المؤتمرات الشعبية :

وتمثل المؤتمرات الشعبية الهيئة التشريعية التى تطرح مشروعات القرارات والقوانين العامة التى يتولى مؤتمر الشعب العام او المؤتمر القومى صياغتها ثم يطرحها على اللجان الشعبية لتنفيذها تحت رقابة المؤتمرات الشعبية الاساسية . فكما جاء فى الكتاب الاخضر تعد « المؤتمرات الشعبية هى الوسيلة الوحيدة للديمقراطية الشعبية » . وذلك استنادا الى ان الديمقراطية المباشرة هى الاسلوب المثالى لتطبيق الحكم الشعبى . وحيث ان الشعب اى

شعب ، مهما كان صغر حجمه ، يستحيل جمعه دفعة واحدة ليناقش شئونه العامة ويقرر سياسته العامة التى تحكم حياته اليومية ، فان الحل يكون بتقسيم الشعب الى مؤتمرات شعبية اساسية ، ويختار كل مؤتمر لجنة لقيادته ، لتسهيل الأمور الادارية ، ومن مجموع اللجان تتكون مؤتمرات شعبية غير الاساسية لكل منطقة . ويكون اعضاء قيادات المؤتمرات اعضاء فى المؤتمر القومى العام .

والوسيلة التى يتم بها تكوين لجان المؤتمرات الاساسية وامنائها وامنائها المساعدين بوساطة الاختيار المباشر هم من قبل الجماهير فى المؤتمر الشعبى الاساسى ، يوضح ذلك مؤسس النظرية العالمية الثالثة بقوله :

يختار المؤتمر الشعبى الاساسى قيادة له . . . لا يختار فردا ولكن يختار لجنة باية طريقة سليمة يتفق عليها الناس الذين فى المؤتمر الشعبى الاساسى بشرط ان تكون طريقة

سليمة ومتفق عليها من الجميع وغير قابلة للغش او التزييف او التزوير ، بحيث تكون هذه اللجنة من صنع القاعدة الشعبية فعلا . . . ويحدث نفس الشيء فى باقى المؤتمرات وبذلك يكون عندنا لجان قيادية للمؤتمرات الشعبية الاساسية . . . هذه اللجان ناخذ منها امينها او الامين والامينين المساعدين او اى عدد منها حسب عدد اى شعب ، ونضعهم فى مؤتمر الشعب العام او المؤتمر القومى العام[1] » .

وعلى المستوى المهنى يقسم جماهير الشعب فى كل مؤتمر شعبى الى فئات كعمال وطلبه ومعلمون وحرفيون . . الخ كل نقابة او اتحاد للمهنيين او الحرفيين يؤخذ ممثلا لها كعضو فى مؤتمر الشعب العام .

ووفقا لهذا الاسلوب يكون المواطنون جميعا ، بغض

(1) راجع : كلمة وحوار المفكر معمر القذافى مع اعضاء الدورة التسييسية الاولى ، المشار اليه سابقا ص 160 وما بعدها .

النظر عن حرفهم او مهنهم او مستوياتهم الثقافية والمادية اعضاء فى المؤتمرات الشعبية الاساسية يناقشون امورهم العامة ويقررون بشأنها ما يرونه . وبذلك يتحقق مقولة ان الشعب اداة الحكم . ويختارون للوظيفة التنفيذية لجانا شعبية لتنفيذ ما يقررونه ، وأما قيادتهم فى المؤتمر القومى العام فيقتصر دورهم على صياغة تلك القرارات فى صورتهم النهائية كقوانين عامة . يقول الكتاب الاخضر فى طبيعة المؤتمر الشعبى العام : « ان ما تتناوله المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية والنقابات والاتحادات يرسم فى صورته النهائية فى مؤتمر الشعب العام الذى تلتقى فيه قيادات المؤتمرات الشعبية وقيادات اللجان الشعبية وقيادات النقابات والاتحادات المهنية[1] .

2 ـ اللجان الشعبية :

اما بخصوص السلطة التنفيذية ، تقرر النظرية

---

(1) من الفصل الاول من الكتاب الاخضر .

العالمية الثالثة اسلوب اللجان الشعبية كوسيلة بيد الجماهير لتحقيق الادارة الشعبية . فالمؤتمرات الشعبية هى التى تقرر السياسة العامة للحكم الشعبى ثم تحيله عن طريق مؤتمر الشعب العام الى اللجان الشعبية للتنفيذ . يقول مؤسس النظرية فى الكتاب الاخضر ، الجزء الاول : « ان ما يتناوله مؤتمر الشعب العام ، الذى يجتمع سنويا ، يطرح بالتالى على المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية والنقابات والاتحادات ليبدأ التنفيذ من قبل اللجان الشعبية المسئولة امام المؤتمرات الشعبية الاساسية(1) » .

ويتم تكوين ذلك الاسلوب للادارة الشعبية (اللجان الشعبية) بانه فى كل منشأة او مؤسسة او مصلحة او قرية او مدينة تتكون لجنة شعبية لادارتها ، تحل محل رئيس المنشأة او مدير المؤسسة او المصلحة ومحل الحاكم المحلى

---

(1) من الفصل الاول من الكتاب الاخضر .

المعين من قبل السلطة المركزية . ولكى يتم الربط بين الاداة « اللجان الشعبية » وبين صاحب القرار السياسى « المؤتمرات الشعبية الاساسية » فان النظرية العالمية الثالثة تشرك رئيس اللجنة الشعبية او امينها فى المؤتمر القومى العام كاعضاء .

يقول مؤسس النظرية المفكر معمر القذافى موضحا وظيفة اللجان الشعبية وعلاقتها بالمؤتمرات الشعبية : « القرار يصدر من المؤتمر الشعبى الاساسى ، القرار يصدر من الجماهير ، المواطن العادى هو صاحب القرار ، وقيادة المؤتمر الشعبى الاساسى هى مجلس قيادة الثورة ، هى التى تصدر القرار للجنة الشعبية[2] » .

ويقول : « المؤتمر الشعبى الاساسى ، تنظيم

---

(2) من المحاضرة التى القاها المفكر معمر القذافى فى الدورة التسييسية الاولى لقيادة المؤتمرات الشعبية الاساسية . السجل القومى ، المجلد السنوى السابع ص841 وما بعدها .

سياسى ، وقيادة المؤتمر الشعبى الاساسى قيادة سياسية تسوس الامور ، تسوس المجتمع تسوس الجماهير . اللجنة الشعبية لفرع البلدية ، واللجنة الشعبية للبلدية ، واللجنة الشعبية للمراقبة هذه ليست لجانا سياسية . . . هذه لجان ادارية ولا تمارس فيها سياسة نهائيا ، والشخص الموجود فيها شخص ادارى ، يدير القضايا الادارية . . . ينفذ[1] » .

ووفقا للتعابير القانونية الدستورية فان المؤتمرات الشعبية هى السلطة التشريعية تتخذ القرارات وتصوغها فى قوانين تنظم امورها العامة وتمليها على اللجان الشعبية كسلطة تنفيذية لتقوم بتنفيذها[2] .

---

(1) من المحاضرة التى القاها المفكر امعمر القذافى فى الدورة التسييسية الاولى لقيادة المؤتمرات الشعبية فى 15 / 5 / 1976 م . السجل القومى المجلد السابع ص857 ، 858 ، 1012 .

(2) من المحاضرة التى القاها المفكر معمر القذافى فى الدورة التسييسية الثانية بمعسكر الفاتح بجو دائم فى 16 / 6 / 1976 م المصدر السابق .

وتاكيدا لسلطة الشعب وضمانا لاستمرارها تطرح النظرية العالمية الثالثة الضمانات السياسية والاقتصادية والعسكرية . فبالاضافة الى قاعدة السلطة بيد الشعب ، والثروة بيد الشعب ، تطرح النظرية ضمانة قيام الشعب المسلح . يقول المفكر والقائد معمر القذافى موضحا مدى حيوية الضمانة الثالثة لتحقيق السلطة الشعبية وضمان استمرارها ما يلى : « ان قيام الشعب المسلح . . . هذه هى الظاهرة العصرية الخطيرة التى تاخذ طريقها الى التحقيق فوق ارض الجماهيرية . . . لم يحدث فى اى قطر من العالم . . ان يحمل كل الشعب رجالا ونساء ، السلاح ، من السلاح الخفيف الى السلاح الثقيل ، والسر وراء ذلك هو ان السلطة التى يخشى عليها فى بلدان العالم الاخر . من الشعب . عندما يصبح بيده السلاح ، السلطة اصبحت فى هذا البلد فى يد الشعب ، وما دامت السلطة فى يد الشعب لا بد ان يكون السلاح كنتيجة حتمية لذلك بيد الشعب صاحب السلطة .

ليس هناك سلطة فى الجماهيرية (اى جماهيرية) تخاف على نفسها من انقلاب مسلح من اى جهة لان السلطة فى الجماهيرية هى سلطة الجماهير . . . اذن الذى يحمى سلطته بالسلاح هى الجماهير . .[1] » .

وهكذا يرى المفكر معمر القذافى ان الحل الذى تقدمه النظرية العالمية الثالثة ينهى الصراع حول السلطة وحول الثروة وحول السلاح . بحيث تصبح كل وسائل السلطة فى يد الجماهير وتختفى الحكومات والمجالس النيابية لتحل محلها سلطة الشعب من خلال المؤتمرات الشعبية بدل المجالس النيابية . واللجان الشعبية بدل الحكومات وتختفى الجيوش ليحل محلها الشعب المسلح ، والشعب لا يغزو شعب آخر ، ويختفى الاستغلال وتحل محله الاشتراكية الجديدة . لان السعادة لا يمكن تحقيقها الا اذا

---

(1) من خطاب القائد فى الاحتفال بالعيد الثامن للثورة . السجل القومى المجلد التاسع ص 93 .

تاكدت الحرية التى لا تكتمل الا بتحقيق سلطة الشعب
والثروة بيد الشعب والسلاح بيد الشعب[1] .

---

(1) من حديث المفكر معمر القذافى فى مقابلة صحفية اجراها صحفى يابانى فى 4 / 4 / 1980 للمزيد راجع السجل القومى المجلد السنوى الحادى عشر ص600 ، 601 .

خاتمة

انه لمن المبكر جدا على اعطاء حكم جازم على ما حققته النظرية العالمية الثالثة فى التطبيق الليبى لها ، وذلك لقصر المدة على بدء التجربة للديمقراطية الشعبية الجديدة فى الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية منذ ظهور النظرية فى اواخر عام1975 واوائل عام1976 م ثم الشروع فى تطبيقها . فالفترة لا تتجاوز عدد سنواتها اصابع اليد الواحدة وهى فى عمر الشعوب قصيرة جدا وخاصة بالنسبة لتجربة تطبيق « الديمقراطية المباشرة » ذلك النظام الذى رسخ فى الاعتقاد منذ اقدم العصور وحتى الان استحالة تطبيقها وتحقيقها على ارض الواقع . يضاف الى ذاك الاعتقاد ان الشعب الليبى العربى الذى يشرع فى تطبيق هذه التجربة الجديدة « اول جماهيرية »

يطبقها فى صورتها المطلقة حيث تشمل كل افراد الشعب الليبى ـ لا طبقة النبلاء او الاشراف او الرجال فقط دون النساء كما كانت التجربة الاغريقية القديمة التى كانت تستبعد بالاضافة الى ذلك العبيد ومن هم من غير اصل يونانى مهما طالت مدة اقامتهم ونسلهم من بعدهم . علما بان الشعب الليبى عاش اكثر من اربعمائة عام تحت العسف والظلم والقهر ، ولاول مرة تتيح له الثورة كى يكون حرا ويمارس دوره فى بناء حضارة المستقبل فى بناء عصر الجماهير حيث يتحقق للانسان حريته وكرامته .

ان تجربة الديمقراطية الشعبية المباشرة الجديدة ، فى صورة المؤتمرات الشعبية للعمل السياسى واللجان الشعبية للعمل الادارى والنقابى والمهنى ، تجربة جديدة ، وحدث كبير فى العلوم السياسية والنظم الدستورية ، وقد تكون ذات اهمية عظيمة للاجيال المقبلة ، وهو ما يتنبئه صاحب النظرية العالمية الثالثة . فهو ينطلق من ثقته فى شعبه فى ان يكون قادرا على انجاح

تجربة حكم نفسه بنفسه ، الى الثّقة بكل الشعوب قاطبة فى قدرتها على الاهتداء الى الاسلوب الذى يحقق لها حكم نفسها بنفسها مباشرة دون ان تنيب احد او يمثلها احد فى حكمها .

ومع ان فترة الخمسة سنوات (تقريبا) التى مضت حتى الآن على التجربة ، قصير جدا وانه ما زال مبكرا علىٰ الحكم على التجربة . فان الشعب الليبى قد حقق خلالها تقدم كبير فى المجالات المختلفة ؛ السياسية والاقتصادية والاجتماعية فى طريق بناء مستقبل الشعب .

ومما هو جدير بالملاحظة ان النظرية العالمية الثالثة تعلن انها تستمد قيمها الروحية من الاسلام . وتعتبر الدين الذى نزل فى كتاب الله « القرآن الكريم » هو اهم مصدر لشريعة المجتمع . وبذلك تكون النظرية قد جمعت بين اشباع الجانب الروحى والجانب المادى للانسان ، واللذان بهما سويا تكتمل سعادة الانسان .

هذا عن الجانب الفكرى للنظرية العالمية الثالثة . اما عن الجانب التطبيقى فان الواقع العملى سيوضح مدى انطباق التجربة مع اسسها الفكرية فى النظرية الامر الذى لا يمكن الحكم عليه الا بعد فترة زمنية يمكن من خلالها ترسيخ تطبيقها فى نفوس الشعب ثم الحكم عليها فى مدى تحقيقها للصالح العام للشعب .

وبكلمة اخيرة اعيد فيها ما كتبه الفقيه الفرنسى « جيزو » عام 1820 قال فيها : « من انجازات الحضارة انها تجتذب ، من حقبة الى اخرى ، عددا متزايدا من الافراد يشاركون بقسط ايجابى فى الاحداث الكبرى التى تمس المجتمع . وبقدر تقدم الحضارة يكون تناولها لطبقات جديدة من الافراد تسهم فى صنع التاريخ » .

واننى اتفق مع الفقيه العظيم فى المقياس الذى اتخذه للحكم على اى حضارة ، من حيث اتخاذ حجم الافراد الذين يساهمون فى صنع وتحقيق اهداف مجتمعهم مقياسا

للحكم على اى حدث يمس المجتمع ، وهو المقياس الذى ساتبعه ، باذن الله ، فى الحكم على تجربـة الديمقـراطية الشعبية الجديدة فى الجماهـيرية العـربية الليبية الشـعبية الاشتراكية فى المستقبل القريب .

والله الموفق ،

تم بحمد الله

اكتوبر 1980 م .

قائمة المراجع

اولا : المراجع العربية

الدكتور احمد عبد الحميد مبارك

وسائل اسناد السلطة فى الانظمة الديمقراطية ـ دراسة مقارنة ، رسالة دكتوراه ، جامعة القاهرة ، كلية الحقوق .

الدكتور اسكندر غطاس

اسس التنظيم السياسى فى الدول الاشتراكية . رسالة دكتوراة ، دار الهنا للطباعة 1972 م .

الدكتور حامد سلطان

القانون الدولى العام ، وقت السلم ، دار النهضة العربية

الدكتور جلال يحيى

التخلف والاشتراكية فى العالــم العربــى . دار المعارف 1965 م .

الدكتور راشد البراوى

مختارات من فردريك انجلز . دار النهضة العربية 1968 م .

الاشتراكية غير العلمية ـ المذاهــب الاشتــراكية المعاصرة ، مكتبة الانجلو المصرية .

الدكتور سليمان الطماوى

القانــون الدستــورى 50 / 1951 م ، دار الفــكر العربى .

الدكتور طعمية الجرف

نظرية الدولة والاسس العامة للتنظيم . الكتاب الاول ، مكتبة القاهرة الحديثة 1968 م .

الدكتور عبد الحميد متولى

الوسيط فى القانون الدستورى 1956 م .

القانون الدستورى والانظمة السياسية مع المقارنة بالمبادىء الدستورية فى الشريعة الإسلامية ، منشأة المعارف بالاسكندرية 75 / 76 .

الدكتور عبد الحميد حشيش

الماركسية والثورة البلشفية ـ دراسة تحليلية تقييمية ، مكتبة القاهرة الحديثة .

الدكتور عصمت سيف الدولة

النظام النيابى ومشكلة الديمقراطية ، المطبعة

العربية الحديثة 76 م الطريق الى الديمقراطية او سيادة القانون فى الوطن العربى ، دار الطليعة - بيروت 1970 م .

الاستاذ فؤاد محمد شبل

الدستور السوفيتى 1948 م .

الدكتور كمال الغالى

مبادىء القانون الدستوري والنظم السياسية 75 / 1976 م .

الدكتور محمد محمود ربيع

الثورة ومشاكل الحكم فى افريقيا ، مكتبة الفكر - ليبيا .

الدكتور محمود حلمى

المبادىء الدستورية العامة دار الفكر العربى 1964 م

الدكتور نعيم عطية

فى النظريات العامة للحريات الفردية . الدار القومية للطباعة والنشر القاهرة 1965 م .

الدكتور واجيت ابراهيم

القانون الدستورى 1937 م .

الدكتور وحيد رأفت

القانون الدستورى 1937 م .

الدكتور يحيى الجمل

الانظمة السياسية المعاصرة . دار الشروق 1976 م

ثانيا : المراجع الاجنبية المترجمة

البير ميستير

الاشتراكية والمبسير الذاتى . ترجمة نزيه الحكيم .

دار الاداب ، بيروت 1965 م .

ايفان درين

سياسة الاشتراكية الديمقراطية . سلسلة اخترنا لك ، كتاب رقم 105 دار الهلال .

بيتر وورسلى

العالم الثالث . منشورات وزارة الثقافة . دمشق 1968 م .

جورج هربرت كول

الماركسية والفوضوية . سلسلة من الفكر الاشتراكى ، ترجمة عبد الكريم احمد . المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والنشر ، وزارة الثقافة والارشاد القومى .

تاريخ الفكر الاشتراكى ـ الجزء الاول من المجلد

الرابع « الشيوعية والديمقراطية الاجتماعية ، ترجمة عبد الكريم احمد ، المؤسسة المصرية .

جون ستيوارت مل

الحكومات البرلمانية . ترجمة اميل الغوري . دار اليقظة العربية للتأليف والترجمة والنشر ـ دمشق .

الحرية الجزء الثانى . ترجمة عبد الكريم احمد مجموعة الالف كتاب رقم 581 ، وزارة التعليم العالى ، مصر .

ر . هـ . تونى

المجتمع المستغل . ترجمة محمد ابراهيم من سلسلة الفكر الاشتراكى .

ستالين

المادية الديالكتيكية والمادية التاريخية . دار الفارابى ، بيروت 1955 م .

اسس اللينينية . محاضرات القيت فى ابريل 1924 فى جامعة سفردلوف بموسكو . تعـريب ونشر الشركة اللبنانية للكتاب .

لوك

العقد الاجتماعى ، ترجمة عبد الكريم احمد .

هيوم

العقد الاجتماعى ، ترجمة عبد الكريم احمد .

روسو

العقد الاجتماعى ، ترجمة عبد الكريم احمـد وزارة التعليم العالى مجموعة الالف كتاب ، رقم 419 .

هارولد لاسكى

الحرية فى الدولة الحديثة . ترجمة احمـد رضـوان ، دار الطليعة ـ بيروت ـ 1966 م .

مجموعة من العلماء السوفييت

التركيب الطبقى للبلدان النامية . ترجمة الدكتور داود جيدو ـ دمشق طبعة ثانية 1974 م .

ثالثا : المراجع الاجنبية

Apter (David):

The Politics Of Modernisation. The University of Chicago press.

Betham, J. S. Mill, H, Sidgwick

L'Egalité . vol. II. travaux de centre de philosophie de droit de l'universite libre de bruxelles. etablissement Emile Bruylant, Societé Anonyme. D'éditions Juridiqes et scientifiques 1974.

Burdeau (Georges)

La Democratie. Edition de Seuil. Paris 1956. Traite de Science politique; deuxieme edition tome premier. La Pouvoir Politique, Paris, 1966. et Tome II, L'Etat, Paris 1967. Tome III, La Dynamique

Politique, Paris 1968. Tome V les Regimes Politiques, Paris 1970.

Droit constitutionnel et Institutions Politiques.

Burgess (John, W.)

Political Science and Comparative Constitutional law, vol, I, «Souvereignty and liberty» Systematic Series Edition by the university, faculty of Political Science in Colombie College.

Borella (Francois)

Les Partis Politiques dans la france D'aujourd'hui Edition du Seuil.Paris 1975.

Duverger (Maurice)

Institutions Politiques et Droit Constitutionnel «Les Grands Systemes Politi-

ques» Presse Universitaire de France.

La Monarchie Republicaine, Edition Robret laffont Paris 1974.

D'Estaing (V. Giscard)

Democratie Francaise. Fayard, Paris 1976.

Fabre (M. H.)

Principes Republicains de droit Constitutionnel, deuxième edition, Paris Librairie generale de droit et de Jurisprudence. R. Richon et R. Durand auzias 1970.

Hauriou (Andre)

Droit Constitutionnel et Institutions Politiques , cinquième édition. Editions Mantchrestien Paris 1972.

Hauriou (M.)

Precis de droit constitutionnel. Paris 1929.

Jedryka (Z.)

La Republique des Soviets (1917- 1922). centre de recherches sur L'U. R. S. S. et les pays de L'Etat. Faculte de Droit de Strasbourg, tome II, edition du centre national de la recherche scientifique 1964.

Leclercq (Claud)

Institutions Politiques et droit constitutionnel deuxieme edition. Librairie techniques.Librairie de cour de cassation. Paris 1977.

Miliband (Ralbh)

L'Etat dans la Sociege Capitaliste. Paris 1973.

Prelat (Marcel)

Institutions Politiques et droit Constitutionnel cinquieme edition. jurisprudence generale Dalloz France 1972.

Roy (M. P.)

Les regimes Politiques de Tieres Monde. Paris 1977. librairie generale de droit et de jurisprudence. R. Pichon et R. Durand-auzias.

Sekou Toure (A.)

Technique de la Revolution. Tome XVIII.

Sine (Babakar)

Imperialisme et theories Sociologiques du developpement. Paris 1969 edition sirey.

Smith (S. A.)

Consitutional and Administrative law.

Second edition published by penguin education. Great Britain 1973.

Wigny (Pierre)

Droit Constitutionnel. Principe et droit passif tome premier. Bruxelles, etablissement Emile Brulant societe anonyme. d'editions juridiques 1952.

Wallheim (Richard)

Democracy. Oxford University press 1975.





فهرست

الفصل الثانى :

خاتمة الباب الأول :

الباب الثانى:

ثمن بيع النسخة للمؤسسات

الرسمية 600 درهم

صدر من سلسلة كتاب الشعب

لسنة1391 من وفاة الرسول1982 م

1 ـ الغربان وجوقة الجياع ـ حالة حصار بلا مناسبة (مسرحيتان)
البوصيرى عبد الله

2 ـ المسرح الذى نريده — محسن خياط

3 ـ اسرار القواعد البريطانية فى ليبيا — علي شعيب

4 ـ رموز الهزيمة فى الثقافة العربية — فوزى البشتى

5 ـ صور من جهاد الليبيين فى فلسطين سنة48-49 — السنوسى شلوف

6 ـ الأرهاب الأمبريالى — محمد المصرى

7 ـ فصائل ادم بن الطيب والقضاء — محمد يوسف الجاسم

8 ـ عرب البرازيل — عبد اللطيف بوكر

9 ـ اواكس طرواده — فارس قويدر

10 ـ تطور التعليم العالى فى كل الحضارة الاسلامية — د. عمر التومى الشيبانـــى

11 ـ الكيمياء والدواء — محمد فهمى زعتر

12 ـ عبقرية العرب فى لغتهم الجميلة — د. محمد التونجى



الثمن :

300 درهم